صندوق النفقة الفلسطيني

صندوق النفقة الفلسطيني

بيئة تمكينية للوصول إلى العدالة

الخطة الاستراتيجية 2026 – 2021

1 الهحتوة

2 خلفية تاريخية. 4

3 السياق 4

3.1 السياق القانوني..... 4

3.2 السياق الاجتماعي- الاقتصادي وتحليل المشكلات 8

3.3 كوفيد 19 وتأثيره المتفاوت على النساء..... 14

3.4 تحليل المشكلات 14

3.5 بكلماتهن..... 17

4 النفقة والفئات المستحقة للنفقة من الصندوق 18

4.1 الحق في النفقة والفئات المستحقة لها..... 18

4.2 المستندات المطلوبة 19

4.3 معايير الدفع 19

4.4 استرداد أموال صندوق النفقة..... 19

5 الفلسفة والمنهجية..... 19

6 الشراكات الاستراتيجية مع المؤسسات والهيئات الوطنية 21

7 التوافق مع الاستراتيجيات والخطط الوطنية والدولية 22

7.1 أجندة السياسات الوطنية 2017 – 2022 22

7.2 الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين والعدالة وتمكين المرأة (CSNGS) (2017-2022)..... 23

7.3 خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 (NAP) بشأن المرأة والسلام والأمن 2020-2024 23

7.4 استراتيجية قطاع العدالة وسيادة القانون 2017 – 2022 24

7.5 استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية 2017 - 2022 24

7.6 الاستراتيجية القطاعية لتنمية الاقتصاد الوطني 2017 – 2022..... 25

7.7 خطة عمل الاتحاد الأوروبي للنوع الاجتماعي 2016 – 2020 25

7.8 أهداف التنمية المستدامة 25

8 تضافر الجهود الإنسانية والتنموية ... 28

9 الرؤية والرسالة 28

10 النتائج والمخرجات ونظرية التغيير 29

10.1 الهدف والنتائج 29

10.2 مخرجات النتائج 29

10.3 نظرية التغيير (TOC)..... 34

11 تحليل المخاطر 34

12 الاستدامة 36
12.1 المؤسساتية / المجتمعية..... 36
12.2 التنظيمية 37
12.3 المالية..... 37
13 الميزانية.... 38
14 الرصد والتقييم..... 38
15 الملحقات..... 38
15.1 مقدمة عن الهدف، النتائج، المخرجات، ونظرية التغيير 39
15.2 تحليل الإطار المنطقي (LFA)..... 41
15.3 تحليل نقاط القوة، الضعف، الفرص والتهديداتSWOT 65

2 خلفية تاريخية

يعمل صندوق النفقة الفلسطيني (PMF) من أجل تحقيق العدالة بشقيها الحماية والمساءلة، وذلك من خلال حماية حقوق وكرامة الفئات المستحقة للنفقة والدفاع عنها وتمكينها قانونيا، اقتصاديا، اجتماعيا ونفسيا. بالإضافة إلى مساءلة وملاحقة الفارين من تنفيذ أحكام النفقة بهدف وضعهم أمام مسؤولياتهم وتطبيق سيادة القانون. ويقوم الصندوق بتنفيذ مسؤولياته بصفته مؤسسة عامة ذات إرادة سياسية منسجمة مع المعاهدات الدولية التي التزمت بها دولة فلسطين، تحديدا معاهدة مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325، واتفاقية حقوق الطفل.

تأسس صندوق النفقة الفلسطيني بموجب قانون الصندوق رقم (6) لعام2005 و الصادر في 26 نيسان عام 2005، المعدلبقرار بقانون رقم (12) عام 2015. ولائحته التنفيذية رقم (2) لسنة 2007 بتاريخ 8 تشرين الأول 2007، لضمان تطبيق أحكام قانون صندوق النفقة. وبصفتها الجهة العامة الوحيدة التي تتولى تنفيذ أحكام النفقة، حيث يضمن دفع قيمة أحكام النفقة المتعذر تنفيذها لأي سبب كان. كما ويلزم قانون صندوق النفقة وبقوة المكلفين بدفع النفقة (آباء، أبناء، بنات وأزواج)، عن طريق اتخاذ كافة الاجراءات القانونية بحقهم، لتحصيل الاموال المصروفة من طرفه للاسر التي بما فيهاالأطفال، النساء، كبار السن وذوي الإعاقة والمستحقين جميعهم للنفقة. يمارس صندوق النفقة بصفته مؤسسة عامة تملك تفويضا قانونيا لمعالجة القضايا المتعلقة بمسائل الأحوال الشخصية في المجال الخاص، السلطة القانونية على الفارين من وجه العدالة.

يعزز الصندوق دور الدولة في سيادة القانون بملاحقة الفارين من تنفيذ أحكام النفقة من خلال اتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم كالمنع من السفر، الحبس والحجز على الأموال المنقولة وغير المنقولة. والتي بدورها تلزم المحكوم عليهم بدفع قيمة أحكام النفقة لمستحقي النفقة والمقررة بموجب حكم قضائي، واكتسبتصفة الامتياز بتحصيلها كونها أموالاً عامة.وذلك بالشراكة مع جهات الاختصاص مثل المحاكم، القضائية، سلطة النقد، وزارة الداخلية، وزارة الاقتصاد الوطني، وزارة النقل والمواصلات، وزارة والحكم المحلي، سلطه الأراضي وغيرها من الهيئات الرسمية ذات العلاقة. وتتضمن شراكات الصندوق أيضا، بالإضافة إلى ما ذكر أعلاه، وزارة الصحة، وزارة التنمية الاجتماعية، مؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص، وذلك للعمل على تمثيل الفئات المستحقة في الخطط والسياسات، البرامج والأنشطة لتمكين المستفيدين من الاستفادة من الخدمات والأنشطة المجانية.

3 السياق

3.1 السياق القانوني

يركز الجزء الأول من هذا القسم على الاحتلال الإسرائيلي والتحديات القانونية التي تواجه صندوق النفقة الفلسطيني وجميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية، مما أدى إلى تراجع التنمية عبر القطاعات.

ورد في استعراض دولة فلسطين للوضع الوطني وفي إطار تطبيق أجندة التنمية المستدامة لعام 2030، أنه "لا تزال فلسطين محتجزه ضمن سلسلة من الحلقات؛ وأبرزها الاحتلال الإسرائيلي، منذ فترة طويلة"(State of Palestine, 2018, p. 9). فبالإضافة إلى بناء المستوطنات الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية حيث شكلت المستوطنات 46% من الضفة الغربية، يشير الاستعراض بأن العوائق المباشرة التي تعرقل التنمية المستدامة تتضمن مصادرة وصعوبة الوصول إلى الأراضي الفلسطينية في منطقة C التي تشكل أكثر من 60% من أراضي الضفة الغربية؛ تطويق أكثر من 350,000 فلسطيني في أماكن عيشهم بين جدار الفصل وحدود مناطق 1967؛ تدهور أوضاع حوالي 740,000 مواطنا في 612 تجمعا في منطقة C والقدس التي تحتوي أيضا على غالبية المصادر الطبيعية لفلسطين؛ والحصار الإسرائيلي الذي يؤثر على أكثر من 1.9 مليون فلسطيني في قطاع غزة (State of Palestine, 2018, p. 9). وبحسب اتفاقات أوسلو لعام 1993 واتفاقية أوسلو الثانية، فقد قسمت الضفة الغربية إلى مناطق (A, B, C)، ولكل منها بنية حكم ووضع قانوني مختلف عن الأخرى. المنطقة A تشكل 18% من الضفة الغربية وتقع تحت السيطرة الإدارية

للسلطة الفلسطينية، المنطقة B تحت سيطرة مشتركة بين السلطة الفلسطينية وحكومة الاحتلال الإسرائيلي فيما يتعلق بالشؤون الإدارية والأمن، والمنطقة C التي تشكل أكثر من 60% من الضفة الغربية هي تحت السيطرة الكاملة لحكومة الاحتلال الإسرائيلي. كذلك، فإن الضفة الغربية مقسمة إلى كانتونات إسرائيلية مثل مناطق H1 وH2 في الخليل. المنطقة H1 خاضعة إداريا للسلطة الفلسطينية، بينما تقع منطقة H2 التي تشكل 20% من الخليل تحت سيطرة حكومة الاحتلال الإسرائيلية.

القدس، التي يعتبرها القانون الدولي وخصوصا قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة رقم 303 (الأمم المتحدة، 1949) كيان مستقل، أي انها ستدار من قبل الأمم المتحدة، هي تحت السيطرة الكاملة لسلطات الاحتلال الاسرائيلي، حيث يعيش الفلسطينيون فيها باعتبارهم "سكانا دائمين" تحت التهديد المستمر بالترحيل الجبري والإخلاء بسبب الخطط والسياسات الديموغرافية الهادفة لإبعاد أكبر عدد ممكن من الفلسطينيين.

المناطق الريفية في الضفة الغربية مفصولة عن المناطق الحضرية التي يفرضها حكومة الاحتلال الإسرائيلي، جدار الفصل العنصري، حواجز الطرق ونقاط التفتيش مما يعيق حركة الفلسطينيين وتواصلهم. وبحسب مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة (OCHA)، تتضمن هذه العوائق 140 نقطة تفتيش، 165 بوابة (نصفها مغلق في العادة، 149 ساتر أرضي و251 عائق تتنوع بين حواجز طرق، خنادق، حواجز أرضية، الخ.) (OCHA, 2018) .

وفي قطاع غزة، فإن الحدود والمياه والفضاء هي تحت السيطرة الكاملة لسلطات الاحتلال الإسرائيلي. منذ عام 2007، فرضت سلطات الاحتلال الإسرائيلي حصارا على القطاع غزه، وشنت ثلاثة حروب على الفلسطينيين في غزة منذ العام 2008، مما أحدث دمارا هائلا على المستوى البشري وعلى البنية التحتية. وقد صرحت الأمم المتحدة عام 2012، بأن قطاع غزة لن يكون صالحا للعيش بحلول عام 2020، إذا لم تتخذ إجراءات عاجله لتحسين الظروف المعيشية، بما فيها إمدادات المياه، الكهرباء، الصحة والمدارس.

في دولة فلسطين، كما في غيرها من الدول الأخرى، فإن وصول المرأة للعدالة وقوتها الاقتصادية هي أمور مشروطه بوجود قوانين وسياسات مدعومة من الدولة. ولكن، وبعكس العديد من السياقات الدولية الأخرى، فإن فلسطين ما زالت تحت احتلال عسكري تعمل سياساته وممارساته على عرقلة التطلعات بقيام دولة داعمة ذات تمكين، بما في ذلك" القيود المفروضة على الوصول وحركة الناس والبضائع، وعلى المصادر الطبيعية، وعلى الاقتصاد والنشاطات الإنتاجية، إضافة إلى ممارسات الهدم والتهديد بالتشريد القسري وممارسة العنف" (United Nations Country Team, 2016). لذلك، فقد كان للاحتلال الاسرائيلي ونظامه العسكري تأثيرا متفاوتا على النساء، بما في ذلك القيودالمفروضة على قدرتهنللوصولواستخدام الموارد بما في ذلك الخدمات الصحية و القانونية والنفسية والحماية وصعوبة الوصول إلى المؤسسات الأكاديمية واماكن العبادة والأسرة.وعلاوة على ذلك كان لهدم المنازل آثار غير مسبوقة على النساء بما في ذلك التوقعات لرعاية الأسرة، وخاصة الأطفال، في حالة الصدمة؛ والظروف المعيشية الجديدة المفروضة عليهم بما في ذلك العيش مع أفراد الأسرة الممتدة.

أيضا، وبسبب أمور متعلقة بالقضاء، فإن قدرة الحكومة الفلسطينية على القبض على الجناة، بما فيهم مرتكبي جرائم العنف محدودة وقد أثر هذا، بالتحديد، على النساء وعائلاتهن في المنطقة C وفي القدس بما فيها الأحياء الواقعة خلف جدار الفصل.

كان لقيود الاحتلال الإسرائيلي تأثير مباشر على عمل الصندوق بما في ذلك التحديات القضائية، على سبيل المثال، الوصول إلى المنطقة (C) والقدس لمساءلة المحكوم عليهم من ناحية، وتقديم الخدمات القانونية وغيرها لمستحقي/ ات الصندوق وأسرهن من ناحية أخرى.

<u>السياسات الوطنية والإطار القانوني</u>

يسلط القسم التالي الضوء على السياسات والأطر القانونية الفلسطينية، مع تركيز خاص على تلك التي تؤثر على حياة الفئات المستحقة للنفقة.

تم الاعتراف بدولة فلسطين في الأمم المتحدة عام 2012 كدولة عضو لا تملك حق التصويت. وفي عام 2014صادقت دولة فلسطين على سبع معاهدات واتفاقيات دولية لحقوق انسان، بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اتفاقية حقوق الطفل، اتفاقية حقوق

الأشخاص ذوي الإعاقة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.وبحسب تقرير (الائتلاف النسوي لتطبيق اتفاقية سيداو في فلسطين) عام 2017، فإن الحكومة لم تقم بوضع سياسات لتبني الإجراءات ومواءمة القوانين المحلية مع المعاهدة المصادق عليها. ويحث تقرير دولة فلسطين على المضي قدما بتعديل التشريعات ووضع سياسات تتوافق مع مواد اتفاقية (سيداو)، (occupied Palestinian territory, 2017) . مع العلم بأن دولة فلسطين وافقت/ انضمت إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية (سيداو) في 10 أبريل 2019.

وبالإضافة إلى الانضمام لمعاهدات واتفاقيات حقوق الانسان عام 2014، صادق مجلس الوزراء الفلسطيني على الإطار الاستراتيجي الوطني لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم 1325، الذي يعيد التأكيد على أهمية دور النساء في منع وحل النزاعات، مفاوضات السلام، بناء وحفظ السلم، الاستجابة الإنسانية، وعملية إعادة البناء بعد انتهاء النزاعات. وتنادي الركائز الأربعة لقرار مجلس الأمن المذكور بمنع العنف البنيوي، دمج النساء ومصالحهن ضمن عمليات صنع القرار، حماية النساء بما في ذلك ضمان السلامة والأمن الاقتصادي لهن، وتلبية احتياجاتهن الخاصة أثناء وما بعد النزاعات (United Nations Security Council).

يقود عملية تطبيق قرار مجلس الأمن رقم 1325 في دولة فلسطين اللجنة الوطنية العليا لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم 1325، ويقودها أيضا كل من وزارة شؤون المرأة، الائتلاف الوطني لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم1325، والاتحاد العام للمرأة الفلسطينية بالنيابة عن منظمات المجتمع المدني. وفي عام 2016، تم تطوير خطة العمل الوطنية لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم 1325للسنوات 2019-2017، وفي 2019، تمت مراجعة تلك الخطة، من أجل تقييم مراحل التطبيق وتحديد التحديات وتحديث الوثيقة الحالية. كما تم إطلاق الجيل الثاني من برنامج العمل الوطني للأعوام 2020-2024 (NAP) لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن والقرارات اللاحقة 2024 في 2021 (Ministry of Women's Affairs, 2021).

وتعتبر وثيقة "المواطن أولا" الواردة ضمن أجندة السياسات الوطنية لدولة فلسطين للأعوام 2022-2017 هي الوثيقة الوطنية التخطيطية الرئيسية ويتم تقديمها من خلال ثلاثة ركائز:1) الطريق نحو الاستقلال؛ 2) الاصلاح الحكومي؛ و3) التنمية المستدامة (State of Palestine, 2016) . وتتمحور أجندة السياسات الحكومية على الاستقلال السياسي والاقتصادي عن الاحتلال الإسرائيلي، وتعمل أيضا على تشجيع نمو حجم العمل في القطاع الخاص، ودعم المؤسسات العامة لتمكينها من خدمة جميع المواطنين الفلسطينيين بشكل فعال، وحماية الفئات الأكثر ضعفا في المجتمع حيث تقع النساء في مركز تلك الفئات (State of Palestine, 2016) .

الاستراتيجية الوطنية العبر قطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة (CSNGS)للأعوام (2017-2022)، التي تقودها وزارة شؤون المرأة وتتقاطع مع جميع الوزارات، هي الجهة التي توجه عمل الحكومة في مجالات المساواة بين الجنسين والعدالة والتمكين. وتتطلع هذه الاستراتيجية نحو "مجتمع فلسطيني يتمتع فيه الرجال، النساء، الأولاد والبنات بحقوق وفرص متساوية في المجالين العام والخاص" (دولة فلسطين، وزارة شؤون المرأة 2017). وقد تم تصميم خمسة أهداف استراتيجية للمساهمة بتحقيق تلك التطلعات: 1) خفض عدد حوادث العنف ضد المرأة الفلسطينية بجميع أشكاله إلى النصف؛ 2) زيادة مشاركة النساء في مراكز صنع القرار داخل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بنسبة 10%؛ 3) مأسسة المساواة بين الجنسين والعدالة وتمكين المرأة في مؤسسات وهيئات الدولة؛ 4) رفع مشاركة المرأة في القطاع الاقتصادي؛ و5) تحسين نوعية حياة الأسر الفقيرة والمهمشة.

القانون الأساسي الفلسطيني: يحظر القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003 ثم عام 2005 وديباجته التمييز ضد النساء، ويكرس مساواة جميع الفلسطينيين أمام القانون والقضاء بدون تمييز. وتنص المادة (9) من القانون بوضوح بأن "الفلسطينيين سواسيه امام القانون والقضاء، بدون أي تمييز قائم على العرق، الجنس، اللون، الدين، الآراء السياسية او الاعاقة". وتكفل المادة (10) حماية واحترام حقوق الانسان، وتكفل المادة (11) الحرية الشخصية كحق إنساني طبيعي، وتنص المادة (29) على أن رعاية الأمومة والطفولة واجب وطني (State of Palestine).

قانون الأحوال الشخصية: ينظم قانون الأحوال الشخصية، المبني على قانون الشريعة، الحقوق في حالات الزواج، الطلاق، الحضانة والميراث. ويتكون قانون الأحوال الشخصية في دولة فلسطين من قانونين مختلفين: قانون الأحوال

الشخصية الأردني لعام 1976 (الساري في الضفة الغربية) وقانون قانون حقوق العائلة المصري لسنة 1954 (الساري في قطاع غزة)، بينما تنظر المحاكم الكنسية المختلفة بقضايا الأحوال الشخصية للمسيحيين.

وفيما يتعلق بالطلاق، فبحسب قانون الأحوال الشخصية في الضفة الغربية وقانون حقوق العائلة في قطاع غزه، يمكن للزوج تطليق زوجته من طرف واحد بدون قيود. وعلى الزوج، بموجب المادة (101) من قانون الأحوال الشخصية والمادة (77) من قانون حقوق العائلة، إعلام القاضي بوقوع الطلاق. وتنص المادة (101) من قانون الأحوال الشخصية والمادة (77) من قانون حقوق العائلة بأن على الزوج تسجيل الطلاق أمام القاضي. وإذا طلق الزوج زوجته خارج المحكمة ولم يسجل الطلاق، فعليه إبلاغ المحكمة الدينية لتسجيل الطلاق خلال 15 يوما، ويعاقب في حال عدم قيامه بالتسجيل، وعلى المحكمة ابلاغ الزوجة الغائبة خلال أسبوع من تسجيل الطلاق. وبموجب قانون الأحوال الشخصية، يمكن للزوج تفويض حقه بالطلاق من طرف واحد إلى زوجته (العصمة) من خلال تضمين مادة بهذا الخصوص في عقد الزواج، مما سيسمح لها بإيقاع الطلاق على نفسها (طلاق التفويض). وتنص المادة (77) من قانون حقوق العائلة بأن على الزوج الذي يطلق زوجته ابلاغ القاضي، ويصمت هذا القانون عن مسألة قدرة الزوج على تفويض حقه في الطلاق إلى زوجته. غير أن فقه السنة، بما في ذلك المذهب الحنفي، يسمح بعمل هذا التفويض للزوجة. وبحسب قانوني الأحوال الشخصية وقانون حقوق العائلة، تتضمن الأسباب الوجيهة لحصول الزوجة على طلاق قضائي (فسخ) التالية: أ) وجود عجز جنسي عند الرجل أو عدم قدرته على اكمال العلاقة الزوجية؛ ب) إصابة الزوج بمرض غير قابل للشفاء او بمرض معدي او خطير، الجنون، (يمكن للمرأة الحصول على الطلاق بعد سنه واحدة من تشخيص حالة الزوج)، ت) عدم دفعه للنفقة، ث) غيابه المطول وغير المبرر لمدة تزيد عن العام؛ و ج) الحكم عليه بالسجن لأكثر من ثلاث سنوات (يمكن للزوجة طلب الطلاق بعد مرور سنه). (Musawah for Equality in the Family, 2018, p. 22)

وبموجب قانون الأحوال الشخصية، يمكن للزوجة، الحصول على طلاق رضائي مقابل الإبراء العام يتفق عليه الطرفان. وبشكل عام، فإن الطلاق الرضائي يتطلب إجماع الطرفين ويصدر بقرار من القاضي. أيضا: 1) لا تفقد الزوجة حقها في النفقة المالية خلال فترة الانتظار بعد الطلاق (العدة) إلا إذا نصت اتفاقية الطلاق الرضائي على ذلك صراحة؛ و2) قد لا يتم التفاوض على حضانة، دعم ونفقة الأطفال كجزء من الاتفاقية. وبالنسبة لطلاق الخلع في قطاع غزه، فبحسب تقارير وسائل الإعلام ومعلومات من أرض الواقع، فإنه 1) بالرغم من عدم الإقرار بطلاق الخلع بوضوح في قانون حماية العائلة، ففي الممارسة الواقعية اذا التمست المرأة القاضي للحصول على الطلاق، يمكن للقاضي الحكم لها بطلاق قضائي اذا اتفق الطرفان على مبلغ مالي محدد تدفعه الزوجة للزوج مقابل موافقته على الطلاق، و 2) ذكر تقرير صادر في 2015 حول الطلاق القضائي في غزة، بأن مئات النساء يحصلن على طلاق الخلع سنويا. (Musawah for Equality in the Family, 2018, p. 23).

وفيما يتعلق بالزواج المبكر، تنص المادة (5) من قانون الأحوال الشخصية بأن الحد الأدنى لسن الزواج هو 15 عاما للإناث و16 عاما للذكور. المادة 1 من قانون الطفل الفلسطيني رقم 7/2004، الصادر عن السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية، تعرف الطفل بأنه أي شخص تحت سن 18 عاما لكن هذا القانون لا يمنع بشكل صريح زواج الأطفال، والمادة 44/(8) فقط من هذا القانون تحظر إجبار الأطفال على الزواج. وتنص المادة (5) من قانون حقوق العائلة على أن السن القانوني الأدنى للزواج هو 17 عاما للإناث و18 للذكور (Musawah for Equality in the Family, 2018, p. 14). في عام 2019، نقحت المادة (2) وقرار بقانون (21) للعام 2019 سن الزواج بحيث أصبح الحد الادنى لسن الزواج 18 عاما للإناث والذكور. غير أن هذا القرار بقانون جاء بإضافة، بحيث سمح بالاستثناءات في بعض الحالات بعد مصادقة المحكمة الشرعية ذات الصلة وموافقة قاضي المحكمة الشرعية العليا التابع للحكومة الفلسطينية.

قانون العقوبات: لا يوجد قانون عقوبات موحد في فلسطين وإنما هناك عدة قوانين، ففي الضفة الغربية تطبق المحاكم قانون العقوبات الأردني لعام 1960 الساري في الضفة الغربية، وفي غزة تطبق المحاكم قانون العقوبات الانتدابي رقم (74) لعام 1936 المعدل بأمر الحاكم العسكري المصري رقم (555) لعام 1957. ويشتمل كلا القانونين على مواد تمييزية تؤثر على أوضاع وأمن النساء والفتيات، خصوصا المواد المتعلقة بالجرائم الجنسية. ولذلك أصدرت قرارات بقانون لتعديل بعض النصوص القانونية المجحفة لضمان حماية الحقوق في الحياة ومساءلة مرتكبي الجرائم. منها على سبيل المثال: إصدار قرار بقانون رقم 5 لعام 2018، الذي ينص على إلغاء المادة 308 من قانون العقوبات لعام 1960 النافذ في الضفة الغربية، والذي يسمح للمغتصبين بالإفلات من الملاحقة القضائية، في حال تزوجوا ضحاياهم. وفي

العام 2011، أصدر قرار بقانون يلغي المادة 340 من قانون العقوبات لعام 1960، التي تسمح بتخفيض العقوبة ضد رجل يدان بتهمة قتل أو مهاجمة زوجته أو قريبته الأنثى إذا ادعى أنه وجدها في حالة زنا أو تمارس الجنس خارج الزواج. وعام 2014، أصدر الرئيس مرسوما يعدل المادة 98 من قانون العقوبات لعام 1960، الذي يسمح بتخفيض عقوبات مرتكبي الجريمة جراء "سورة غضب شديد ناتج عن عمل غير محق وعلى جانب من الخطورة أتاه المجني عليه". ومنع التعديل استخدام هذا الدفاع "إذا وقع الفعل على أنثى بدواعي الشرف". كما عدّلت المادة 18 من قانون العقوبات لعام 1936 بقرار بقانون الذي يُعمل به في غزة.

قانون صندوق النفقة: بموجب قانون صندوق النفقة رقم 6 للعام 2005، المعدل بقرار بقانون رقم (12) عام 2015، تم تأسيس صندوق النفقة الفلسطيني، العامل في الضفة الغربية وقطاع غزه، وذلك بهدف ضمان تنفيذ احكام المحكمة المتعلقة بالنفقة المخصصة لأشخاص معينين بما فيهم أطفال، نساء، كبار السن، الأقارب غير القادرين على الكسب وذوي الإعاقة. وتنص المادة (8) من قانون صندوق النفقة بوجوب صدور الحكم مكتسب الدرجة القطعية ومتعذر التنفيذ من المحاكم المختصة، ليتسنى لهم/ن الاستفادة من دفع قيمة النفقة خلال 15 يوما من تاريخ تقديم المحكوم له بذلك، بعد التحقق من استيفاء طلبه لكافة الشروط المطلوبة.

مشروع قانون حماية الأسرة: يهدف هذا المشروع إلى اتخاذ الإجراءات لمنع ومحاربة العنف ضد الأسرة، ضمان حمايتهم، تعويضهم، تمكين الناجيين من العنف منهم، واحتجاز المعتدين ومحاسبتهم على جرائمهم. وقد كانت منظمات المجتمع المدني والحركة النسائية الفلسطينية، تاريخيا، هي قائدة جهود المناصرة من أجل الحد من العنف ضد الأسرة. في العام 2004، بدأت منظمات المجتمع المدني بوضع مسودة مشروع قانون حماية الأسرة من العنف وتدعيم حقوقها. وبالرغم من أن المشروع قدم للرئيس الفلسطيني للمصادقة عليه في عام (2014)، فانه وبسبب تعطل المجلس التشريعي الفلسطيني منذ عام 2006، لم يتم اتخاذ أي إجراءات رسمية للمصادقة أو تبني المشروع المقترح، أو أن الإجراءات المتخذة كانت بأضيق الحدود. وقد بدأت الحكومة الفلسطينية بمراجعة المشروع المقترح في أيار 2020 بعد أن قدمت الحركات النسوية توصيات إضافية، غير أنه لم يتم تبنيه والمصادقة عليه حتى اللحظة.

3.2 السياق الاجتماعي- الاقتصادي وتحليل المشكلات

يقدر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بأن عدد السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية (مع القدس) وقطاع غزة في منتصف عام 2020 توقف عند قرابة 5.10 مليون (2.59 مليون ذكور و2.52 مليون إناث). وكانت تقديرات عدد السكان في الضفة الغربية حوالي 2.99 مليون (1.53 مليون ذكور، و1.46مليون اناث)، وفي قطاع غزة بلغ العدد 1.99 مليون (1.01 مليون ذكور و980 الف إناث)، (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020).

وبحسب النتائج الأولية للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لشهر كانون الثاني – آذار 2020، فإن 7 من كل 10 ذكور شاركوا في القوى العاملة مقابل 2 من كل 10 إناث (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2000). ويظهر التقرير أن نسبة مشاركة المرأة في القوى العاملة بلغت 17٪ في الضفة الغربية و18٪ في قطاع غزة. انخفض عدد الموظفين بمقدار 18،000 بين الربع الأخير من عام 2019 والربع الأول من عام 2020 (من 906،000 إلى 888،000) مع انخفاض في قطاع غزة بنسبة 9.4٪ وفي الضفة الغربية زيادة بنسبة 1.2٪. بينما تشكل الإناث 49٪ من السكان الفلسطينيين، بلغت نسبة مشاركة المرأة في القوى العاملة 18٪ في عام 2019، مقابل 70٪ بين الذكور، و4٪ للإناث ذوات الإعاقة مقابل 24٪ للذكور من ذوي الإعاقة. وهذا غير متماثل مع بيانات التعليم التي تظهر أنه في العام الدراسي 2019/2018، بلغت نسبة الإناث الملتحقات بالتعليم الثانوي 91٪ مقابل 71٪ بين الذكور. ومع ذلك، هناك انخفاض واضح عند دخول مؤسسات التعليم العالي حيث بلغت نسبة التحاق الطالبات 60٪. وعلى صعيد القطاع الخاص، تظهر البيانات أن 29٪ من الموظفين الذكور يتقاضون أجوراً أقل من الحد الأدنى للأجور (1،450 شيقلاً) شهرياً مقابل 35٪ للموظفات. علاوة على ذلك، فإن 25٪ من الموظفات في القطاع الخاص يعملن بدون عقد عمل، و49٪ فقط يحصلن على تمويل التقاعد/ نهاية الخدمة. في عام 2019، حصل أقل من نصف الموظفات في القطاع الخاص (48٪) على إجازة أمومة مدفوعة الأجر. بالنسبة للقطاع العام، شكلت الإناث 44٪ من إجمالي المشتغلين. ومع ذلك، يوجد تفاوت كبير على مستوى تمثيل انساء في مواقع صنع القرار حيث تشغل 13٪ فقط من الإناث مناصب المدير العام أو أعلى، مقابل 87٪ من الذكور. ينعكس هذا التفاوت أيضًا في الهياكل الحكومية حيث يمثل تمثيل المرأة

نسبة منخفضة تبلغ 5٪ بين أعضاء المجلس المركزي الفلسطيني، و11٪ بين أعضاء المجلس الوطني الفلسطيني، و14٪ في مجلس الوزراء، و11٪ في السفارة، وامرأة واحدة حاكمة فقط من بين 16 (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020).

والسبب الرئيسي في البطالة بين الإناث والذكور يعود إلى عاملين، أولهما الاحتلال الإسرائيلي الذي يؤثر سلبيا على جميع مناحي الحياة اليومية في فلسطين تقريبا، مما يترتب عليه أعباء اقتصادية سنوية هائلة. وبينما يصعب إجراء حسابات دقيقة حول التأثير الاقتصادي للاحتلال، فقد أشار "مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية" بأنه في عام 2019، انخفض الناتج الإجمالي المحلي الفعلي للفرد الواحد بنسبة 1.6% للسنه الثالثة على التوالي، بنسبة انخفاض وصلت 1.1% في الضفة الغربية مقارنة مع 2.8%في قطاع غزة (UNCTAD, 2020, p. 2). وبحسب نفس التقرير، فإن "بروتوكول باريس" الموقع بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل عام 1994، قد "رسخ تبعية الاقتصاد الفلسطيني لإسرائيل من خلال الاتحاد الجمركي الذي لا يدع مجالا لوجود سياسات اقتصاديه فلسطينية مستقلة" (UNCTAD, 2020, p. 3). وتقول الحكومة الفلسطينية بأنه، وبسبب تحكم الحكومة الإسرائيلية بتلك العائدات، يتم فقدان 70%او 350$ مليون دولار سنويا (State of Palestine, 2018, p. 3).أيضا، ذكر تقرير UNCTAD بأن التوجه السلبي للمانحين المتمثل بخفض ميزانيتهم المخصصة لمساعدة الحكومة الفلسطينية 32%من الناتج المحلي الإجمالي عام 2008 إلى 3.5% من الناتج المحلي الإجمالي عام 2019، إضافة إلى التقلبات وعدم القدرة على التنبؤ، قد أدت إلى حالة من عدم اليقين المالي .(UNCTAD, 2020, p. 4)

والعامل الثاني يتمثل بأن التصورات الفلسطينية السائدة (المواقف والسلوكيات) تجاه حقوق المرأة، بما في ذلك العنف ضد النساء، تلعب دورا في وضع المرأة الاجتماعي والاقتصادي. وقد وجدت دراسة أجرتها هيئة الأمم المتحد للمرأة UN Womenفي عام 2017 بعنوان "مسح حول الرجال والمساواة بين الجنسين" (IMAGES) في الشرق الأوسط وشمال افريقيا، بأن 83% من الرجال و70% من النساء يعتقدون بأن وصول الرجل إلى فرص العمل له الأسبقية على المرأة عندما تكون الفرص شحيحة. وقد وجدت الدراسة أيضا بأن 40% من الرجال و18% من النساء المشمولين بالمسح اعتقدوا بأنه عندما تكون الموارد شحيحة، يصبح تعليم الذكور أكثر أهمية من تعليم الإناث. (Promundo and UN Women, 2017). كذلك، فبحسب دراسة IMAGESاعلاه، فإن: "...دعم النساء للسياسات الإيجابية المتعلقة بالنوع الاجتماعي يتراوح بين نسبة دنيا بلغت 76% للكوتة النسوية في المناصب التنفيذية، إلى نسبة عليا بلغت 90% للأجر المتساوي مقابل القيام بالعمل المتساوي. ويتفاوت دعم الرجال من نسبة دنيا بلغت 52% للكوتة النسوية في المناصب التنفيذية إلى نسبة عليا بلغت 75% من الداعمين للأجر المتساوي مقابل القيام بالعمل المتساوي .(Promundo and UN Women, 2017).

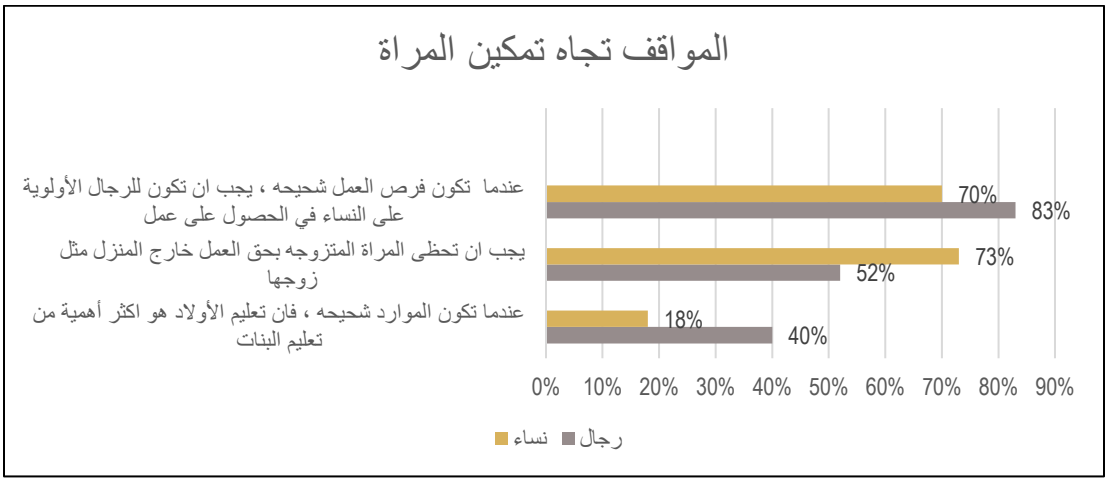

وبينما تشير بيانات عام 2018 حول نسب الزواج المبكر بأن هناك انخفاضا بين الإناث والذكور مقارنة بالسنوات السابقة، الا انها تظل نسب مرتفعة 20% (19% في الضفة الغربية و21% في قطاع غزة) بين الإناث، و1% بين الذكور. وهذا الأمر مهم جدا لعمل صندوق النفقة الفلسطيني لأن بياناتنا تظهر بأن العديد من الإناث المستفيدات من الصندوق تزوجن في سن مبكرة، ومنهن من تزوجن بسن الـ 14 عاما. أيضا، فإن الأسر التي تترأسها النساء من الأمور المهمة لعمل الصندوق. أشار مسح القوى العاملة لعام 2019 بأن 11% من الأسر تعيلها نساء. (12% في الضفة الغربية و9% في قطاع غزة)، (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020). وقد تبين بأن 100% من مستحقي النفقة من الصندوق هن معيلات لأسرهن.

وبحسب مسح العنف في المجتمع الفلسطيني الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عام 2019، فإن نسبة شيوع ممارسة العنف من الأزواج ضد نساء متزوجات حاليا أو سبق لهن الزواج ممن تتراوح اعمارهن ما بين – 18 64 عاما، هي ما بين 24.3% - 29.4% في الضفة الغربية، و37.5% في قطاع غزة. وقد تبين بأن النساء المعاقات تواجه شكلين من أشكال العنف – النفسي 50% والجسدي 20%. وقد تم إجراء المسح في الضفة الغربية وقطاع غزة في عام 2019 على 11,545 عينة من الأسر (7,913 اسرة في الضفة الغربية و3,632 في قطاع غزة)، (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019).

كانت نسبة العنف الاقتصادي هي الأعلى بين أشكال العنف المسجلة في عام 2011 حيث توقف النسبة عند 88.3%، تلاه العنف الاجتماعي 78.9% العنف النفسي 76.4%، العنف الجسدي 34.7%والعنف الجنسي 14.9%. ويظهر الرسم البياني التالي بأن العنف الاقتصادي، الاجتماعي والجنسي قد انخفض بما يقارب النصف في 2019، فيما انخفض العنف النفسي والجسدي بنسبة 6% إلى 9%. (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019).

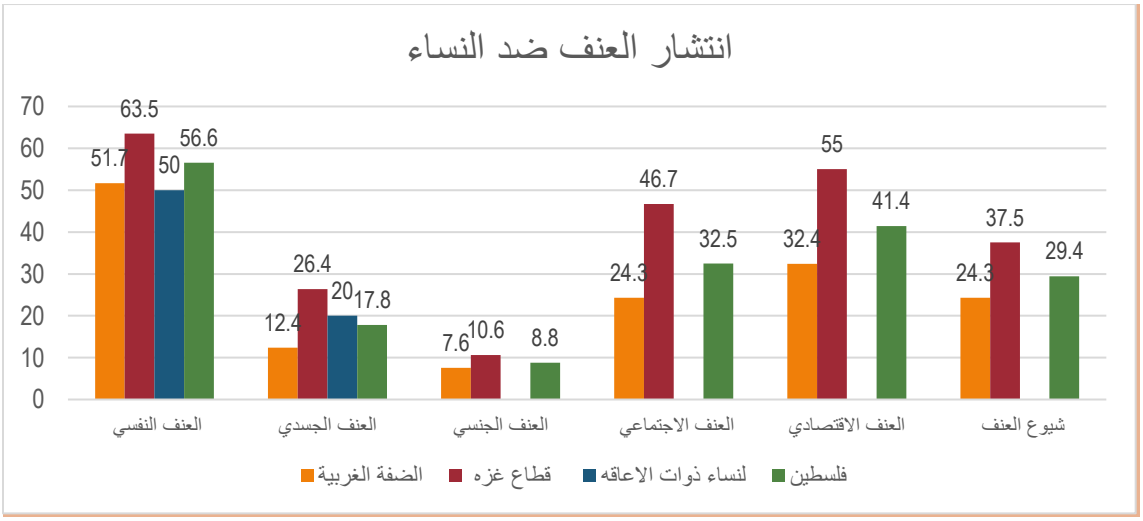

وبالرغم من وجود المؤسسات/ الهيئات الحكومية والمنظمات غير الحكومية التي توفر الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي للنساء من ضحايا العنف، يظهر الشكل ادناه بأن ما يزيد عن 60% من النساء التي تعاني سوء المعاملة، فضلن البقاء صامتات لما يتعرضن له من عنف، بينما 1% منهن فقط بحثت عن الدعم النفسي او القانوني وتقدمن بشكاوى من خلال أقسام الشرطة او بيوت الإيواء.من الضروري القيام بالمزيد من التحليل للبيانات من أجل فهم أفضل لسبب بقاء غالبية النساء صامتات، كما فهم السبب الكامن وراء النسبة المتدنية جدا لمن بحثن عن الدعم لدى جهات رسمية، رغم أن أكثر من 40% منهن قلن بأنهن كن على علم بوجود مؤسسات/ مراكز حماية من العنف في مجتمعاتهن ومحافظاتهن المحلية.

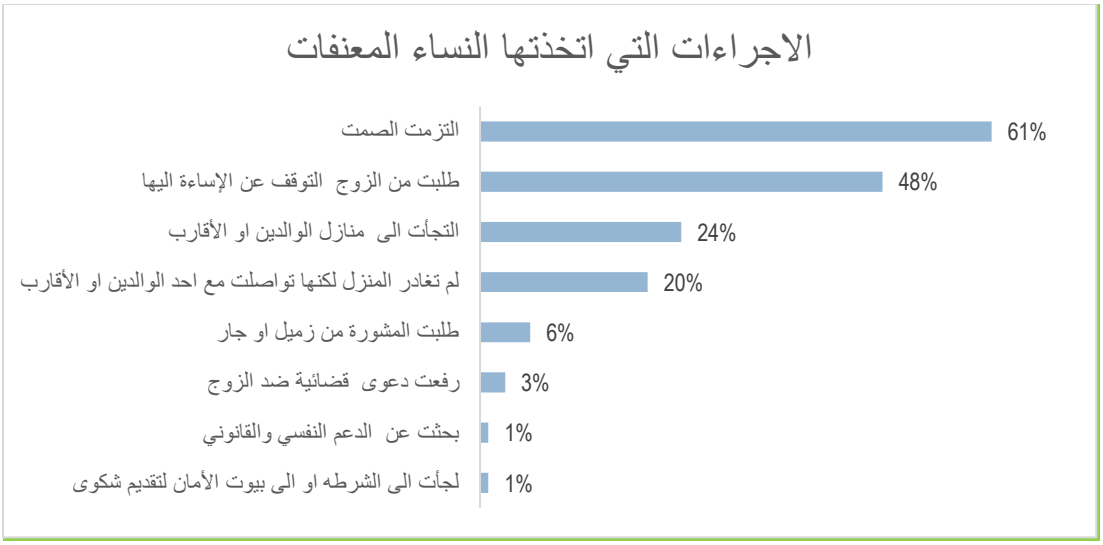

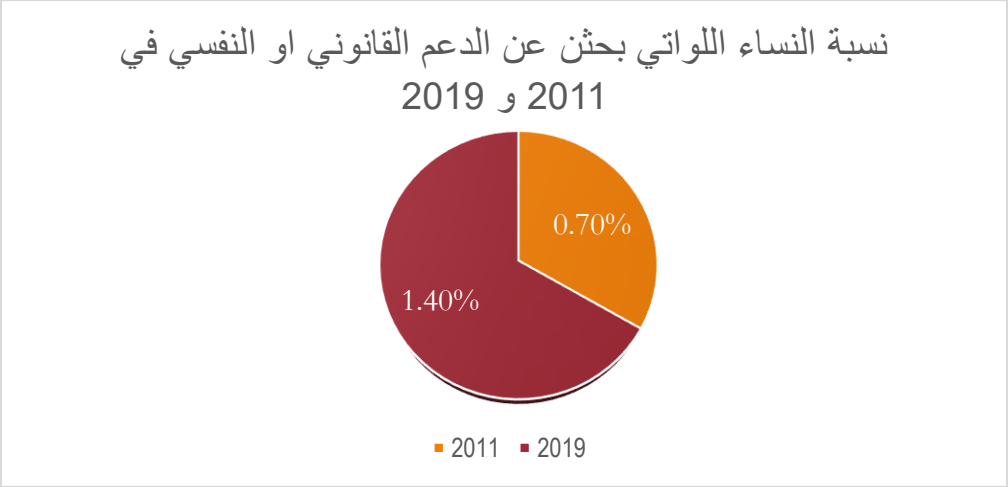

ومع ذلك، يظهر الرسم البياني التالي حول المواقف تجاه المساواة بين الجنسين بأن 75% من الرجال و87% من النساء، أفادوا بأن على المجتمع الفلسطيني أن يقوم بعمل المزيد من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين (Promundo and UN Women, 2017). ويتطلب ذلك تغييرا على المستوى الاجتماعي، والأهم من ذلك على المستوى الحكومي، وذلك عن طريق إنفاذ القوانين الحالية والمصادقة على المشاريع القانونية المعلقة، بما فيها مشروع قانون حماية الأسرة وتوطين اتفاقية سيداو، من خلال موائمة التشريعات الوطنية بالاتفاقات الدولية.

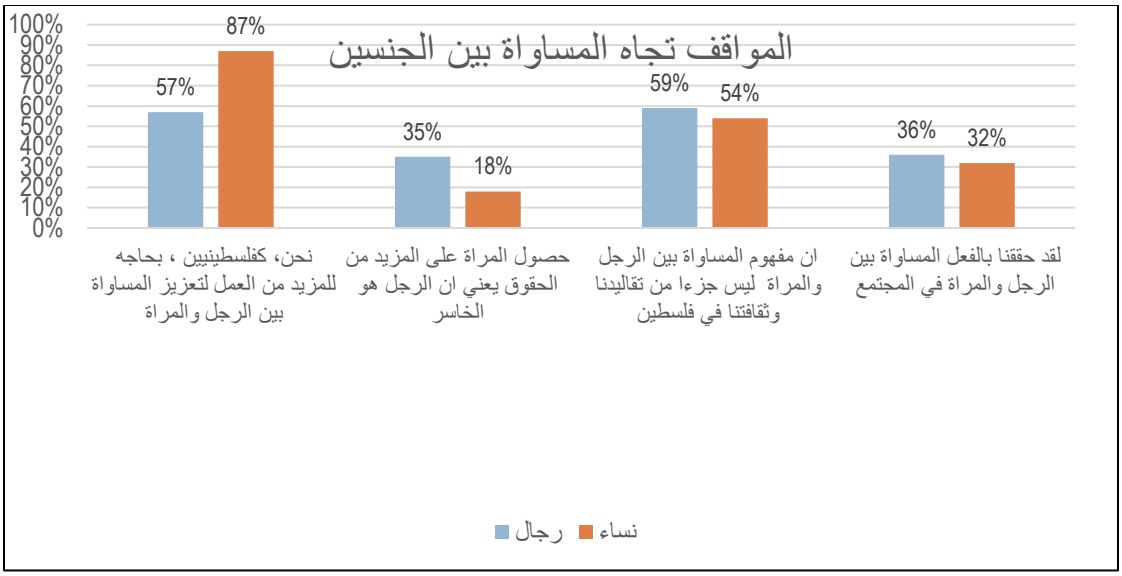

وقد أشارت دراسات حول الذكورية، إلى جانب البيانات الإحصائية المذكورة أعلاه، بأن التغيير التحولي باتجاه حقوق النساء والمساواة بين الجنسين تظل مجالات ذات أولوية ومع ذلك يشير أيضًا إلى أنه كمجتمع، هناك حاجة إلى مزيد من الإجراءات على مستوى المؤسسات الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بخلق بيئة تمكينيه لوضع وتطبيق السياسات والتشريعات.

الأطفال والشباب

وبحسب الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، فإن حوالي نصف المجتمع الفلسطيني هم من الأطفال (تحت سن 18)، ويقدر عددهم بحوالي 2.27 مليون أو 45% (42% في الضفة الغربية و48% في قطاع غزة) من مجموع السكان في منتصف عام 2020، منهم 1.16 مليون ذكور و1.11 إناث (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020). ويبين الجدول أدناه عدد الأطفال بحسب الفئة العمرية، المنطقة، والجنس في منتصف عام 2020.

الفئة العمرية	الضفة الغربية		قطاع غزة	
	ذكور	إناث	ذكور	إناث
0 - 4	202,441	193,388	155,637	149,389
5 - 9	188,248	178,258	145,137	138,626
10 - 14	173,700	165,978	131,314	125,399
15 - 17	97,550	93,701	66,702	63,692
المجموع	**661,939**	**631,325**	**498,790**	**477,106**

وبحسب بيانات العام الدراسي 2019/2020، بلغ عدد الطلاب الملتحقين بالمدارس في فلسطين 1.313 مليون طالبا، منهم 1.063 مليون طالب التحق في المرحلة الأساسية (50.8% ذكور و49.2% إناث) و250,000 طالبا في المرحلة الثانوية (45.2% ذكور و54.8% إناث). وتشير بيانات العام الدراسي 2017/2018 بأن نسبه الأطفال ممن تركوا مدارسهم منخفضه جدا، حيث بلغت 1% بين الذكور و6% بين الإناث. لكن، وبمقارنة معدل التسرب مع المرحلة الدراسية، وجد الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بأن أعلى نسبة تسرب بين الذكور كانت في الفرع المهني (الصف العاشر)، حيث توقفت تلك النسبة عند 6%، بينما كانت أعلى نسبة تسرب بين الإناث في الفرع التقني (الصف الثاني عشر)، حيث بلغت 21% (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020). وتشير المعلومات السابقة بوضوح بأن هناك حاجه لبذل المزيد من الجهود مع الذكور في فرع التعليم المهني ومع الإناث في الفرع التقني. وهذا مهم جدا لعمل الصندوق لأن العديد من الأطفال/ الشباب المستحقين من خدمات الصندوق، خصوصا الذكور، قد تحولوا للتعليم المهني.

وبينما يمكن اعتبار نسبه تسرب الأطفال والشباب من المدرسة منخفضة، فإن مستوى العنف في المؤسسات التعليمية مرتفع. أفاد 4% من الشباب ممن تتراوح أعمارهم بين 29 – 18 عاما بأنهم تعرضوا للعنف النفسي داخل مؤسسات التعليم العالي (الكليات والجامعات)، وأفاد 25% من الأطفال ممن تتراوح أعمارهم بين 12-17 عاما بأنهم تعرضوا لنوع واحد على الأقل، من العنف في المدرسة، 15% منهم فتيات و36% أولاد، 19% منهم في الضفة الغربية (15% فتيات و25% أولاد) و34% في قطاع غزة (17% فتيات و51%% أولاد). وفيما يتعلق بأشكال العنف، ذكر 17% من الأطفال بأنهم تعرضوا للعنف الجسدي من معلمه أو معلمته (7% من الفتيات و26% من الأولاد)، (10% منهم في الضفة الغربية (6% فتيات و15% أولاد) و26% في قطاع غزة (10% فتيات و41% أولاد). وقد أفاد 15% من الأطفال بأنهم تعرضوا للعنف النفسي في المدرسة من معلم أو معلمة، منهم 12% فتيات و18% أولاد (13% في الضفة الغربية و18% (10% فتيات و24% أولاد) في قطاع غزة (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2020، ص 18).

وتشكل بيئة الأطفال والشباب (البيت، المدرسة والحي) عاملا مهما في سعادتهم وسلامتهم، وتطورهم وأداءهم الأكاديمي، ومهاراتهم الاجتماعية، وتفكيرهم النقدي ومهارات حل المشكلات، غير أن الشباب ممن تتراوح أعمارهم بين 29 – 18 عاما أفادوا بأنهم تعرضوا إلى مستويات مرتفعة من العنف النفسي (42.55%)، والعنف الجسدي (16.75%) من قبل أحد أفراد الأسرة. وقد كانت نسبه وقوع كلا الشكلين من العنف مرتفعة بشكل كبير في قطاع غزه، حيث بلغت نسبه العنف النفسي عند 53.95% مقارنة بالضفة الغربية حيث بلغت 36.05%، وتوقفت نسبة العنف الجسدي عند 24% في قطاع غزة مقارنة بنسبة 12.55% في الضفة الغربية. ويبين الجدول التالي نسبة الشباب ممن لم يسبق لهم الزواج ضمن هذه الفئة العمرية ممن تعرضوا للعنف من قبل أحد أفراد الأسرة، وذلك بحسب نوع العنف، المنطقة والجنس (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني 2019، ص 25).

أشكال العنف	فلسطين		الضفة الغربية		قطاع غزة	
	ذكور	**اناث**	**ذكور**	**اناث**	**ذكور**	**اناث**
نفسي	**40.4**	**44.7**	31.3	40.8	57.0	50.9
جسدي	**17.1**	**16.4**	11.8	13.3	26.8	21.2
جنسي	**0.5**	**0.7**	0.4	0.7	0.7	0.7
اجتماعي	**7.3**	**9.2**	6.0	8.7	9.6	10.1
اقتصادي	**9.0**	**3.5**	7.1	2.9	12.6	4.3

وبالرغم من إفادة 36% من الشباب (41% إناث و32% ذكور) بأنهم على علم بوجود مؤسسات ومراكز حماية في مجتمعاتهم ومحافظاتهم، اختار غالبيتهم بدائل أخرى للتعامل مع العنف. فقد اختار 48.5% منهم التزام الصمت حول تعرضهم للإساءة (43.9% ذكور و53% إناث)، بينما 44.6% منهم تجنبوا الحديث مع الشخص المسيء لبضعة أيام (42.4% ذكور و46.7% إناث)، واختار 43.9% منهم عدم مغادرة بيوتهم وفضلوا التحدث مع أحد أفراد الأسرة او الأقارب (38.8% ذكور و48.9% إناث)، بينما 19.5% منهم تحدثوا مع صديق (18.9% ذكور و20.1% إناث)، وطلب 15.8% منهم من المسيء التوقف عن الإساءة إليهم (13.3% ذكور و18.3% إناث). (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2019، ص 26-27). ومع وجود عدد من المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية التي توفر خدمات الحماية للإناث والذكور الذين يتعرضون للإساءة، ومع العلم بأن أكثر من ثلث الأشخاص الذين أفادوا بتعرضهم للإساءة كانوا يعلمون بوجود آليات المساعدة تلك، لذلك المهم جدا البحث في أسباب عدم استخدام هذه الفئة العمرية لتلك الآليات.

وكما هو ملاحظ في القسم السابق، فإن معدلات الزواج المبكر تظل مرتفعة، خصوصا بين الإناث حيث بلغت 20% ويواجه الأشخاص، الإناث والذكور، ممن هم ضمن الفئة العمرية 29 – 19 عاما واقعا صعبا عند استكمال تعليمهم في الكلية/ الجامعة، مع وجود تفاوت أكبر بين الإناث. في عام 2019، بلغت نسبة البطالة بين الخريجين الشباب (ممن تتراوح أعمارهم بين 29 – 19عاما 52% (68% بين الإناث و35% بين الذكور)، (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2020). إن العنف، بما في ذلك العنف في المدارس، الزواج المبكر، ارتفاع معدلات البطالة، الأفق السياسي

المتعثر بسبب استمرار الاحتلال الإسرائيلي، إضافة إلى وضع النساء، كل ذلك يتطلب بأن نعمل بشكل مختلف، بما في ذلك العمل على قضايا المساءلة والمحاسبة على المستوى الوطني.

3.3 كوفيد 19 وتأثيره المتفاوت على النساء

بعد إعلان "دولة فلسطين" لحالة الطوارئ في 5 آذار 2020 للحد من انتشار فايروس كورونا بين المواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، توقفت أعمال جميع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، باستثناء قطاعات الصحة، الأمن والحماية الاجتماعية. وقد أثر هذا القرار على أعمال صندوق النفقة الفلسطيني المهمة على 3 مستويات:

1. وصول مستحقي النفقة إلى المحاكم لتقديم واستكمال المستندات المطلوبة الاستفادة من الصندوق.
2. تعطل عمل دوائر التنفيذ أثرت بشكل سلبي على الإجراءات المتخذة لمساءلة وملاحقة الفارين من تنفيذ أحكام النفقة،
3. تراجع موارد الصندوق المتأتية من شهادات الميلاد، عقود الزواج وحجج الطلاق.

وقد كان لهذا الوضع بلا شك نتائج اجتماعية، اقتصادية، صحية ونفسية على الفلسطينيين ككل، بما في ذلك ظهور فقراء جدد وزيادة العنف المبني على النوع الاجتماعي. وخلال هذه الفترة، تلقى صندوق النفقة الفلسطيني طلبات متزايدة للدعم النفسي من 122 عائلة و أفراد، منهم الغالبية هن النساء. ومن بين ال 122 حالة تلك، كان 62 منهم من مستحقي النفقة حيث تمت إحالة 51 منهم إلى وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين UNRWA و6 إلى مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي(WCLAC). العائلات والأفراد الـ 60 المتبقين الذين تواصلوا مع الصندوق عبر صفحتنا على الفيس بوك وبالاتصال هاتفيا على مكاتبنا تمت إحالتهم إلى وزارة التنمية الاجتماعية (MoSD)، المحكمة الشرعية في رام الله، لجان الطوارئ في محافظة رام الله والبيرة، منصة "مدد" الإلكترونية للمقدسيين، وإلى وحدة حماية الأسرة والطفل في الخليل.

وبحسب تقرير لكوفيد-19 مبني على النوع الاجتماعي في فلسطين أجرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة UN Women بأن 68% من النساء اللواتي تمت مقابلتهن قالت بأنه قد طرأت زيادة على العمل الغير مدفوع الأجر منذ ظهور جائحة كوفيد-19. لقد رفع العمل من المنزل مستويات التوتر بين النساء بسبب التوقعات القائلة بأنه، أثناء العمل من المنزل، تتولى المرأة أيضا مسؤولية كاملة عن رعاية الأطفال، بما في ذلك التعليم المنزلي الالكتروني عن بعد، إضافة إلى العمل المنزلي. وقد وجد التقرير بأنه يتم اعطاء عمل الرجل، حتى عند عمله عن بعد، الأولوية على عمل المرأة. وبالإضافة إلى مستويات المسؤولية المتعددة للمرأة، فقد وجد التقرير أيضا بأن العنف ضد النساء قد ازداد أيضا.

وبحسب مسح سريع حول تأثير كوفيد-19 على 300 امرأة من صاحبات المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، أفادت 95% من النساء المشمولات بالمسح أن مشاريعهن قد تأثرت سلبيا نتيجة الجائحة، وأن 27% من المشاريع التي تملكها النساء اضطرت للإغلاق. (UN Women, 2020). وقد وجد المسح بأن أكثر القطاعات تضررا هو قطاع المنتجات الغذائية (الزراعة) بنسبة 26%، قطاع الحرف اليدوية بما فيها التطريز بنسبة 20%، وخدمات رعاية الأطفال بنسبة 11%. وقد تم دمج الدروس المستفادة من الجائحة ضمن الدورات التخطيطية القصيرة والطويلة الأمد لصندوق النفقة الفلسطيني.

3.4 تحليل المشكلات

هذا القسم مصمم بالتحديد لمناقشة أهم التحديات والتوصيات التي ذكرتها النساء المشاركات في مجموعات النقاش الثلاثة، وفي ثماني مقابلات فردية أجريت لغرض هذه الاستراتيجية. تتقاطع التحديات والتوصيات التي تتضمن أيضا احتياجات وحقوق أطفال تلك النساء، مع ثلاث فئات رئيسية بحاجة لأن يقوم صندوق النفقة الفلسطيني بالاستثمار فيها، وبالتحديد 1. السياسات والأطر القانونية، 2. الاحتياجات الاجتماعية، الاقتصادية، التعليمية، والاحتياجات الصحية/الصحة النفسية 3. المعايير الاجتماعية/التصورات المجتمعية.

السياسات والأطر القانونية

1. المحاكم

من أهم التحديات التي ذكرتها النساء صعوبة الوصول إلى المحاكم بسبب العوائق المالية والإجراءات الطويلة والشاقة. كذلك، أجمعت غالبية النساء أنهن تعرضن لسوء المعاملة في المحاكم، تحديدا من قبل القضاة والموظفين. وهذا من وجهة نظر النساء يعود الى التصوراتالمجتمعية عن فكرة وصول النساء للعدالة، خاصةً النساء التي تطالب النظام القضائي بحقوقهن وحقوق أطفالهن من أزواجهن.

وتتضمن العوائق المالية المتعلقة بالتوجه إلى العدالة، التكلفة العالية للمواصلات، ورسوم المعاملات التي يتم استيفائها في المحاكم. وهذا الأمر يشكل تحديا لغالبية النساء وأطفالهن، ونتيجة لذلك عمد البعض منهن لإسقاط القضية ضد أزواجهن بسبب محدودية الموارد المالية لديهن. أيضا، أجمعت غالبية النساء بأن إصدار الأحكام المخففة على المحكوم عليهم (تدني قيمة أحكام النفقة وتعذر تنفيذها) هذا من شأنه ان يخفف شعور المسؤوليه لدى المحكوم عليهم من المسؤولية ويرسل رسائل خطيرة مفادها بأن الهجران لا يعتبر أمرا خطيرا، مع أنه أحد أهم أسباب التفكك الأسري. وهذا الأمر يمهد لسابقة خطيره للأزواج الذين يهجرون ويتخلون عن أسرهم، بما في ذلك الوالدين (الكبار في السن).، خصوصا نفقة الأطفال، التي تتفاوت، على سبيل المثال، ما بين 150 إلى 500 شيقلا شهريا. وبحسب النساء فإن ذلك المبلغ بالكاد يغطي الضروريات الأساسية (المأكل والملبس) وكذلك أجرة المسكن، اللوازم المدرسية، الرعاية الصحية وغيرها. وهذا التحدي يتطلب من الصندوق المزيد من جهود المناصرة والضغط على صانعي القرار من أجل وضع معايير لتحديد قيمة النفقة بما يتلاءم مع احتياجات مستحقيها. وهذا الأمر ضروري لإعالة النساء وأسرهن لأن النفقة هي المصدر الوحيد للدخل بالنسبة لحوالي 50%من مستحقي النفقة. منهم.

سيقوم صندوق النفقة الفلسطيني بتناول هذه القضايا في السنوات القادمة من خلال تطوير برنامجه القانوني، وسيعمل مع المحاكم بهدف ضمان سلاسة الإجراءات وتقديم المعاملة اللائقة لمستحقي النفقة، وبهدف دعم النساء وأسرهن، سيقوم الصندوق أيضا، بالاتفاق مع المحاكم، لتوعية الفئات المستحقة للنفقة بحقوقها.

2. عدم تنفيذ قرارات الحبس ومنع السفر

ذكرت العديد من النساء بأن عدم تنفيذ أوامر الحبس الصادرة بحق المكلفين بالإنفاق هو واحد من التحديات. يتواجد أكثر من 30% من المحكوم عليهم خارج البلاد، ومع ذلك فهم يعودون إلى فلسطين بشكل منتظم. يستخدم العديد منهم جسر "اللمبي". قالت النساء بأن على الشرطة أن تكون أكثر استباقية في حجز المحكوم عليهم عند السفر للخارج لأن شرطة الحدود تصلها أوامر حبس تعمم على المعابر والجسور، ومع ذلك تلعب الذكورية دورا سلبيا في تنفيذ أمر اعتقالهم.

سيقوم الصندوق بتحديث مستمر لقواعد بيانات المحكوم عليها وتزويد الشرطه بتلك المعلومات بشكل مستمر. أيضا، سيقوم الصندوق بتكثيف جهوده بالشراكة مع وزارة الشؤون الخارجية التي ستعمل على إخضاع المحكوم عليهم للمساءلة من خلال السفارات الفلسطينية حول العالم. إن امتلاك نظام مساءلة فعال يمكن الشرطة القضائية ووزارة الشؤون الخارجية من القيام بالمهام المنوطة بهم وذلك سيؤدي الى زيادة نسبة تنفيذ أحكام النفقة واسترداد المبالغ المصروفة بالإضافة الى ضمان وصول مستحقي النفقة للعدالة المنشودة.

3. الحضانة والمشاهدة

تنفيذ أحكام الحضانة و /أو مشاهدة الأطفال من طرف أقارب الوالد أيضا ضمن التحديات المذكورة. وقد عبرت النساء عن مخاوفهن صراحة بأن أزواجهن كانوا مدمني كحول ومخدرات، ولذلك فقد خشين على سلامة أطفالهن عندما سمحت المحكمة بمشاهدة الأب لأطفاله. وذكرن أن من أسباب خوفهن احتمالية الإساءة إلى الأطفال جسديا، عاطفيا وجنسيا. وقالت النساء أيضا بأن أفراد عائلة الوالد قد حاولوا بعدة مناسبات خطف الأطفال، إما أثناء الزيارات او أثناء التعرف على عنوان العائلة الجديد. وقد طالبت النساء باتخاذ إجراءات حماية للأطفال وطالبت صندوق النفقة بإيجاد أماكن أكثر أمنا للزيارات العائلية. وفي السنوات القادمة، يسعى الصندوق إلى رفع مستوى الشراكة مع جهات الاختصاص لمعالجة هذا التحدي تحقيقا للمصلحة الفضلى للأطفال، ونهج عدم-الإضرار هو في صميم عمليات صنع القرار.

الاحتياجات النفسية، الاجتماعية والاقتصادية

1. التأمين الصحي

قالت العديد من النساء المشاركات في مجموعات النقاش بأن الرعاية الصحية تظل هي الأولوية، ومع ذلك فإن نسبة لا بأس بها من الأسر المستحقة للنفقة غير مشمولة بالتأمين الصحي من وزارة التنمية الاجتماعية. كونهم لا يندرجون ضمن المعايير التي حددتها الوزارة، حيث لا تنطبق عليهم معايير الفقر بالنسبة للوزارة (مع أن العديد منهم كذلك)، ولأن النساء منهم لسن مطلقات (لكنهن مهجورات) إضافة إلى معايير أخرى.

إن مستحقي النفقة، وخصوصا النساء والأطفال، هم ضمن أكثر الفئات تهميشا في فلسطين لأنه لا يتم تمثيلهم بوضوح في الخطط الوطنية والخطط عبر القطاعية. لذلك، سيعمل الصندوق الفلسطيني مع وزارات التنمية الاجتماعية، الصحة، العمل، الاقتصاد وغيرها، لضمان تمثيل وتعريف مستحقي النفقة في الاستراتيجيات الوطنية العبر قطاعية للقادم من السنوات.

2. الأمن الاقتصادي

كان تحقيق الأمن الاقتصادي من خلال المشاريع والبرامج الاقتصادية والتدريب المهني من الأولويات الملحة للنساء، ليس فقط الأولويات التي تم حصرها خلال مجموعات النقاش والمقابلات الفردية، بل بصفتها مطلبا متواصلا لسنوات عديدة. في الكثير من الحالات، تغطي النفقة معظم الاحتياجات الأساسية، ولكن ذلك غير كاف لأكثر من 50% من العائلات الذين تشكل النفقة المصدر الرئيسي والوحيد لدخلهم. قالت غالبية النساء، ممن يترأسن أسرهن بأن مبالغ النفقة بالكاد تلبي احتياجات أسرهن: "المبلغ يدوب يكفي أيام محدود من الشهر وبعدين بلجأ للعيلة وبداين منها، عشان أقدر أكمل احتياجاتي واحتياجات ولادي لآخر الشهر." وقد تضمنت التوصيات زيادة قيمة النفقة من جهة، وإيجاد حلول طويلة الأمد تمكنهن وأطفالهن من العيش بكرامة من جهة أخرى. وكان من أهم التوصيات التي طرحتها النساء وضع برنامج اقتصادي على المستوى الوطني على أن يخصص للنساء خاصة من من مستحقات النفقة كوتة تضمن توظيفهن في في وظائف معينه، بالإضافة إلى دعم النساء ماليا ومعرفيا ممن يملكن مشاريعا اقتصادية صغيرة. وقد تشاركت غالبية النساء بالقول بأن لديهن مهارات، سواء في الزراعة والإنتاج الغذائي، الحرف اليدوية، المخبوزات، لكنها بحاجه للمزيد من التدريب على إدارة أموالهن وتطوير منتجاتهن وتغليفها بشكل ينافس في السوق المحلي والتسويق والانتشار، بما في ذلك استخدام وسائل التواصل الاجتماعي. وأشارت أخريات بأن لديهن هوايات لكنهن بحاجه الى تدريب لتطوير تلك الهوايات وتحويلها إلى مهارات.

ومن بين التحديات الأخرى التي ذكرتها النساء تأمين العمل التطوعي وفرص عمل لأبنائهن أثناء الدراسة وبعد التخرج من الجامعة. حيث أفادت العديد من النساء بأن الوصمة المرتبطة بالهجران حالت بين حصول بعض أبنائهن (الشباب) على فرص العمل، والسبب الأساسي لذلك هو التصورات المجتمعية. وللتعامل مع تلك التحديات، فقد أوصت النساء بأن يقوم صندوق النفقة بدعم أبنائهن في مجال التدريب والتوظيف، إضافة إلى توفير الفرص لهم للحصول على المنح الحكومية للدراسة الجامعية.

وبدوره، سيسعى الصندوق على بلورة برامج اقتصادية بدلا من النشاطات والمبادرات المتفرقة وذلك لضمان توفير فرص طويلة الأمد للنساء وكمساهمة في استدامة الصندوق. كما انه سيعمل على تطوير برنامج شبابي يستقطبالمتطوعين والمتدربين، وأطفال المستحقين للنفقة، وطلاب الجامعات. إضافة إلى تطوير آليات لتوظيفهم بالتعاون مع المؤسسات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص. وسيكون من أحد مكونات برنامج الشباب تقديم المنح الدراسية لمستحقي النفقة "النساء وأطفالهن"، وذلك لتوفير المزيد من الفرص لأكثر الفئات تهميشا في فلسطين.

<u>المعايير الاجتماعية/ التصورات المجتمعية</u>

كان من أهم التحديات التي ذكرتها النساء أثناء المقابلات الفردية في مجموعات النقاش، التصورات المجتمعية تجاههن كنساء مهجورات. وقالت بعضهن بأن أفراد المجتمع يلومونهن على هجران أزواجهن لهن، بينما رفض آخرين تأجير الشقق لهن، وأبلغهن بعض أفراد العائلة صراحة بأنهن يشكلن عبأ اقتصاديا على الأسرة وأن عليهن إيجاد بدائل للسكن وإعالة أنفسهن. وقد أدى ذلك إلى ارتفاع مستوى التوتر بين النساء وأسرهن ممن يطالبن بالدعم النفسي،وبالمشاريع الاقتصادية.

سيواصل صندوق النفقة تنفيذ حملات الانتشار والتوعية في محافظات الضفة الغربية الإحدى عشر بالشراكة مع المؤسسات الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني/ منظمات المجتمع المحلي، وأجهزة الشرطة وغيرها. أيضا، سيوسع الصندوق آفاقه عبر وسائل الاعلام (الإذاعة والتلفزيون) وعبر موقعنا الالكتروني وصفحتنا على الفيس بوك.

تطوير البرامج:

وبناء على التوصيات، سيقوم صندوق النفقة الفلسطيني بتطوير ومأسسة برامج طويلة المدى لتلبية احتياجات وأولويات وحقوق مستحقي النفقة، وهذه البرامج هي: 1. المساعدة القانونية، 2. برنامج التخفيف من الفقر والتمكين 3. برنامج الحماية والإدماج. وبالرغم من وجود النشاطات والمشاريع قصيرة المدى، إلا أن البرامج طويلة المدى ستضمن تطويرا متواصلا واستدامة للإجراءات.

3.5 بكلماتهن

فيما يلي مختارات من التعليقات والإجابات المكتوبة على سؤال ماذا يعني لهن الصندوق؟

"ساعدني الصندوق على الاعتماد على نفسي ودعمني في حياتي."	"من خلال الصندوق، تمكنت من تعليم أطفالي."
"يدعم الصندوق النساء وأطفالهن ماديا وهذا أهم شيء للعيش بكرامة."	"بدأنا، من خلال الصندوق، بأن نفهم بأن فشل أزواجنا في إعالة أسرهم لم يكن فشلنا نحن، وكان ذلك مهما بالنسبة الينا لان المجتمع احتقرنا وكأنما كنا نحن السبب."
"يناضل الصندوق لأجلنا ويعطينا حقوقنا عن طريق وضع أزواجنا أمام مسؤولياتهم، ومقاضاتهم ليدفعوا ما يتوجب عليهم."	"الصندوق يحفزنا ويلبى احتياجات أطفالنا وحاجتنا للعلاج والمصروفات الدوائية، خصوصا الأطفال الذين يعانون من أمراض مزمنة."
"رفع الصندوق الروح المعنوية لي ولأطفالي، فمن خلال النفقة الشهرية، أستطيع شراء كل ما يحتاجه أطفالي. الصندوق هو قوتي وتصميمي ومعيلي. لست وحدي- لقد أنقذ الصندوق حياة الكثيرين، أنقذ المجتمع بأكمله.	"انا الآن امرأة قوية وأحقق ذاتي. عندما جئت إلى الصندوق لأول مرة، كنت ضعيفة لأني كنت منهكة جدا. لكن، من خلال دفعات النفقة، تمكنت أخيرا من شراء بعض الأثاث وغيره من الضروريات الأساسية. أصبحت بسبب دعم الصندوق المعنوي والمادي لي مستقلة وطورت ذاتي وقويت شخصيتي."
"الصندوق هو أولوية بالنسبة للنساء."	"الصندوق يقف بجانب النساء- إنه يعطينا القوة"
"بالنسبة لي، الصندوق يعني الكرامة والسعادة."	"بالنسبة لابني الصندوق، كما يقول، هو والده."
"لقد سد الصندوق الفجوة في حياتي وحياة أطفالي."	"الحق الوحيد الذي تمكنت من الحصول عليه في حياتي هو حقي في النفقة."
"الصندوق هو شريان الحياة بالنسبة لي ولأطفالي."	" لا يوجد أي مؤسسة أخرى لها السلطة والقوة، للقيام بما يقوم به الصندوق."
"لقد قوى الصندوق شخصيتي وزاد طموحي بالعيش بطريقة أفضل، بدأت الاعتماد على نفسي. ومن خلال هذه التجربة تعلمت بأن بإمكاني عمل ذلك. لقد أعطاني القوة والطموح. كان الصندوق ملاذي الوحيد، وبيتي الآمن، والجهة الوحيدة التي انتشلتني، أرشدتني وآمنت بي وشجعتني ورفعت معنوياتي. كنت جثة فاقدة للأمل لكن الصندوق أعاد لي الحياة."	"لقد منحنا صندوق النفقة القوة. لم يملك العديد منا مجالا للحصول على الضروريات، بما فيها الطعام والماء. وحين وصلنا إلى الصندوق، تغيرت حياتنا."

"شعرت بأن الحياة عادت لي عندما تسلمت أول دفعة من دفعات النفقة."	"بدأنا، انا وابني، نشعر بالأمل وصار الصندوق مصدر أمل لابني."
"من خلال الصندوق، أريد أن يعيش اطفالي بأفضل حال ويكملوا تعليمهم العالي."	"جئت إلى الصندوق كي اثبت حقوق أطفالي وأبين لأبيهم بأن هناك صندوق النفقة سوف يحصل لي حقوقي وحقوق أطفالي."
"يوفر الصندوق خدمات فريدة تضمن الحد الأدنى من الحقوق للنساء."	"قبل سنوات، كان الصندوق يحول دفعات النفقة كل شهرين أو ثلاثة، والآن أصبح يحولها كل شهر، مما يساعدني على التخطيط لحياتي وحياة أطفالي طوال الشهر."

4 النفقة والفئات المستحقة للنفقة من الصندوق

4.1 الحق في النفقة والفئات المستحقة لها

يعتبر الحق في النفقة أحد الحقوق الاقتصادية التي تتمثل في القانون بما ينفق بشكل عام من طعام وكسوة ومسكن وعلاج وتعليم، وأي من الضروريات حسب العرف والعادة، وتتحدد النفقة بالقانون ضمن العلاقات التي تقع بالزوجية أو القرابة. وهذا الحق يضمن تعزيز الحياة التشاركية الكريمة بين مختلف أفراد الأسرة من نساء ورجال وأطفال (ذكورا وإناثا) على اعتبار أن لكل منهم مساهماته وأدواره الهامة سواء كانت انجابيه، إنتاجية و/أو مجتمعية بما ينعكس إيجابا على استثمار قدرات وطاقات الأفراد بغض النظر عن الجنس.النفقة بمفهومها الحرفي تمثل الاحتياجات الأساسية للعيش وتشمل: المأكل، الملبس، المسكن، التعليم، الصحة وغيرها. وهي أحد أهم مصادر التمكين والحقوق للفئات المهمشة والضعيفة في المجتمع الفلسطيني، خصوصا الأطفال، النساء/الزوجة، كبار السن، وذوي الإعاقة الذين هجرهم المعيلين الوحيدين لهم. الحرمان من هذا الحق يعني فقدان مصدر أساسي من مصادر الأمن المالي اللازم لتلبية الاحتياجات الأساسية لهؤلاء المهجورين، إلى جانب وجود حكم قضائي تعذر تنفيذه لأسباب خارجه عن سيطرة المحاكم. يتم بعد ذلك إحالة تلك الملفات"، التي قد تضم فرد واحد كحد أدني، أو قد تصل إلى سبعة أو تسعة أفراد للملف الواحد" إلى الصندوق من أجل دفع قيمة الحكم.

الفئات المستحقة من الصندوق هم: كل فلسطيني يصدر له حكم نفقة (أولاد، زوجات، والدين، أقارب صغار وكبار سن غير قادرين على الكسب)، من المحكمة المختصة مكتسب الدرجة القطعية ومتعذر تنفيذه أياً كانت مكان الإقامة سواء في الضفة الغربية وقطاع غزة أو في القدس المحتلة وحتى في الشتات، وبغض النظر عن الدين، الجنس أو الحالة الصحية (وجود إعاقة ما).

أشكال النفقة:
تتضمن أشكال النفقة: نفقة الأطفال، النساء/الزوجة، الوالدين الكبار بالسن، الحضانة، المسكن، التعليم والاقارب من ذوي الإعاقة.

- **نفقة الزوجة:** ضمن الحياة التشاركية في العائلة للزوجة الحق في الحصول على المصاريف التي تحتاجها سواء كانت الزوجة عاملة أم غير عاملة ضمن إطار الحق بالنفقة، على اعتبار أن الزواج يعتبر بمثابة شراكة اقتصادية يشارك بها كلا الزوجين بمساهمات هامة متساوية، بغض النظر عن شكل المساهمات، وعليه تستحق الزوجة نفقة من زوجها متى تم عقد الزواج بينهما حسب القانون، فتصبح نفقتها واجبة على زوجها، حتى وإن كانت في بيت أهلها، ولكنها تحتسب قضائيا فقط منذ لحظة المطالبة بها في المحاكم المختصة، وفي حالة الطلاق تنتهي النفقة بانتهاء العدة، وتحدد بثلاثة اشهر كاملة، ولو كانت الزوجة المطلقة حاملاً، فتنتهي النفقة متى وضعت حملها.
- **نفقة الأبناء والبنات**: مصلحة الفضلى بما يتناسب مع الاحتياجات الخاصة بالأطفال والتأكيد على المسؤليات الأسرية للطرف الأولى بالرعاية، أوجب القانون النفقة للأبناء كجزء أساسي يضمن نموهم ومصلحتهم، وقد

ورد الحق في النفقة لكل من: الأبناء ذكوراً أو إناثاً، والأنثى البالغة غير المتزوجة، والابن الكبير العاجز عن الكسب لمرض جسدي أو عقلي؛ وتجب نفقتهم- إذا لم يكن لديهم مال- على أبيهم حتى لو كان معسراً، كجزء من المسؤوليات الاساسية التي تقع على عاتق الأب، والأطفال الذين تجب نفقتهم على أبيهم الموسر، يشمل إلزامه أيضاً بنفقة تعليمهم في جميع المراحل العلمية إلى أن ينال الأبناء ذكوراً أو إناثاً أول شهادة جامعية ويشترط في الأبناء أن يكونوا ناجحين وذوو أهلية للتعليم.

- **نفقة الوالدين**: كجزء متصل من تولي المسؤوليات الأسرية وكنوع من الضمان الاجتماعي الأسري لكافة أفراد العائلة، وتأكيداً على أهمية تحقيق الحد الأدنى من تقاسم المسؤوليات ضمن الأسرة، أوجب القانون الانفاق على الأم والأب في حال لم يكن لديهم مصادر مالية لينفقوا منها، وتجب هذه النفقة على بناتهم و/أو أبنائهم الموسرين.
- **نفقة الأقارب الفقراء:** ضمن التوجهات الخاصة بالتكافل والمساعدة بين أعضاء الأسرة مع بعضهم البعض، ولضمان حفظ كرامة الإنسان، وبتوجه يهدف إلى ضمان نوع من التكافل والضمان الاجتماعي، نص القانون على حق الأقارب الصغار الفقراء وكل كبير فقير غير قادر على الكسب لمرض جسدي أو عقلي، لهم الحق بطلب النفقة من أقاربهم، حيث تقع المسؤولية على من يرثهم من أقاربهم الموسرين بحسب حصصهم الإرثية وإذا كان الوارث معسراً تفرض على من يليه في الإرث ويرجع بها على الوارث إذا أيسر.

4.2 المستندات المطلوبة

الموافقة على الطلب مشروط بصحة المستندات التالية:

1. حكم نفقة صادر عن المحكمة المختصة مكتسب الدرجة القطعية.
2. مشروحات من المحكمة التي أصدرت الحكم، تفيد بأن الحكم لازال ساريا ولم يطرأ عليه اي تغير او تعديل.
3. مشروحات صادرة عن دائرة التنفيذ، تفيد بتعذر التنفيذ بعد استنفاد كافة الإجراءات القانونية.
4. إقرار وتعهد عدلي من قبل المحكوم له الرئيسي بالحكم لضمان صحة المعلومات المصرح بها.
5. كفالة عدلية لضمان صحة المعلومات المصرح بها من قبل المحكوم له.
6. رقم حساب بنكي للمحكوم له/لها.
7. بطاقات هوية للبالغين (مستحقي النفقة والكفيل بالإضافة إلى إثبات دخل للأخير) وشهادات ميلاد للصغار (مستحقي النفقة).

4.3 معايير الدفع

يبدأ الصندوق بصرف المبلغ المستحق بعد 15 يومًا من تاريخ تقديم الطلب والموافقة عليه، حيث يتم تحويل المبلغ الوارد بحكم النفقة إلى الحساب المصرفي لمقدم الطلب.

4.4 استرداد أموال صندوق النفقة

وفقًا للمادة (13) من قانون صندوق النفقة، يحق لصندوق النفقة الفلسطيني اتخاذ جميع الإجراءات القانونية اللازمة، بما فيها رفع دعوى أمام المحاكم المختصة لتحصيل الأموال التي دفعها نيابة عن المدانين. وتنص المادة (14) من قانون صندوق النفقة وتعديلاته لعام 2015 على أن يسترد صندوق النفقة الفلسطيني من المحكوم عليه قيمة الأموال المحكوم بها، مضافا لها غراما مالية مقدارها 10% من المبلغ المدفوع بالاضافة إلى مصاريفمن قيمة المبالغ المدفوعة ومصاريف الدعوى وأتعاب المحامي.

5 الفلسفة والمنهجية

البيئة التمكينية، المساءلة، والحماية تمثل ثلاث نقاط جوهرية ومترابطة بالنسبة للفئات المستحقة للنفقة من صندوق النفقة الفلسطيني سعيا لتحقيق العدالة. لقد تم تفويض الصندوق قانونياً لمباشرة قضايا النفقة التي لا يتم التعامل معها في المحاكم المختصة حيث تُخصص هناك مدفوعات واستحقاقات لحالات النفقة بشكل عام. وبموجب القانون، يعتبر صندوق النفقة

الفلسطيني "صندوقًا عامًا عالي الامتياز"، يضع المكلف بالإنفاق أمام مسئوليته للوفاء بحقوق مستحق النفقة لزوجته، أطفاله، والديه أو أقاربه الغير قادرين على الكسب.

تلعب النفقة دورا حاسما في مسائل الأحوال الشخصية بالنسبة لشريحة كبيرة من المجتمع، وتحمي حقوق الفئات المستحقة لها ممن هم بأمس الحاجة إلى الدعم المالي. وإدراكًا لهذه الحقائق، فقد أعطى المشرّع أولوية ملحة لمثل هذه الحالات. فعلى سبيل المثال، وبموجب القانون، يتطلب تنفيذ قرارات محكمة الأسرة المتعلقة بالنفقة إجراءً فوريًا؛ ولا يحتاج إلى انتظار إجراءات التقاضي العادية التي يمكن أن تطيل أمد التقاضي أثناء متابعه القضايا امام المحكمة المختصة.

تشير الاحصاءات الرسمية المتعلقة بتنفيذ أحكام النفقة الصادرة عن الدوائر التنفيذية بأن نسبة التنفيذ لا تتعدى 7٪ في عام 2006، من مجمل الأحكام الصادرة للتنفيذ. وكي لا تبقى أحكام النفقة الصادرة عن المحاكم الشرعية معلقة، فقد تضافرت جهود مؤسسات المجتمع المدني، بدعم ورعاية من ديوان قاضي القضاة الفلسطيني لتأسيس صندوق نفقة لتمكين النساء والأبناء وكبار السن من إنفاذ أحكام النفقة الصادرة لصالحهم، وتجنيبهم العوز والمذلة. إن وصول المرأة إلى الموارد المالية المنصوص عليها في قوانين الأحوال الشخصية هو ضرورة ملحّة في سياق مجتمع تهيمن عليه الثقافة الذكورية التي تكرس دونية الفئات المهمشة على أكثر من مستوى.

أدت كفالة حقوق المسائلة والحماية لإعادة بناء الشعور بالكرامة لدى جميع الفئات المستفيدة، وخاصة النساء. وقد تمكن الصندوق من التصدي، وممارسة النفوذ على الأزواج الحاليين أو السابقين نيابة عن النساء اللائي تعرضن للاستضعاف لفترات طويلة، وظللن تحت رحمة ومزاج أزواجهن وتنصلهم من المسؤولية تجاههن وتجاه أطفالهن. وهكذا نجح الصندوق بحفظ كرامة المرأة رغم الصعوبات النفسية والاجتماعية والاقتصادية التي تعيشها مع وصمة العار لكونها مطلقة أو مهجورة في مجتمع عربي فلسطيني ينظر للمرأة على أنها سبب الطلاق أو الهجر، ويعتبرها فريسة يسهل التلاعب بها، نظرا لأنها تتحمل عبء إعالة أطفالها وتلبية احتياجاتهم الأساسية. لا تُدرج العديد من المؤسسات التنموية والاجتماعية في برامجها أية رؤية لدعم تلك النساء المهمشات، مبررين تقاعسهم هذا بأن الأزواج الحاليين أو السابقين ما زالوا على قيد الحياة.

رسّخ الصندوق منذ تأسيسه منهجية شاملة ومتكاملة من الخدمات، من خلال تعزيز الشراكات مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية. من أجل الوصول إلى العدالة وتعزيز سيادة القانون وتشجيع تجاوب المؤسسات الوطنية، وتوفير الحماية والسلامة القانونية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية لمستحقيها، يتعاون الصندوق مع مختلف الهيئات الحكومية، بما فيها مجلس القضاء الأعلى، المحاكم الشرعية، سلطة النقد الفلسطينية، مختلف أجهزة الشرطة ووزارات الداخلية، العدل، المالية، الحكم المحلي، التنمية الاجتماعية والنقل سلطة الاراضي ووزراة الخارجية.

ويمكن الاطلاع على مزيد من تفاصيل هذه الشراكات في القسم (11) أدناه بعنوان "شراكات استراتيجية". كما يتعاون صندوق النفقة الفلسطيني ويتشاور مع منظمات المجتمع المدني، وسائل الإعلام والجامعات وغيرها.

يتطلب الجهد المبذول لتأمين كرامة الفئات المستحقة للنفقة وانتشالها من فقرها أكثر من مجرد بناء شراكات فعالة أو بذل الجهود للمساهمة بوضع التشريعات والسياسات. فعلى سبيل المثال، يجب انشاء سجل مدني للمحاسبة ضمن نظام وطني متكامل يكفل عدم تهرب أي شخص من قرارات المحاكم، بشكل عام والقرارات المتعلقة بالنفقة بشكل خاصالقرارات المتعلقة بدفع النفقة. ويتطلع الصندوق إلى بناء المزيد من الشراكات لتقديم المساعدة والتمثيل القانوني بشكل أفضل، لضمان حماية حقوق الفئات المستحقة للنفقة؛ وعلى وجه الخصوص الأفراد الذين يواجهون ظروفًا صعبة قد تمنعهم من اللجوء إلى العدالة. يشارك الصندوق في السعي لتوفير خدمات تمكّن المستحقين للنفقة من المشاركة في الحياة العامة وتوسيع خياراتهم لبناء المستقبل مع أطفالهم، بالرغم من ظروف الاحتلال وسيطرة الثقافة الذكورية.

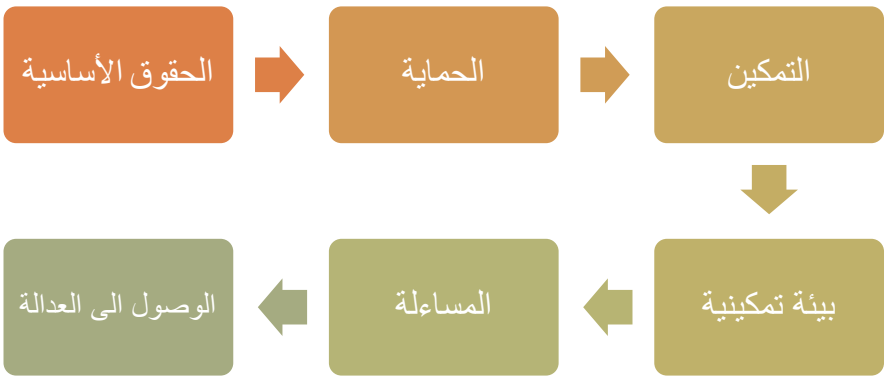

6 الشراكات الاستراتيجية مع المؤسسات والهيئات الوطنية

يتوسع هذا القسم في تناول فلسفة الصندوق ومنهجيته المبينة أعلاه. حيث يقيم شراكات مع مختلف الهيئات الحكومية، بما فيها مجلس القضاء الأعلى، المحاكم الشرعية، سلطة النقد الفلسطينية، أجهزة الشرطة المختلفة، ووزارات الداخلية والعدل والمالية والحكم المحلي والتنمية الاجتماعية الشؤون الخارجية والنقل وسلطة الاراضي. كما يتشاور الصندوق ويقيم الشراكات مع منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والجامعات وغيرها. وفيما يلي تفصيل تلك الشراكات وكيف تؤدي إلى تحقيق العدالة لمستحقي النفقة.

- **مجلس القضاء الأعلى:** بناء على الجهود المبذولة سابقا لتوفير الوقت والجهد وضمان اتخاذ كافة الإجراءات القانونية لتحصيل الأموال المصروفة، تم الاتفاق على أن تقوم المحاميات بمراجعة الملفات في دوائر التنفيذ طيلة أيام الأسبوع دون التقيد بأيام محددة أو عدد الملفات. أضف/ي إلى أن جميع أوامر الحبس والحجوزات على الأموال المنقولة وغير المنقولة، تصدر باسم الصندوق بخلاف ما كان عليه الحال. كما تم منح الصندوق ثلاث حسابات الكترونية على نظام ميزان يمكنه من الاطلاع على اخر تطورات الملفات المتابعه من طرفه.
- **المحاكم الشرعية:** التنسيق والمتابعة مع ديوان قاضي القضاة للتحقق من سريان احكام النفقة الصادرة لصالح الفئات المستحقة لها وان طرأ عليها اي تغير اوتعديل.صحة أحكام النفقة الصادرة للفئات المستفيدة من الصندوق وعدم وجود تغيير عليها. هذا بالإضافة إلى العمل على تفعيل المادة (9) / البند (1) من قانون النفقة بالتنسيق والمتابعة مع ديوان قاضي القضاة.

الشرطة: أثمر التعاون مع جهاز الشرطة نتائج ملموسة، حيث تم منح أوامر الحبس الصادرة عن الصندوق أولوية في المتابعة والتنفيذ وتعميم أسماء المحكوم عليهم الصادرة بحقهم أوامر الحبس على المعابر والجسور. وتم الاتفاق على أن تتم ملاحقة المحكوم عليهم من فئة العمال داخل الخط الأخضر أيام السبت والجمعة بتكثيف دوريات الشرطة على مداخل المدن. كما تمت الموافقة على الربط الالكتروني بين النظام بالصندوق والنظام بالشرطة، عبر فتح شاشة استعلام لمتابعة أوامر الحبس وتحديث بيانات المحكوم عليهم بشكل مستمر، مع بيان أسباب عدم التنفيذ. فالصندوق يعتبر الشرطة شريك أساسي ويتطلع دائماً إلى بناء شراكات حقيقية معه تخدم سيادة القانون وحماية حقوق المواطنين.

سلطة النقد: يتم الاستعلام بشكل عن أرصدة المحكوم عليهم لدى البنوك العاملة في فلسطين ومتابعتها مع مراقبي الامتثال بالبنوك لغايات حجزها لصالح الصندوق. مع العلم أنه غالباً ما يتبين بأن جميع المحكوم عليهم المستعلم عنهم لا يوجد لهم حسابات أو أرصدة في البنوك، وهذا قد يعود إلى تحايل أو تهرب المحكوم عليهم لعلمهم بالإجراءات التي ستتخذ بحقهم لئلا يتم الحجز عليها.

- **وزارة الخارجية:** في إطار التعاون المشترك مع وزارة الخارجية فقد قام الصندوق بتزويدهم ببيانات ومعلومات المحكوم عليهم المتواجدين خارج البلاد حتى يقوم بإجراء المطلوب من طرفهم بملاحقتهم في اماكن اقامتها خارج البلاد.، وملاحقة من يقيم في الدول المبرم معها اتفاقيات تعاون قضائي، إلى جانب التشبيك مع القنصليات والسفارات الفلسطينية للوصول إلى المحكوم عليهم.

- **وزارة الداخلية:** في إطار التعاون المشترك فقد أثمرت الجهود عن خدمة الاستعلام عن بيانات المحكوم عليهم لغايات ملاحقتهم وضمان مساءلتهم. وتشمل هذه البيانات: المعلومات الديموغرافية، بالاستفادة إلى استصدار شهادات ميلاد للأطفال المستحقين للنفقة).
- **هيئة سوق رأس المال/ البورصة الفلسطينية:** يقوم الصندوق بالاستعلام بشكل دوري من هيئة سوق رأس المال عن أية أسهم أو سندات مسجلة بأسماء المحكوم عليهم تمهيدا للحجز عليها إن وجدت.
- **وزارة النقل والمواصلات:** وبموجب اتفاقية التعاون يستعلم الصندوق مباشرة عن الأموال المسجلة لدى الوزارة باسم المحكوم عليهم.
- **وزارة المالية:** يستعلم الصندوق بشكل مباشر عن اية رواتب و/او مستحقات تعود للمحكوم عليهم تمهيدا للحجز عليها إن وجدت.
- **وزارة الحكم المحلي:** الاستعلام المباشر عن أية ممتلكات مسجلة باسم المحكوم عليهم في المجالس المحلية والبلديات.
- **وزارة العمل:** الاستعلام عن أية مستحقات تعود للمحكوم عليهم تمهيدا للحجز عليها إن وجدت عليهم، بالإضافة إلى منح مستحقي/ات الصندوق فرصة الاستفادة من برامج الوزارة: (تدريب/ فرص عمل/ برامج بطالة).
- **وزارة العدل:** يتم العمل على إدراج صندوق النفقة الفلسطيني ضمن السجل العدلي.
- **اتحاد الغرف التجارية:** الاستعلام عن أية منشآت مسجلة بأسماء المحكوم عليهم لدى الاتحاد.
- **سلطة الأراضي:** الاستعلام عن المباشر عن الأموال غير المنقولة المسجلة بأسماء المحكوم عليهم.
- **النيابة العامة:** يقوم الصندوق بتقديم طلب للنيابة العامة لرفع القضايا التي يتم فيها التحايل على الصندوق والاستفادة من خدماته دون وجه حق، حيث يتولى المكتب الفني للنائب العام بتكيف تلك القضايا تمهيدا لرفعها امام المحكمة المختصة.
- **وزارة التربية والتعليم:** العمل مع الوزارة لمكافحة ظاهرة التسرب من المدارس، ومنح مستفيدي الصندوق فرصة الاستفادة من برامج الوزارة، بالإضافة إلى نشر الوعي بالصندوق وخدماته لدى العاملين في الوزارة ومرشدي المدارس.
- **المالية العسكرية:** الاستعلام عن أية رواتب و/او مستحقات تعود للمحكوم عليهم.
- **هيئة التقاعد:** للاستعلام المباشر عن أية مستحقات تعود للمحكوم عليهم.
- **وزارة التنمية الاجتماعية:** مؤسسة شريكة في مجال حماية ودعم وتمكين مستحقي/ ات النفقة.
- **وزارة شؤون المرأه:** وزارة شريكة في مجال دعم وتمكين الفئات المستحقة للنفقة.
- **وزراة الاقتصاد:** شريك بهدف إدراج مستحقي النفقة ضمن برامجها وخدماتها.

7 التوافق مع الاستراتيجيات والخطط الوطنية والدولية

تتوافق استراتيجيات صندوق النفقة مع الاستراتيجيات والخطط الوطنية والدولية، وتحديداً أجندة السياسة الوطنية لدولة فلسطين 2017 - 2022، واستراتيجيات وزارات العدل والتنمية الاجتماعية والاقتصاد الوطني، واستراتيجية قطاع شؤون المرأة، والاستراتيجيات عبر القطاعية. وعلى المستوى الدولي، تتوافق استراتيجية الصندوق مع أهداف التنمية المستدامة (SDG) ومع استراتيجية الاتحاد الأوروبي لفلسطين.

7.1 أجندة السياسات الوطنية 2017 – 2022

أجندة السياسات الوطنية 2017-2022 "المواطن أولا"، (State of Palestine, 2016) هي الخطة التنموية الوطنية الرابعة منذ العام 2008، وهي الخطة التي تقود عمل دولة فلسطين من خلال ثلاث ركائز : 1) الطريق إلى الاستقلال، 2.) إصلاح الحكومة. 3) التنمية المستدامة. تركز أجندة السياسات الحكومية على الاستقلال السياسي والاقتصادي عن الاحتلال الإسرائيلي، تعزيز نمو الوظائف في القطاع الخاص، تقوية المؤسسات العامة لخدمة جميع المواطنين الفلسطينيين بفعالية، وحماية الفئات المستضعفة في المجتمع.

في إطار الركيزة الأولى، تتوافق استراتيجية الصندوق مع الأولويات الوطنية الثانية وهي الوحدة الوطنية؛والسياسة الوطنيةالرابعةدعم المبادئ الديمقراطية: حماية حقوق المواطنين وتعزيز احترام التعددية والمساواة ونبذ التمييز. وفيما

يتعلق بالركيزة الثانية ، ينسجم عملنا مع الأولوية الوطنية الرابعة حكومة محورها المواطن؛ السياسة الوطنية التاسعة: تعزيز المساءلة والشفافية: مأسسة إدماج قضايا النوع الاجتماعي في عمليات صنع السياسات والتخطيط ووضع الميزانية. الركيزة الثالثه تشمل مجالين من المجالات الأولوية وأربع سياسات. الأولوية الوطنية السادسة; الاستقلال الاقتصادي. السياسة الوطنية الخامسة عشر: التخلص من الفقر وضمان أن تلبي السياسات الاقتصادية والاجتماعية احتياجات الفئات المستضعفة والفقيرة؛ وتعزيز الاندماج الاجتماعي من خلال إنشاء برامج لخلق فرص عمل للفئات المستبعدة (المعوقون، الشباب، النساء، السجناء السابقون). الأولوية الوطنية السابعة العدالة الاجتماعية وسيادة القانون. السياسة الوطنية السادسة عشر: تعزيز الحماية الاجتماعية: تحسين فعالية وترابط نظام الحماية الاجتماعية لدينا؛ السياسة الوطنيةالسابعة عشر. تحسين الوصول إلى العدالة. تعزيز وتنفيذ تشريعات حقوق الإنسان؛ ضمان نظام قضائي عادل، شفاف، فعال ومستقل؛ وتعزيز القدرات المؤسساتية وتنظيم قطاع العدالة. أخيرًا، السياسة الوطنية الثامنة عشر: المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات وإزالة الحواجز التي تحول دون المشاركة الكاملة للمرأة في المجتمع والتنمية الاقتصادية.

7.2 الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين والعدالة وتمكين المرأة (CSNGS) (2017-2022)

تقود "وزارة شؤون المرأة" الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين والعدالة وتمكين المرأة التي تنفذها الوزارة. وتتقاطع هذه الاستراتيجية مع جميع الوزارات التنفيذية، وتتم بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، وتتطلع نحو "مجتمعٍ فلسطينيٍ يتمتع فيه الرجال والنساء والفتيات والفتيان بحقوق وفرص متساوية في المجالين العام والخاص"(State of Palestine. Palestinian Ministry of Women's Affairs, 2017) . وذلك من خلال خمسة أهداف استراتيجية: 1. خفض نسبة وقوع العنف ضد المرأة الفلسطينية بجميع أشكاله إلى النصف. 2 - زيادة مشاركة المرأة في مواقع صنع القرار في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بنسبة 10%، 3. مأسسة المساواة بين الجنسين والعدالة وتمكين المرأة في المؤسسات والهيئات الحكومية. 4. تعزيز مشاركة المرأة في القطاع الاقتصادي. 5. تحسين نوعية الحياة للأسر الفقيرة والمهمشة. علما بأن الخطة الاستراتيجية لصندوق النفقة تتقاطع مع جميع الأهداف بالاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية.

7.3 خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 (NAP) بشأن المرأة والسلام والأمن 2020-2024

صادقت وزارة شؤون المرأة في عام 2016 على خطة العمل الوطنية (NAP) لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن في دولة فلسطين للفترة 2017-2019. وقد قاد جهود وضع هذه الخطة كل من اللجنة الوطنية العليا لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325، والائتلاف الوطني لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 الذين وضعوا الخطة ضمن الإطار الوطني الاستراتيجي لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 الذي صادق عليه مجلس الوزراء في حزيران 2015.

تمت مراجعة خطة العمل الوطنية في 2020/2019، وتم تطوير خطة العمل الوطنية الثانية (2020-2024) واعتمادها في عام 2021 وحددت أربعة مجالات محاور رئيسية وثمان نتائج: 1. الوقاية والحماية؛ 2. المساءلة؛ 3. المشاركة؛ 4. الإغاثة والتعافي من جديد والإنعاش (وزارة شؤون المرأة ، 2021). النتائج الثمانية هي:

- النتيجة 1.1: تعزيز مشـاركة النسـاء والفتيات في جهود الوقاية من أثرِ الاحتلال والنّزاع ومن جميع أشـكالِ العُنف، بما في ذلك العنف القائمُ على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي.
- النتيجة 1.2: تمكين النساء والفتيات من الوصولِ الى خدمات الحماية من كافة أشكال العنف القائم على النّوعِ الاجتماعي خاصةً المترتبة على ممارسات الاحتلال.
- النتيجةُ 2.1: تَوفُّر بيانات ومعلومات وإحصـــاءات دورية وذات جودة عالية حولَ ما يتصـــل بإنفاذ محاورِ القرار 1325.
- النتيجة 2.2: حشـــدُ الدعمِ الدّولي والإقليمي لمُســـاءلةِ الاحتلالِ الإســـرائيلي عن انتهاكاته لحقوق المرأة الفلسطينية.

- النّتيجة 3.1: تعزيز دورِ النساء الفلسطينيّاتِ في القيادةِ والمُشاركةِ في جهودِ السّلامِ الرّسمي وغيرِ الرّسمي وصناعةِ القرار على كافة المستويات.
- النّتيجة 3.2: مؤسّســـســـاتُ قطاعِ الأمنِ الفلســـطيني تُراعي تعميمَ مراعاةِ منظور النّوعِ الاجتماعي وزيادةِ مشاركة النّساءِ في قطاع الأمن الفلسطيني على كافةِ المستويات.
- النتيجةُ 4.1: خطَطُ و هيكليات الاســـتجابة الطّارئة و الإنعاشِ المبكر مُســـتجيبَةٌ للنوعِ الاجتماعي و تُراعي حاجاتِ و أولوياتِ الجنسيْن.
- النتيجـة 4.2: تعزيزُ صـــمودِ النّســـاءِ الأكثرَ تضـــررا من ظروفِ الاحتلال عبرَ توفير فرص الإنعـاش الاقتصادي والخَدماتِ المتعددة القطاعات.

والجدير بالذكر أن الخطة الاستراتيجية للصندوق تتقاطع مع النتائج 1.1، 1.2، 2.1، 2.2، 3.2، 4.1 و 4.2.

7.4 استراتيجية قطاع العدالة وسيادة القانون 2017 – 2022

تطمح الاستراتيجية الوطنية لقطاع العدالة وسيادة القانون 2017 – 2022، من خلال إطار سياسات وأولويات وطنية محددة، للمساهمة في تحقيق العديد من الأهداف الاستراتيجية. وتتوافق مهام وأعمال صندوق النفقة الفلسطيني مع اثنين من الأهداف الاستراتيجية لهذا القطاع. الهدف الاستراتيجي الأول: نظام عدالة قادر على توفير محاكمة عادلة تتسم بالكفاءة والفعالية. المُخرج 1: المصادقة على الأطر القانونية لحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وتنفيذها؛ المُخرج 2: تعزيز آليات حق الوصول إلى العدالة، لا سيما للفئات الضعيفة والمهمشة في الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية؛ المُخرج 3: إجراءات تقاضي واضحة، شفافة، نزيهة وسريعة الاستجابة و؛ المُخرج 4: تنفيذ الأحكام القضائية بفعالية بالتكامل مع قطاع الأمن؛ والمُخرج 5: الخدمات المقدمة للمواطنين تكون سريعة وعالية الجودة ومنسجمه مع الأنظمة الوطنية والمعايير الدولية. الهدف الاستراتيجي 2: مؤسسات قطاع عدالة ذات قدرات وأطر تنظيمية ومؤسسية متكاملة. المُخرج 1: قطاع العدالة له أدوار وصلاحيات واضحة، منسجمة ومتوافقة مع القوانين والأنظمة المعمول بها؛ المُخرج 2: تسير العملية التشريعية وفق إجراءات وخطوات معيارية راسخة وشفافة تحظى بالدعم والمشاركة؛ المُخرج 3: موارد بشرية مدربة وكفؤة ومتخصصة؛ المُخرج 4: بيئة قضائية متجاوبة وبنية تحتية مناسبة تسهل وصول المواطنين إلى الخدمات المتوافقة مع المعايير القانونية والدولية؛ والمُخرج 5: أنظمة رقابة ومساءلة فعالة وسريعة الاستجابة (دولة فلسطين، 2017).

7.5 استراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية 2017 - 2022

وزارة التنمية الاجتماعية هي الوزارة المفوضة بتحقيق التنمية الاجتماعية بما يتماشى مع أجندة السياسة الوطنية 2017 - 2022، والإجماع الوطني والتزام دولة فلسطين بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية، وأهداف التنمية المستدامة. في هذا السياق، تقود الوزارة وتنظم قطاع التنمية الاجتماعية، بما في ذلك تطوير السياسات والمراقبة والإشراف وتقديم الخدمات للأسر الفقيرة دون أي تمييز قائم على الجنس أو السن أو الإعاقة أو المكانة الاجتماعية. تعمل وزارة التنمية الاجتماعية من خلال إداراتها البالغ عددها 17، وعبر 15 مكتباً في المناطق، و33 مركزاً لرعاية الأطفال والأحداث وذوي الإعاقة والنساء والشباب (إناثا وذكورا). ويتوافق عمل صندوق النفقة الفلسطيني مع الأهداف الاستراتيجية الثلاثة لاستراتيجية قطاع التنمية الاجتماعية. **أولا:** الهدف الاستراتيجي 1: الحد من الفقر. يتقاطع عمل صندوق النفقة على وجه التحديد مع المخرجات 1.1. الأسر الفقيرة والضعيفة قادرة على تلبية احتياجاتها الأساسية بكميات وجودة مناسبة؛ و1.2. يشارك الرجال والنساء والشباب (إناثا وذكورا) من الأسر الفقيرة في برامج التمكين الاقتصادي الجماعية والفردية. **ثانيًا**، يتقاطع عمل صندوق النفقة الفلسطيني مع الهدف الاستراتيجي 2: القضاء على جميع أشكال العنف والتهميش والإقصاء الاجتماعي في المجتمع الفلسطيني - المخرجات 2.1: التشريعات والسياسات الوقائية التي تعزز العدالة والمساواة والحقوق للجميع؛ 2.2. الثقافة المجتمعية الداعمة للحقوق والمساءلة؛ 2.3: الفقراء والمهمشون والضحايا قادرين على الوصول إلى نظام العدالة؛ 2.5: المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية النشطة للفئات المهمشة. وأخيراً الهدف الاستراتيجي 3: تعزيز التماسك الاجتماعي - المخرجات 3.2: نماذج فعالة للمسؤولية الاجتماعية على المستويين

المحلي والوطني؛ المُخرج 3.3: سياسات اقتصادية عادلة وشاملة؛ والمخرج 3.5: المؤسسات ذات الصلة بمجال التنمية الاجتماعية تتسم بالكفاءة والفعالية والاستجابة لاحتياجات المجتمع.

7.6 الاستراتيجية القطاعية لتنمية الاقتصاد الوطني 2017 – 2022

حددت وزارة الاقتصاد العديد من الركائز التي تم أخذها بعين الاعتبار أثناء عملية التخطيط الاستراتيجي، والتي تعتمد بشكل أساسي على توجهات السياسة العامة للحكومة الفلسطينية وطبيعة الواقع الاقتصادي الفلسطيني. تسعى وزارة الاقتصاد إلى تطوير وتفعيل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية بما يخدم التنمية الاقتصادية الفلسطينية بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة. وتهدف الاستراتيجية القطاعية لتنمية الاقتصاد الوطني 2017 – 2022 إلى زيادة النمو الاقتصادي وخفض معدل البطالة المرتفع، خاصة بين الشباب.

تتقاطع الاستراتيجية القطاعية لتنمية الاقتصاد الوطني 2017 – 2022 مع عمل صندوق النفقة الفلسطيني في الأهداف الاستراتيجية التالية: 1. صناعة فلسطينية رائدة وتنافسية، تطوير القدرات التنافسية للصناعات، لاسيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر (MSMs). 2. العمل على زيادة تنافسية المنتج الوطني وزيادة حصته في الأسواق الفلسطينية والدولية. 3. تشجيع روح المبادرة والإبداع وخاصة بين الشباب والنساء. أما على مستوى السياسات والتدخلات السياسية، تسعى الاستراتيجية إلى توفير فرص عمل لائقة عن طريق تشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص لخلق فرص عمل دائمة من خلال الشراكات الاستثمارية في مشاريع البنية التحتية اللازمة للاقتصاد أو في الأنشطة الاقتصادية، إضافة إلى تبنّي الإجراءات الخاصة بتسريع المشاريع الريادية لتوظيف الخريجين، وضمان بيئة عمل آمنة تراعي شروط السلامة والصحة المهنية، وأخيراً، تطوير التدريب المهني والتقني، بما في ذلك إعداد قاعدة بيانات مراعية للنوع الاجتماعي.

ومساهمة منها بأهداف التنمية المستدامة التالية: القضاء على الفقر والمساواة بين الجنسين والحد من التفرقة، تضع هذه الاستراتيجية الخطوط العريضة لجهود الحكومة الفلسطينية لإعادة بناء القطاعات الإنتاجية، وبالتالي تساهم في خلق فرص عمل من شأنها تحسين مستوى المعيشة والأجور والحد من عدم المساواة. لذلك، تهدف هذه الاستراتيجية إلى دعم المشاريع، وخاصة التي تقودها وتديرها النساء، ووضع سياسات لتسهيل إجراءات تسجيل المشاريع، ودعم المشاريع الريادية والابتكار، مما سيؤدي إلى سد الفجوة بين الأجور والمساهمة في الحد من عدم المساواة إضافة إلى تطبيق القوانين وتأثير ذلك على التوظيف والعمل والحد من الفقر.

7.7 خطة عمل الاتحاد الأوروبي للنوع الاجتماعي 2016 – 2020

تتوافق استراتيجية صندوق النفقة الفلسطيني مع خطة عمل الاتحاد الأوروبي للمساواة بين الجنسين، وتحديداً في مجالين لهما الأولوية: الأول " تعزيز الحقوق الاجتماعية والاقتصادية/ تمكين النساء والفتيات"؛ والثاني " تقوية صوت ومشاركة النساء والفتيات". ينص الهدف 6 من خطة عمل الاتحاد الأوروبي حول النوع الاجتماعي على "تعزيز الشراكات بين الاتحاد الأوروبي وبين أصحاب المصالح لبناء القدرات الوطنية بهدف المساواة بين الجنسين". وتتوافق استراتيجية الصندوق مع هدفين محددين من اهداف هذه الخطة: 6.1 دعم القدرات البحثية والتحليل المستقل في معاهد الإحصاء الوطنية والأوساط الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك تحليل الاقتصاد الكلي وإعداد موازنة مراعية لمتطلبات النوع الاجتماعي؛ و6.3 دعم الآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين (NGEM) أثناء أداء دورها التنسيقي لتحقيق المساواة بين الجنسين على المستوى القطري.

7.8 أهداف التنمية المستدامة

تتقاطع استراتيجية الصندوق مع العديد من أهداف التنمية المستدامة SDGs، وبشكل رئيسي على النحو التالي:

أهداف التنمية المستدامة (الرقم و المحور)	الهدف	المؤشر
الهدف 1: القضاء على الفقر	**1.3** تطبيق أنظمة وتدابير الحماية الاجتماعية الملائمة وطنياً للجميع.	1.3.1 نسبة السكان المشمولين بأنظمة الحماية الاجتماعية حسب الجنس، والأطفال، والعاطلين

		عن العمل، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، والحوامل، وحديثي الولادة، والفقراء والضعفاء. (PCBS: pcbs.gov.ps/SDGs.aspx?pageId=1)
	1.4 ضمان أنه، وبحلول عام 2030، سيتمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والفئات المهمشة، بحقوق متساوية في الموارد الاقتصادية، فضلاً عن وصولهم إلى الخدمات الأساسية وتمتعهم بحق التملك والتحكم بالأراضي وغيرها من أشكال الملكية، الميراث، الموارد الطبيعية، التقنيات الحديثة المناسبة والخدمات المالية، بما في ذلك تمويل المشروعات الصغيرة.	1.4.1: نسبة السكان الذين يعيشون في أسر معيشية تتمتع بإمكانية الوصول إلى الخدمات الأساسية. (PCBS: pcbs.gov.ps/SDGs.aspx?pageId=1)
	1.5 إنشاء أطر سياسات متينة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، ترتكز على استراتيجيات تنموية داعمة للفقراء ومراعية للنوع الاجتماعي، وذلك لتسريع الاستثمار أثناء عملية القضاء على الفقر.	
الهدف 5: المساواة بين الجنسين	**5.1** إنهاء جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان.	5.1: ما إذا كانت الأطر القانونية موجودة أم لا لتعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس الجنس.
	5.2 القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الإتجار والاستغلال الجنسي وغيره من أنواع الاستغلال.	5.2.1: نسبة النساء والفتيات اللائي دخلن شريكًا في سن 15 عامًا فما فوق اللائي تعرضن للعنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي من قبل شريك حميم حالي أو سابق في الأشهر الاثني عشر الماضية ، حسب شكل العنف وحسب العمر. 5.2.2: نسبة النساء والفتيات البالغات من العمر 15 سنة فما فوق اللائي تعرضن للعنف الجنسي من قبل أشخاص غير العشير في الأشهر الاثني عشر السابقة ، حسب العمر ومكان حدوثه.
	5.5 تحقيق مشاركة المرأة الكاملة والفعالة وتكافؤ فرصها بالقيادة على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والحياة العامة.	5.5.2: نسبة النساء في المواقع الإدارية

	5.6 ضمان حصول الجميع على حقوق وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية.	5.6.2: عدد البلدان التي لديها قوانين ولوائح تضمن الوصول الكامل والمتساوي للنساء والرجال الذين تتراوح أعمارهم بين 15 عامًا فما فوق إلى الرعاية والمعلومات والتعليم في مجال الصحة الجنسية والإنجابية.
	5.A إجراء الاصلاحات لمنح المرأة حقوقًا متساوية في الموارد الاقتصادية، إضافة إلى التملك والتحكم بالأراضي وغيرها من أشكال التملك، والخدمات المالية والميراث والموارد الطبيعية، وفقًا للقوانين الوطنية.	a.2.5: نسبة البلدان التي يكون فيها الإطار القانوني (بما في ذلك القانون العرفي) أو الرقابة. تضمن حقوق متساوية للمرأة في ملكية الأرض/ والتحكم فيها.
	5.C اعتماد وتعزيز السياسات والتشريعات الرشيدة القابلة للتنفيذ لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات على جميع المستويات.	c.1.5: نسبة البلدان التي لديها أنظمة لتتبع المخصصات العامة وتخصيصها للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.
الهدف 8: العمل اللائق والنمو الاقتصادي	**8.3** تعزيز تطوير السياسات الموجهة نحو التنمية التي تدعم الأنشطة الإنتاجية، خلق فرص عمل لائقة، المشاريع الريادية، الإبداع والابتكار، التشجيع على نمو المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر وإضفاء الطابع الرسمي عليها من خلال توفير مجال للوصول إلى الخدمات المالية.	8.3.1.2: نسبة العمالة غير المهيكلة في العمل غير الزراعي حسب القطاع والجنس. 8.3.1.3: نسبة العمالة غير الرسمية في العمالة الزراعية ، حسب القطاع والجنس.
الهدف 10: الحد من عدم المساواة	**10.2** بحلول عام 2030، سيتم تمكين وتعزيز الاندماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن العمر، الجنس، الإعاقة، العرق، القومية، الدين، الوضع الاقتصادي أو أي وضع آخر.	10.2.1: نسبة الأشخاص الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل ، حسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة.
	10.3 ضمان تكافؤ الفرص والحد من التفرقة وعدم المساواة في الدخل، بما في ذلك القضاء على القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتطوير التشريعات والسياسات الملائمة بهذا الصدد.	10.3.1: نسبة السكان الذين أفادوا بأنهم شعروا شخصيًا بالتمييز أو المضايقة في الأشهر الاثني عشر الماضية على أساس أساس من التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.
	10.4 اعتماد السياسات الهادفة لتحقيق قدر أكبر من المساواة تدريجياً، لا سيما السياسات	حصة العمل من الناتج المحلي الإجمالي، المساومة على الأجور والتحويلات الحماية الاجتماعية.

	المالية، وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية.	
الهدف 16: خلق مجتمعات عادلة وسلمية ومتضامنة	**16.2** إنهاء الإساءة والاستغلال والاتجار وجميع أشكال العنف والتعذيب ضد الأطفال.	16.2.1: نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم من 1 إلى 17 عامًا الذين تعرضوا لأي عقوبة جسدية و / أو اعتداء نفسي من قبل مقدمي الرعاية في الشهر الماضي.
	16.3 تعزيز سيادة القانون على المستويين الوطني والدولي وضمان المساواة للجميع في الوصول إلى العدالة.	16.3.1: نسبة ضحايا العنف في الأشهر الاثني عشر الماضية الذين أفادوا الإيذاء للسلطات المختصة أو آليات حل النزاعات الأخرى المعترف بها رسميا. 16.3.3: نسبة السكان الذين واجهوا نزاعًا في العامين الماضيين والذين تمكنوا من الوصول إلى آلية رسمية أو غير رسمية لتسوية المنازعات ، حسب نوع الآلية.
	16.9 بحلول عام 2030، يتم منح هوية قانونية للجميع، بما في ذلك تسجيل المواليد.	16.9.1: نسبة الأطفال دون سن الخامسة الذين تم تسجيل ولادتهم لدى سلطة مدنية ، حسب العمر.

8 تضافر الجهود الإنسانية والتنموية

أنشئ صندوق النفقة وبموجب القانون كمؤسسة أصيلة من مؤسسات العدالة تلعب دورا حيويا في المجالات الحقوقية، الإنسانية والتنموية. وتتمثل مهمته الرئيسية في ضمان دفع النفقة لمستحقيها، وهم المتروكين بسبب الهجران ونظرة المجتمع لهم، وليس لديهم أي شكل آخر من أشكال الإعالة، مما يجعل النفقة مصدر عيشهم الرئيسي. وعلى مستوى متكافئ، يملك الصندوق تفويضا قانونيا المحكوم عليهم ممن هجروا عائلاتهم وأهملوا مسؤولياتهم تجاههم.

ومع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات العملية والاستراتيجية لأصحاب الحقوق، خاصة النساء والأطفال، وتعزيز سيادة القانون لضمان تحقيق العدالة، وضمان الاستجابة للاحتياجات الملحة لأصحاب الحقوق، يواصل الصندوق القيام بمهامه في الدفاع عن هذه الحقوق والدعوة لإحداث تغييرات هيكلية (ربط السياسة بالممارسة)، وترسيخ منهجية تحويلية أثناء وبعد الأزمات. في هذا السياق، يعمل الصندوقداخل الآليات الوطنية ومن خلال عمليات التخطيط من أجل شمول وإدماج مستحقي النفقة، ومساءلة المحكوم عليهم بالشراكة مع المؤسسات الوطنية.

إن ضمان تطبيق منهجية مرتكزة على الأشخاص وموجهة إليهم يقلل من عدم المساواة، التمييز، الظلم، غياب الأمن وانعدام المساءلة. وبالتالي فإن منهجية الترابط التي يتبعها الصندوق تنسجم مع الخطط الوطنية ومع أهداف التنمية المستدامة، وتحديداً الهدف 4 (القضاء على الفقر) والهدف 5 (المساواة بين الجنسين) والهدف 10 (الحد من عدم المساواة) والهدف 16 (تعزيز مجتمعات عادلة وسلمية ومتضامنة).

9 الرؤية والرسالة

الرؤية: مجتمع فلسطيني تعددي، خاضع للمساءلة وحر يقوم على القيم الإنسانية، الحقوق المدنية وعدم التمييز.

الرسالة: بصفتها مؤسسة وطنية تأسست بناء على مبادئ حقوق الإنسان، يكفل صندوق النفقة الفلسطيني الوصول إلى العدالة،الحماية، المساءلة والتمكين لمستحقي النفقة، من خلال تعزيز بيئة مواتية مع الشركاء.

10.1 الهدف والنتائج

الهدف: حماية وتمكين مستحقي النفقة، وخاصة النساء والأطفال، ومحاسبة المحكوم عليهم والتزام مؤسسات الدولة بتحقيق العدالة. حدد صندوق النفقة الفلسطيني أربع نتائج مترابطة:

1. بيئة تشريعية وسياساتية داعمة لمستحقي النفقة بما ينسجم مع القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.
2. نهج تعلمي تشاركي في البيئة المؤسسية لضمان الفاعلية، الاستدامة والتطوير المؤسسي.
3. مستحقو النفقة وأفراد المجتمع ذوات فاعلة.
4. رفع وعي المجتمع حول مسائل الأحوال الشخصية والفئات المستحقة للنفقة.

10.2 مخرجات النتائج

مخرجات النتيجة 1:

1.1. قانون الأحوال الشخصية و/ أو أية قوانين ذات علاقة، السياسات والإجراءات التي تؤثر على الفئات المستحقة للنفقة، تم مراجعتها ووضع التعديلات عليها من قبل صندوق النفقة.

من خلال هذا المُخرج، سيعمل صندوق النفقة على تعديل ومراجعة قانون الأحوال الشخصية والقوانين المدنية المتعلقة بحقوق النساء والفتيات، بما فيها سن الزواج ومساءلة المحكوم عليهم الفارين من تنفيذ التزاماتهم بحكم القانون،بغض النظر عن وضعهم السياسي والاجتماعي. وسيتولى الصندوق قيادة هذه المبادرات باستخدام المعلومات وتحليل البيانات المستمدة من وثائقه، بما فيها البيانات الكمية والنوعية المستخرجة والمحللة من الاستبيانات التفصيلية حول الوضع القانوني والاجتماعي والاقتصادي لمستحقي النفقة. وستفيد هذه المعلومات بشكل مباشر وتوفر المبررات للتعديلات المقترحة بقيادة الصندوق وبالتنسيق مع المؤسسات والمنظمات ذات الصلة.

1.2 حقوق وأولويات واحتياجات الفئات المستحقة للنفقة تم تحديدها وتضمينها في آليات التخطيط الوطنية.

تعد آليات التخطيط الوطنية، وتحديداً التي تتم عبر السكرتارية التنفيذية لتنسيق المساعدات المحلية LACS، ضرورية لضمان عدم إسقاط فئة مستحقي النفقة من آليات التخطيط والمراقبة الوطنية وآليات التخطيط والمراقبة الخاصة بالجهات المانحة الدولية. ومن خلال مراجعة هيكلية إدارة المعونات ومجموعات العمل القطاعية SWG، فقد حدد الصندوق سبعة مجموعات عمل قطاعية ليست ذات صلة بعمل الصندوق فحسب، بل ضرورية جدا لعمله حاليًا (2019-2020) هو عضو في واحدة فقط من مجموعات العمل القطاعية وهي مجموعة (الحماية الاجتماعية)، ولذلك فإنه يخطط للعمل عن كثب مع مكتب رئيس الوزراء للانضمام إلى ستة مجموعات عمل قطاعية إضافية وهي:1. الركيزة 1 (الإصلاح الحكومي) - الحكم المحلي والإدارة المالية العامة. 2. (التنمية المستدامة) - قطاع العمل، بما في ذلك التعليم والتدريب التقني والمهني، الأمن الاقتصادي، العدالة، الصحة والأمن. تتضح مبررات انضمام صندوق النفقة الفلسطيني إلى مجموعات العمل تلك في قسم 5 (الفلسفة والمنهجية) وقسم 6 (الشراكات الاستراتيجية مع المؤسسات والهيئات الوطنية) من هذه الاستراتيجية. وحيث أن الصندوق هو المؤسسة الوطنية الوحيدة المكلفة بحماية مستحقي النفقة ومساءلة المحكوم عليهم الفارين من تنفيذ التزاماتهم بحكم القانون، لذلك فهو سيساهم بتوفير معلومات مهمة لكافة مجموعات العمل القطاعية SWG المحددة أعلاه.

1.3 الفئات المستحقة للنفقة مشمولة على الأقل في أربع خطط وطنية وعبر قطاعية.

لا تشمل الاستراتيجيات الوطنية القطاعية وعبر القطاعية الحالية (2017 - 2022) مستحقي النفقة كمجموعة مستهدفة محددة، وبالتالي لم يستفد مستحقي النفقة من البرامج والخدمات التي تقدمها المؤسسات والهيئات الحكومية الأخرى بشكل مباشر. في أواخر عام 2019 وأوائل عام 2020، ساهم الصندوق بمراجعة وتنقيح الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للمساواة بين الجنسين واستراتيجية التنمية الاجتماعية بشكل عام، واستغل هذه الفرص لتضمين مخرجات وأنشطة خاصة بالصندوق فيها. كما أن هناك استراتيجيات وطنية أخرى تتطلب دمج مستحقي النفقةمن الصندوق فيها، وتتضمن تلك الاستراتيجيات استراتيجية قطاع العدالة والاقتصاد الوطني، والاستراتيجيات الأخرى التي تم تفصيلها

بشكل أكبر في تحليل الإطار المنطقي(LFA). ومن المتوقع أن تبدأ الحكومة الفلسطينية بعمليات المراجعة والتقييم للاستراتيجيات الحالية (2017 - 2022) في عام 2021 وبعمليات التخطيط في عام 2022. وسيتواصل الصندوق مباشرة مع الوزارات والهيئات الوطنية ذات الصلة لضمان إدراجه ضمن تلك العمليات.

1.4. مواد معرفية كمية ونوعية ذات تأثير على صانعي القرار لتبني سياسات وتشريعات ضامنة لحقوق الفئات المستحقة للنفقة.

يعمل الصندوق على تطوير أنظمة المعلومات الإدارية لديه لتحسين عمليات التوثيق وتحليل البيانات للاستخدام الداخلي والخارجي. ونظرًا لوجود كم كبير من البيانات الغير المتوفرة في أي مكان آخر، فإن الصندوق سيستخدم هذه البيانات والمعلومات لإنتاج المعرفة، وتحديداً الأبحاث والدراسات والمقالات. وستقوم تلك البيانات المصنفة وغير المصنفة بإثراء الخطط الوطنية والاستراتيجيات القطاعية وعبر القطاعية. علاوة على ذلك، فمن خلال توسيع الصندوق لعلاقاته مع بلدان الجنوب - الجنوب ومع مؤسسات النفقة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، سيقود عملية إنتاج المعرفة من منظور نسوي حقوقي بهدف التأثير على السياسات من خلال توفير بيانات ومعلومات قائمة على الأدلة لضمان الوصول إلى العدالة. وسيشمل دعم مؤسسات النفقة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أيضًا عملية مأسسة لأفضل الممارسات، بناءً على نتائج البحوث والتوصيات، مع مراعاة السياقات الخاصة لكلٍ من هذه البلدان (الأردن وتونس والمغرب وسوريا والدول الأخرى التي تمتلك صناديق للنفقة).

1.5 قدرات المؤسسات في قطاعي العدالة، والحماية تم تعزيزها لخلخلة الصورة النمطية تجاه الفئات المستحقة للنفقة من منظور حقوقي ومراعاة المساواة بين الجنسين.

وكمتابعة للمخرج السابق، سيستخدم الصندوق المعلومات والمنتجات المعرفية لزيادة المعرفة لدى صناع القرار وبناء قدراتهم في القطاعات المحددة. وسيعمل على وجه التحديد مع المحاكم ووزارات العدل، التنمية الاجتماعية، العمل، الاقتصاد الوطني، النقل، الشؤون الخارجية والثقافة وغيرها، لزيادة معرفتهم بأهمية قضايا المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان بالنسبة لمستحقي النفقة وأثرها على الدولة والمجتمع. كما سيزور الصندوق جميع هذه المؤسسات والوزارات لتوطيد علاقاتنا بها وابرام مذكرات تفاهم لتحديد مجالات العمل المشتركة والمتكاملة للسنوات القادمة.

1.6 الفئات المستحقة للنفقة مشمولة في التقارير والمرجعيات الدولية، كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، وقرار مجلس الأمن رقم (1325).

ساهم صندوق النفقة الفلسطيني سابقًا في التقارير الدولية والأطر القانونية، ومع ذلك، سيبدأ في السنوات القادمة بإصدار تقارير تنظيمية لتقديمها مباشرة إلى الهيئات الدولية من خلال وزارة الشؤون الخارجية من جهة، إضافة إلى تقارير وطنية شاملة يشارك فيها طيف واسع من المجتمع من جهة أخرى. وبموجب الصلاحية التي يتمتع بها الصندوق ، فسيكون مسؤولا بشكل مباشر عن ادراج واقع مستحقي النفقة في التقارير الدولية. وسيعمل عن كثب مع المؤسسات والهيئات الوطنية ومع المجتمع المدني لإنجاز هذه التقارير.

<u>مخرجات النتيجة 2:</u>

2.1. أنظمة إدارية للمتابعة والمراقبة داخل الصندوق مطورة ومطبقة.

من خلال هذا المُخرج، سيطور صندوق النفقة نظام إدارة المعلومات MIS/ نظام مراقبة مبني على النتائج RBMللمراقبة والتتبع والتعامل مع جميع التطورات والتحديات المحتملة، بما يتماشى مع الاستراتيجية الخمسية وذلك لضمان فعالية وكفاءة النتائج. وبناءً على استشارات مع منظمات مختلفة، تم اقتراح العديد من الخيارات لتطوير هذا النظام، ومنها برنامج (Laserfiche) "برنامج إدارة الوثائق" و (Qlik) "تحليل البيانات"، وغيرها. وستسمح هذه الأنظمة أيضًا للصندوق باستخراج بيانات محددة بحسب (الجنس، العمر، الموقع الجغرافي، الوضع الاقتصادي وغيرها) لغايات البحث والدراسات ووضع السياسات والتدخلات. علاوة على ذلك، ستسمح هذه المعلومات للصندوق بتتبع عملية تنسيق المبادرات و / أو البرامج المشتركة مع شركاء وطنيين ودوليين آخرين.

2.2. قاعدة بيانات مشتركة شاملة للمساءلة (مع شركاء استراتيجيين وطنيين) مطورة ومطبقة.

بناءً على طلب تقدمت به العديد من الوزارات وأجهزة الشرطة، سيطور الصندوق قاعدة بيانات مشتركة تشمل جميع تفاصيل المحكوم عليهم لضمان مشاركة الحكومة بأكملها في مساءلة الفارين من تنفيذ التزاماتهم بحكم القانون. حالياً، يتّبع صندوق النفقة نظامًا يعتمد بشكل أساسي على الزيارات والمراسلات (الرسائل والفاكسات والبريد الإلكتروني والمكالمات الهاتفية)، لكن النظام المتطور الجديد سيسمح للصندوق وللشركاء بتحميل البيانات وتتبع التطورات في الوقت الفعلي in real time.

2.3 البرامج الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للنساء والشباب والأطفال متاحة للوصول.

في حين ظل صندوق النفقة الفلسطيني يقدم خدماته لأصحاب الحقوق منذ عام 2005، إلا أنه لم يطرأ أي تطوير رسمي على هيكلية برامجه. وحيث أن البرنامج القانوني هو نقطة الدخول لمستحقي النفقة - بناء على القانون الناظم لعمل الصندوق- فسيضع الصندوق برامج طويلة الأمد للأطفال،الشباب، النساء، وكبار السن بحيث ستتقاطع الخدمات والمساعدة القانونية وجهود المناصرة (السياسات والتشريعات) مع جميع تلك البرامج. وستشمل هذه البرامج التمكين الاجتماعي والنفسي والأكاديمي/ التعليمي الصحي والاقتصادي عن طريق زيادة الوعي، تنمية القدرات، بناء المهارات، توفير فرص التدريب والتطوع والتوظيف والمنح الدراسية وغيرها.

2.4 بيئة مؤسسية قائمة على النهج التشاركي التعلمي ممكنة للموظفين، المتطوعين والمتدربين.

بصفته منظمة تعلمية، فإن صندوق النفقة الفلسطيني يوثق ويستخدم أفضل الممارسات والدروس المستفادة لمواصلة طريقه في التطوير التنظيمي. لقد قام الصندوق من خلال التطوير التنظيمي بتنقيح، وتوسيع وتحديث البرامج الداخلية، بما فيها الإدارة والتوثيق. أيضا، وبهدف ضمان التعليم المستمر، سيواصل الصندوق الاستثمار في تعليم الموظفين (الرسمي وغير الرسمي) ومن المتوقع أن يتم بعد ذلك تشارك كل مخرجات التعليم داخليًا للمساهمة بتطوير الكوادر والهياكل التنظيمية. علاوة على ذلك، فمن خلال تطوير البرامج الجديدة، سيتضمن برنامج الشباب الموجه للطلاب ممن تتراوح أعمارهم بين 19 و29 عامًا، مكونًا خاصاً للمتطوعين والمتدربين بجميع مواقع الصندوق.

2.5 الشراكات مع المؤسسات الوطنية والدولية، تضمن تحقيق العدالة بشقيها الحماية والمساءلة.

الشراكات ضرورية للاستدامة. وقد استمر المجتمع الفلسطيني بفلسطين وخارجها في لعب دوره كمكون أساسي في الحفاظ على الصندوق واستمراريته، وسيواصل الصندوق توسيع وتعزيز هذا المكون في السنوات الخمس المقبلة، بما في ذلك التواصل مع القطاع الخاص والبلديات والمجتمعات الفلسطينية على نطاق واسع. أيضا، سيوسع الصندوق شراكاته مع المؤسسات الوطنية في مجال المناصرة والبرامج المشتركة. أيضا، سيوسع ويعزز شراكاته مع المؤسسات الدولية، وخاصة المؤسسات ثنائية الأطراف، بهدف المناصرة والدعم المالي.

2.6. دائرة الإعلام تم تأسيسها.

بينما يقوم الصندوق بتوسيع وتعزيز نطاق العلاقات مع وسائل الإعلام، فإن مأسسة دائرة للإعلام هو أمر بالغ الأهمية للتخطيط طويل الأمد بما في ذلك الوصول الممنهج إلى وسائل الإعلام وعقد دورات التدريب والتوعية للصحفيين لزيادة معلوماتهم وإشراكهم في المواضيع المتعلقة بالنفقة. وستكون دائرة الاعلام مسؤولة عن العلاقات الإعلامية وزيادة الوعي المجتمعي، بما في ذلك صناع القرار، ووسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من المسؤوليات.

2.7. طاقم صندوق النفقة قادر على الوصول إلى كافة مستحقي النفقة في جميع محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة.

من خلال هذا المُخرج، سيبحث الصندوق إمكانية التوسع، بما في ذلك افتتاح مكاتب جديدة وتوظيف طاقم عمل في المزيد من المحافظات في الضفة الغربية وقطاع غزة. يمتلك صندوق النفقة حيث يمتلك الصندوق حاليًا ثلاثة مكاتب في رام الله (تخدم أربع محافظات)، ونابلس (تخدم خمس محافظات)، والخليل (تخدم محافظتين). ومن خلال مجموعات النقاش، أفادت العديد من النساء أن تكاليف التنقل لا تزال إحدى العقبات التي تحول دون وصولهن إلى مكاتب الصندوق. ومن أجل الاستجابة بشكل أفضل لاحتياجات مستحقي النفقة، سيبحث صندوق النفقة إمكانية افتتاح، واستدامة المكاتب الجديدة كما البحث عن بدائل تضمن وصول خدمات الصندوق لمستحقيها في الضفة الغربية. علاوة على ذلك، سيواصل

الصندوق خلال هذه الفترة، وفق التفويض الذي يملكه، افتتاح مكتب في قطاع غزة بالتنسيق مع المؤسسات والمنظمات الوطنية.

3.1. تعزيز قدرات الفئات المستحقة للنفقة للمطالبة بحقوقهم ومحاسبة المحكوم عليهم (المدينين).

لقد كان واضحًا من خلال نقاشات المجموعات أنه، ومع ان النساء مستحقات النفقة وأطفالهن هن ضحايا الهجران والإهمال من ناحية، وضحايا للتصورات المجتمعية تجاههن من ناحية أخرى، لكنهن، وأطفالهن، على استعداد لأن يصبحوا مواطنين فاعلين في عملية تغيير واقعهم. من خلال هذا المُخرج، سيعمل الصندوق معهم لا سيما النساء، على مهارات المناصرة والاتصال والعرض بهدف إحداث التغيير التحولي على المستويين المحلي والوطني. ومن المتوقع أن يؤدي ذلك، جنبًا إلى جنب مع جهود طاقم الصندوق في الضغط والمناصرة، إلى مراجعة/ تعديل السياسات والتشريعات التي تؤثر بشكل مباشر على مستحقي النفقة.

3.2 خدمات قانونية شمولية للنساء، الشباب، الأطفال؛ كبار السن، وذوي الإعاقة.

من خلال هذا المخرج سوف يستمر الصندوق بتوفير خدمات قانونية متنوعة للأفراد والأسر التي لديها قرارات محكمة لم تنفذ، وأيضا للأفراد الباحثين عن معلومات أكثر عن النفقة. وسيتم فتح ملفات لمستحقي نفقة جدد لمتابعتهم بانتظام، بما في ذلك إمكانية التعديل على تلك القرارات لتخفيض أو زيادة قيمة مبلغ النفقة. أيضا، سيوفر الصندوق الاستشارة القانونية عبر الهاتف و/أو الحضور الى مقر الصندوق وتحويلهم إلى المؤسسات المختصه ومتابعه نتائج التحويل، وكذلك سيلتزم بتحديث بيانات مستحقي النفقة للتحقق من استمرار استحقاقهم للنفقة وتحديث بيانتاهم وبيانات المحكوم عليهم بشكل مستمر ومنتظم. وسيجري تحديث منتظم لبيانات مستحقي النفقة للتأكد من دقة المعلومات **الموجودة في ملف كل الأفراد.**

3.3. تحسين جودة الظروف الحياتية، للفئات المستحقة للنفقة والأكثر انكشافا .

تحسين نوعية الحياة لمستحقي النفقة والأكثر انكشافا. سيضمن الصندوق دفع جميع أحكام النفقات لمستحقيها بشكل منظم شهريا مع تقديم خدمات قانونية شاملة وبرامج تهدف إلى التخفيف من حدة الفقر والتمكين وكذلك الحماية والإدماج. وبالتالي، بالإضافة إلى الخدمات القانونية، فإن هذا يشمل الدعم الاقتصادي والاجتماعي (النفسي والاجتماعي، والصحي، ترميم المسكن والتأثيث، قسائم الملابس والضروريات الغذائية، من بين أمور أخرى).

3.4. تعزيز قدرات النساء على تطوير وإدارة المشاريع الاقتصادية على المدى البعيد.

تشير مجموعات النقاش والمقابلات الفردية مع النساء إلى أن الأمن الاقتصادي هو من بين أهم أولوياتهن. كان الصندوق يحيل أصحاب الحقوق إلى مؤسسات أخرى، لكن الواضح من خلال مجموعات النقاش أن المؤسسات الأخرى قد حددت فئاتها المستهدفة، وأن مستحقي النفقة لا يندرجون تحت تلك الفئات. ولضمان توفير الفرص لأصحاب الحقوق وعدم إهمالهم، يخطط صندوق النفقة لتطوير برنامج مهني داخلي في جميع مواقع الصندوق لضمان عدم إسقاط أصحاب الحقوق، وتعزيز مهاراتهم ومعارفهم في مجالات التعليم غير التقليدية والمصممة خصيصًا لاحتياجاتهم ومهاراتهم. وسيتبع عملية تطوير التعليم وتنمية المهارات تلك مشاريع اقتصادية على المستوى الفردي، بالإضافة إلى برنامج وطني لدعم مستحقي النفقة من ناحية، والمساهمة في استدامة الصندوق من ناحية أخرى.

3.5. الفئات المستحقة للنفقة من الشباب والأطفال من كلا الجنسين يواصلون تعليمهم الأكاديمي والمهني.

سيواصل الصندوق تعزيز التعلم وحق التعلم لمستفيدي الصندوق، بما فيهم الأطفال، طلاب المرحلة الثانوية والخريجين (الإناث والذكور) الذين لم تتح لهم الفرصة لاستكمال تعليمهم في سن مبكرة أو فضلوا التحول إلى فرع التعليم المهني. حيث سيعمل على التنسيق مع وزارة التعليم والتعليم العالي ومع الجامعات/ الكليات لضمان بقاء المستفيدين من الصندوق في المدرسة من جهة، واختيارهم لمواصلة دراستهم عند بدء التسجيل من جهة اخرى.

علاوة على ذلك، سيواصل الصندوق شراكته مع وزارة التعليم والتعليم العالي لتقديم منح دراسية لأصحاب الحقوق، بما في ذلك حملات الضغط للحصول على حصة (كوتا) من المنح الدراسية للطلاب المختارين للدراسة في فلسطين وفي الخارج. لقد ثبت بأن الوصول إلى الأجهزة التقنية الحديثة يشكل أحد التحديات التي تواجه مستحقي النفقة، لذلك،

سيعمل الصندوق مع مؤسسات مختلفة لتزويد الطلاب، خاصة طلاب الجامعات، بالأجهزة التقنية التي تتيح لهم مواصلة تعليمهم.

3.6 تعزيز قدرات الشباب من كلا الجنسين لدخول سوق العمل.

سيعقد صندوق النفقة الفلسطيني الشراكات مع المؤسسات الحكومية وهيئات القطاع الخاص من أجل استقبال مستحقي النفقة في مؤسساتهم بهدف التدريب العملي وتحضيرهم للانضمام إلى القوى العاملة/ سوق العمل بعد تخرجهم من الجامعات أو المعاهد المهنية. سيقوم الصندوق أيضا بالتنسيق مع مختلف المنظمات بدعم الطلاب في مجال كتابة السيرة الذاتية، مهارات المقابلة الشخصية، البحث عن عمل، الريادية وغيرها من المهارات، ويشمل ذلك الأمهات اللواتي لم تتح لهن الفرصة لاستكمال تعليمهن و /او اللواتي تزوجن في سن مبكرة.

مخرجات النتيجة 4

.4.1 رفع وعي الإعلاميين/ ات في مسائل الأحوال الشخصية وحقوق الفئات المستحقة للنفقة.

يلعب الإعلام دورًا حيويًا في تشكيل التصورات والمواقف. ومن خلال هذا المُخرج، سيتواصل صندوق النفقة الفلسطيني مع وسائل الإعلام لتشكيل مجموعة إعلامية لدعم جهوده في تغيير في جهوده لتغيير التصورات المجتمعية تجاه النفقة ومستحقي النفقة، ومساءلة المحكوم عليهم (المدينين)الفارين من وجه العدالة. وسيوفر الصندوق التدريب، كخطوة أولى، وسيتضمن التدريب معلومات عن الصندوق، المواد القانونية التي عالجت النفقة، قوانين الأحوال الشخصية، قانون العقوبات وغيرها من المواضيع والقضايا. وستتلقى وسائل الإعلام أيضًا تدريباً حول كيفية طرح موضوع النفقة ومستحقيها على الجمهور (استخدام المصطلحات المناسبة). علاوة على ذلك، سيتيح الصندوق، بناءً على موافقة أصحاب الحقوق، لوسائل الإعلام الاطلاع على القصص والمقالات المعمقة بحيث لا تقتصر تغطية أخباره على الأنشطة فقط.

4.2 وصول أكثر انتشارا لمؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات القاعدية في جميع محافظات الضفة الغربية لرفع مستوى الشراكة.

في عام 2019، وصل صندوق النفقة الفلسطيني إلى أكثر من 600 فرد في الضفة الغربية من خلال ورشات العمل التوعوية. وقد تم تنفيذ تلك الورشات عبر الشراكات مع منظمات المجتمع المدني على المستوى الوطني، ومع المنظمات الأهلية على المستوى المحلي في جميع محافظات الضفة الغربية. ورغم وصول الصندوق إلى جميع المحافظات، إلا أن هناك حاجه للوصول إلى المزيد من القرى ومخيمات اللاجئين والمدن التي لم يتم استهدافها في السنوات القليلة الماضية. ومن المتوقع بأنه ومن خلال هذه الشراكات، سيتوجه الافراد والاسر من مستحقي النفقة إلى الصندوق للحصول على خدماته. أيضا، ستظل منظمات المجتمع المحلي هي نقطة الإحالة للخدمات الأكثر تخصصا التي لا تقع ضمن صلاحيات وإمكانيات الصندوق، وستظل تلك المنظمات بمثابة مداخل لوصول أكثر الفئات والأفراد تهميشا.

4.3 مناهج التعليم الجامعي تتضمن مفاهيم الحماية والمساءلة لرفع مستوى الوعي حول حقوق الفئات المستحقة للنفقة.

سيتواصل صندوق النفقة الفلسطيني مع ثلاث جامعات، على الأقل، خلال السنوات الخمس المقبلة لمناقشة تضمين مناهج دراسية فيها حول قوانين الأحوال الشخصية وقانون العقوبات التي تتناول النفقة أو تؤثر عليها بشكل مباشر أو غير مباشر. ومن خلال هذه الآلية، من المتوقع أن يصبح طلاب القانون والعلوم الاجتماعية والإعلام أكثر وعياً وتأييدا لحقوق النفقة. علاوة على ذلك، فمن خلال هذا المُخرج، فإن الصندوق يُعد جيلًا جديدًا من الطلاب للعمل في هذا المجال الذي سيتم دمجه أيضًا مع فرص التطوع والتدريب في الصندوق.

4.4 زيادة الوعي لدى أفراد المجتمع يمكن الفئات المستحقة للنفقة من الوصول إلى العدالة.

يتوقع صندوق النفقة الفلسطيني، أنه من خلال ورش العمل التوعوية في القرى ومخيمات اللاجئين والمدن، بأن الأفراد والعائلات مستحقي النفقة سيتواصلون مع الصندوق للحصول على الدعم. وتشير معلومات وسائل التواصل الاجتماعي التابعة لصندوق النفقة إلى أن العديد من الأفراد / الاسر الذين يستوفون معايير النفقة يكونوا، إما مترددين أو ليس لديهم

إمكانية للوصول إلى المعلومات الصحيحة المتعلقة بالنفقة. وسيواصل صندوق النفقة عقد جلسات التوعية والتوسع في المناطق التي لم يتم الوصول إليها في عام 2019.

4.5 زيادة وعي المجتمع بكافة مكوناته يعزز إدماج الفئات المستحقة للنفقة بالتشريعات والسياسات الوطنية.

من خلال ورش عمل التوعوية ووسائل الإعلام، سيستمر صندوق النفقة الفلسطيني في الترويج بأن الحق في **النفقة والحماية** والمساءلة يجب ألا يقع فقط على عاتق مستحقي النفقة وعلى الصندوق. ومن المتوقع أن تؤدي التوعية إلى تعبئة المجتمع ككل والحكومة لضمان دمج مستحقي النفقة في الخطط والسياسات الوطنية، ما يضمن عدم اقصاء أصحاب الحقوق عن أنظمة التخطيط والتتبع الوطنية.

10.3 نظرية التغيير (TOC)

نظرية التغيير الكلية: إذا (1) وُجدت بيئة تشريعية وسياساتية داعمة لمستحقي النفقة، بما ينسجم مع القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان؛ وإذا (2) تم تبني نهج تعلمي تشاركي في البيئة المؤسسية لضمان الفاعلية، الاستدامة والتطوير المؤسسي؛ وإذا (3) كان مستحقو النفقة وأفراد المجتمع ذوات فاعلة في تغيير ظروف حياتهم الاجتماعية والقانونية والاقتصادية؛ إذن (4) سيتم تمكين مستحقي النفقة وضمان مشاركتهم في الحياة العامة؛ لأن (5) الآليات الوطنية للمساءلة والحماية ستكون قائمة لتحقيق العدالة.

(نظرية التغيير 1) إذا (1) إذا (1) وُجدت الآليات والأطر الوطنية للمساءلة؛ وإذا (2) تضمنت الخطط والاستراتيجيات الوطنية الفئات المستحقة للنفقة؛ وإذا (3) تم تطوير مواد معرفية قائمة على الأدلة؛ إذن (4) سيتم الالتزام بتطبيق آليات الحماية والمساءلة؛ لأن (5) جميع الظروف اللازمة متاحة لاحترام وحماية وإحقاق حقوق الفئات المستحقة للنفقة، وأصحاب الحقوق.

(نظرية التغيير 2): إذا (1) وُجدت أنظمة إدارية وآليات مساءلة مطبقة؛ وإذا (2) تمكنت الفئات المستحقة للنفقة من الوصول إلى الخدمات؛ وإذا (3) جسّد صندوق النفقة ثقافة التعلم؛ وإذا (4) مكنت الشراكات المستدامة وصول الفئات المستحقة للنفقة إلى العدالة؛ وإذا (5) مكنت الشراكات مساءلة الفارين من وجه العدالة، إذن (6) التطوير المؤسسي سيكون مستداما؛ لأن (7) مأسسة عمل الصندوق تضمن استدامته لتحقيق العدالة بشقيها الحماية والمساءلة.

(نظرية التغيير 3): إذا (1) تم تعزيز قوة مطالبة النساء بحقوقهن؛ وإذا (2) تمتعت النساء بالأمن الاقتصادي؛ وإذا (3) تمت مساءلة المحكوم عليهم؛ وإذا (4) تم تهيئة البيئة المحيطة لتعزيز التعلم المستمر للفئات المستحقة للنفقة خاصة للنساء ممن يرأسن أسرهن؛ إذن (6) الفئات المستحقة للنفقة ممكنين اجتماعيا، قانونيا واقتصاديا؛ لأنها (7) تم تصميمها بناء على الاحتياجات والأولويات التي تبلورت بالشراكة مع الفئات المستحقة للنفقة.

(نظرية التغيير 4) إذا (1) أعطت وسائل الإعلام الأولوية لتغطية فعاليات الصندوق وإصدار التقارير؛ وإذا (2) غطت أنشطة التوعية مدى واسع من المحافظات حول مسائل الأحوال الشخصية؛ وإذا (3) كان الطلبة الجامعيين على معرفة بمسائل الأحوال الشخصية؛ إذن (4) سيناصر المجتمع حقوق الفئات المستحقة للنفقة؛ لأن (5) مواقف المجتمع وتصوراته تجاه أصحاب حقوق النفقة قد تعدلت.

11 تحليل المخاطر

صندوق النفقة الفلسطيني هو المؤسسة العامة الوحيدة المكلفة بدفع قيمة احكام النفقة المتعذر تنفيذها، وبالتالي، فإن ضمان الاستدامة المالية أمر بالغ الأهمية للحفاظ على المدفوعات الشهرية لمستحقي النفقة، والتي تعتبر مصدر الدخل الوحيد لغالبية العائلات. وعلى مستوى مماثل، هناك آلاف العائلات التي لديها قرارات محكمة بالنفقة، لكن بسبب نقص الأمن المالي لانعدام التدفق المستمر للعائدات، ستتأثر الخدمات المالية الي يقدمها الصندوق للفئات المستحقة لها. كما يشكل الوصول إلى مناطق جغرافية مثل القدس والمنطقة C وقطاع غزة أيضًا تحديات ومخاطر بسبب مسائل الاختصاص القضائي، مما يؤدي إلى إنكار حقوق مستحقي النفقة.
يبين الجدول التالي المخاطر الأخرى وتدابير التخفيف من حدتها.

المخاطر	مستوى المخاطر	تدابير التخفيف من حدة المخاطر
تدهور الوضع السياسي نتيجة للاحتلال الإسرائيلي	عالية	- العمل مع المؤسسات الحكومية للاستمرار بإعطاء الأولوية لوصول مستحقي النفقة للعدالة والحماية ومساءلة المحكوم عليهم (المدينين). - الاستمرار في معالجة تأثير السياسات الإسرائيلية على مستحقي النفقة، بما فيهم النساء والفتيات والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وذلك بالشراكة مع مؤسسات السلطة الفلسطينية.
الاستدامة المالية	متوسطة	- كان مستوى هذه المخاطر يعتبر منخفضا في السابق، لكن بعد تجربة انتشار فايروس كوفيد 19، ارتفع إلى المستوى المتوسط. مصادر العائدات المالية الرئيسية لصندوق النفقة الفلسطيني هي المحاكم الشرعية (رسم كل كل عقد زواج /حجة طلاق/مصادقة على عقد زواج /طلاق) وكذلك وزارة الداخلية (شهادات الميلاد) وتعتبر مساهمات مجتمعية. وخلال جائحة كورونا، تم إغلاق هذه المؤسسات. لذلك، سيعمل صندوق النفقة الفلسطيني على إنشاء صندوق احتياطي بأموال تغطي اثني عشر شهرًا من مدفوعات النفقة، على ألا تستخدم أموال الصندوق الاحتياطي إلا في أوقات الأزمات. - إعداد خطط التأهب لمواجهة المخاطر. - آليات تمويل متنوعة: استمرار جهود تعبئة الموارد، بما في ذلك التمويل الأساسي وطويل الأجل من المانحين، ومن القطاع الخاص الفلسطيني في فلسطين والخارج، وتلقي الدعم من مؤسسات السلطة الفلسطينية.
التصورات المجتمعية السلبية تجاه مستحقي النفقة خصوصا النساء.	عالية	- تصورات المجتمع نحو حقوق النساء مجحفة. - يُنظر إلى مستحقات النفقة من النساء غير المطلقات، المنفصلات أو الأرامل، نظرة سلبية لأنهن مهجورات ويتحملن أعباء إضافية خلال سعيهن للوصول إلى العدالة. وهذا يتطلب زيادة وعي المجتمع بشكل مستمر من ناحية، والضغط من أجل تغيير السياسات مع صناع السياسات من ناحية أخرى.
تعطّل المجلس التشريعي الفلسطيني	متدنية	- يعتبر تعطّل المجلس التشريعي الفلسطيني عقبة أمام نظام الضوابط والتوازنات المطلوبة لمراقبة الجودة. وقد أدى عدم وجود مجلس تشريعي فلسطيني فاعل إلى انشاء فرع تنفيذي في الضفة الغربية وقطاع غزة لاتخاذ قرارات وإصدار أوامر تنفيذية قد تختلف في كل منطقة. - تولى مجلس الوزراء الفلسطيني في الضفة الغربية مسؤولية المجلس التشريعي الفلسطيني، حيث يتم اتخاذ القرارات ورفعها للموافقة النهائية من الرئيس. ومع ذلك، فمن الضروري أن يستعيد المجلس التشريعي وظائفه لضمان وجود مؤسسات شفافة خاضعة للمساءلة.

		- سيواصل صندوق النفقة الفلسطيني الدفع نحو الوصول إلى العدالة لضمان حماية مستحقي النفقة ومساءلة المحكوم عليهم (المدينين).
القيود المفروضة على تنفيذ قرارات النفقة، والراجعة أساسًا إلى أسباب قضائية و سياسية (التقسيم الجغرافي).	متوسطة	- في عام 2019 فقط، تابع صندوق النفقة الفلسطيني أكثر من 600 ملف قضية للفارين من تنفيذ التزاماتهم بحكم القانون، والصادرهبحقهم أوامر سجن تتعلق بالنفقة/ الإعالة، ومع ذلك، تهرب العديد من المحكوم عليهم من تنفيذ أوامر الحبس وأوامر الحجز على الأموال المنقولة وغير المنقولة، ويرجع ذلك أساسًا إلى أسباب قضائية منها أن المحكوم عليه يقيم في دولة أجنبية، أو يقيم في المنطقة C، او أنه يحمل بطاقة هوية إسرائيلية أو جواز سفر أجنبي. وهذا يتطلب المزيد من الدعم من وزارة الشؤون الخارجية الفلسطينية من خلال سفاراتها، ورفع القيود الإسرائيلية عن الوصول إلى المناطق الخاضعة للسلطة القضائية الإسرائيلية.
الأنظمة الداخلية هي أنظمة بالية ومتخلفة عن الركب	متدنية	- سيقوم الصندوق بشراءصندوق النفقة الفلسطيني نظامًا داخليًا شاملاً للمتابعة والمراقبة وتبادل المعلومات مع النظام الالكتروني لدى الشرطة والوزارات ذات العلاقةمن أجل ضمان فعالية التوثيق والتتبع والإبلاغ عن الإنجازات والتحديات وتدابير التخفيف منها، وأيضًا مساءلة المحكوم عليهم (المدينين) الفارين من مسؤولياتهم.
مسائل متعلقة بالسلطة القضائية والوضع السياسي	متوسطة	- الوصول إلى القدس وفلسطين 48 وقطاع غزة. - الوصول إلى المحاكم وإلى المدينين القاطنين في هذه المناطق سيسمح بزيادة إيرادات صندوق النفقة الفلسطيني وبحماية أصحاب الحقوق ومساءلة المحكوم عليهم (المدينين).

12 الاستدامة

12.1 المؤسساتية / المجتمعية

صندوق النفقة الفلسطيني هو عضو مشارك في هيئات وطنية مختلفة، بما فيها مجموعة عمل قطاع الحماية الاجتماعية والائتلاف الوطني لحماية حقوق الأطفال. سيوسع الصندوق حضوره وانخراطه في مجموعات العمل والائتلافات في القطاع الوطني لضمان إدراج مستحقي النفقة في الخطط والاستراتيجيات والسياسات والقوانين. علاوة على ذلك، سيقود عملية مراجعة مواد قانون الأحوال الشخصية، وهذا سيفيد، ليس فقط مستحقي النفقة، بل جميع النساء والفتيات في فلسطين.

المجتمع الفلسطيني: ساهمت الشراكات مع القطاع الخاص والأفراد والبلديات المحلية في فلسطين وخارجها أيضًا في استدامة الصندوق. حيث يخطط الصندوق لتوسيع هذه العلاقات التي تشمل المساهمات العينية والنقدية خلال السنوات الخمس المقبلة. تمهيدا لذلك اقام الصندوق علاقات مع بلديتين، بما في ذلك جمعية نسائية في الضفة الغربية التي دعمت الصندوق وانعكس ذلك على الإطار المنطقي، وسيتوسع الصندوق في مثل هذه التجارب الإيجابية في السنوات الخمس المقبلة.

الجامعات: يعمل صندوق النفقة الفلسطيني على تطوير برنامج للشباب. ويشتمل البرنامج، إضافة إلى مكونات متعلقة بمستحقي النفقة، على مكون خاص بالمتطوعين والمتدربين من طلاب الجامعات. وسيبني الصندوق شراكات مع مختلف الجامعات لتجنيد طلاب السنه الثالثة والرابعة فما فوق للتطوع أو التدرب في مقر الصندوق، وسيركز الصندوق بشكل أساسي على الطلاب في تخصصات القانون، النوع الاجتماعي، التنمية، وحقوق الانسان وذلك بهدف تعزيز معرفة الجيل الجديد من الفلسطينيين (إناثا وذكورا) بمواضيع خاصة بقانون الأحوال الشخصية وحقوق النفقة والمساواة بين الجنسين وحقوق المرأة (دمج النظرية مع التطبيق).

التعاون بين بلدان الجنوب: خلال السنوات العديدة الماضية، طور صندوق النفقة الفلسطيني علاقات مع دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا التي لديها مؤسسات مماثلة وتشمل هذه الدول تونس والجزائر ولبنان والأردن. ومن منطلق تبادل الخبرات، طلبت جميع هذه البلدان من الصندوق النفقة الفلسطيني مساعدتها على تطوير مؤسساتها بحيث تشتمل على منهجية أكثر اتساعاً وشمولية (الحماية والمساءلة) - على غرار منهجية الصندوق. وسيواصل صندوق النفقة الفلسطيني في السنوات الخمس المقبلة، تطوير هذه الشراكات من خلال تبادل الخبرات وتنمية القدرات والبحوث والدراسات المشتركة، والمساهمة بشكل مباشر في تطوير آليات وسياسات معدلة لحماية مستحقي النفقة في هذه البلدان.

12.2 التنظيمية

صندوق النفقة الفلسطيني هو منظمة تعليمية تتطور بناءً على الدروس المستفادة وأفضل الممارسات. ويمتلك الصندوق أنظمة مأسسة وهو بصدد تطوير أنظمة أخرى شاملة لتعزيز المساءلة، بما فيها وضع نظام مشترك مع أجهزة الشرطة والمؤسسات الحكومية الأخرى. وقد طلبت شرطة الحدود الفلسطينية تبنّي هذا النظام النوعي، كما أن الصندوق سيوسع هذا النظام ليشمل جميع الشركاء الحكوميين الاستراتيجيين لضمان حماية مستحقي النفقة ومحاسبة الأفراد في حالة التقصير في أداء الواجب نحوهم. وقد تم تطوير مسودة الشروط المرجعية للتأكد من أن النظام يتضمن المعلومات المطلوبة من جميع المؤسسات والهيئات الحكومية لملاحقة المحكوم عليهم (المدينين) في فلسطين وخارجها. وستستمر الحاجة إلى المزيد من التفاصيل والمتطلبات خلال عام 2020 ومن المتوقع جهوزية هذا النظام في عام 2021. يتيح هذا النظام للصندوق مساءلة المحكوم عليهم الفارين من تنفيذ التزاماتهم بحكم القانون وزيادة مبالغ الأموال المستردة منهم وضمان الوصول إلى العدالة لمستحقي النفقة.

يخطط الصندوق لتطوير نظام إدارة مرتكز على النتائج RBM بحلول عام 2021 من أجل تعزيز عمليات التخطيط والرصد وإعداد التقارير- داخليًا ومن أجل الشركاء. وسيمكن هذا النظام الصندوق من تتبع النتائج، تحديد المشكلات والتخفيف من حدتها، والتأكد بأن الصندوق يعمل ضمن النطاق والميزانية المحددين له. وكل ذلك سيضمن الفعالية والكفاءة التنظيمية من أجل ضمان الاستدامة.

12.3 المالية

تأتي المصادر الرئيسية لإيرادات صندوق النفقة الفلسطيني من خلال مساهمات المجتمع على شكل رسوم شهادات الزواج وإجراءات الطلاق وشهادات الميلاد. لكن الصندوق وسع خلال السنوات الماضية نطاق إمكانياته المالية بما يتماشى مع نص المادة (10) لقانون صندوق النفقة رقم 6 لعام 2005م، المعدل بقرار بقانون رقم (12) لسنة 2015 م. نصت المادة (10) من القانون على تمويل صندوق النفقة الفلسطيني من خلال: 1. رسم بقيمة خمسة وعشرون (25) دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانونًا تستوفى عن كل عقد زواج أمام المحاكم المختصة والممثليات الفلسطينية في الخارج؛ 2. رسم بقيمة ديناريين أردنيين أو ما يعادلهما بالعملة المتداولة قانونا، تستوفى على كل عقد زواج وطلاق يقدم للمحاكم المختصة والممثليات الفلسطينية في الخارج. 3. رسم بقيمة خمسة دنانير أردنية أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، يستوفى كطابع إيراد لمصلحة الصندوق يلصق على كل شهادة ولادة تستخرج من دائرة الأحوال المدنية في وزارة الداخلية والممثليات الفلسطينية في الخارج؛ 4. المنح والهبات والمساعدات والوصايا والوقف؛ 5. عائدات استثمار أموال الصندوق التي يوافق عليها المجلس 6. عائدات الأنشطة التي يقوم بها الصندوق. 7. المبالغ المخصصة للصندوق من الموازنة السنوية لدولة فلسطين.

إن تنوع المصادر المالية ضروري لاستدامة الصندوق. وفي هذا الصدد، سيوسع الصندوق علاقاته مع البلديات الفلسطينية والغرف التجارية والقطاع الخاص والأفراد. علاوة على ذلك، وبصفته مؤسسة وطنية شبه حكومية، سيستمر الصندوق بالعمل من أجل الوصول إلى الشركاء/ المانحين والمنظمات دولية للحصول على الدعم.

وعلى مستوى موازٍ، يسعى الصندوق للحصول على دعم من الحكومة الفلسطينية والمانحين والقطاع الخاص في مجال الاستثمارات طويلة الأمد، مما سيساهم بتحقيق استدامة اقتصادية لمستحقي النفقة من جهة، وللصندوق من جهة أخرى، القيام بكافة انواع الاستثمارات بما في ذلك شراء اراضي و/ أو البناء على أراضي.

13 الميزانية

الميزانية الإجمالية المقدرة للسنوات الخمس المقبلة ستكون من 2,950,000 دولار أمريكي في عام 2021 الى4,550,000 دولار أمريكي في عام 2025.

14 الرصد والتقييم

عمليات المراقبة والتقييم هي أدوات أساسية لمراقبة الجودة. في هذا السياق، سيقوم صندوق النفقة في ترجمة الخطة الاستراتيجية 2021-2025 إلى خطط تنظيمية سنوية. سيسمح هذا لصندوق النفقة بتتبع الأنشطة والنواتج والأداء التنظيمي العام على أساس منتظم. من أجل مراقبة الخطط بشكل صحيح، سيتعاقد صندوق النفقة إدارة المشروع مع مقاول خارجي لتطوير نظام إدارة داخلية قائمة على النتائج (RBM) سيكون متاح لجميع الموظفين لأغراض التوثيق والتتبع. في نهاية كل عام، سيقيم صندوق النفقة مساهمة الخطط السنوية في الخطة الاستراتيجية الشاملة. بالنظر إلى أن الخطة الإستراتيجية وثيقة حية وأن الصدمات السياسية والاقتصادية والاجتماعية هي السائدة، سيتم إجراء مراجعات لهذه الخطة، حيثما كان ذلك مناسبا، وبناء على مبررات موثقة.

سيتم إجراء تقييم خارجي لتقييم منتصف المدة خلال الربع الأخير من عام 2023. وبعد ذلك ستتم ترجمة عملية التعلم هذه إلى دراسة النتائج والتوصيات حيث سيتم إجراء تغييرات على الخطة الاستراتيجية، إذا لزم الأمر. سيتم إجراء تقييم خارجي نهائي خلال الربع الأخير من عام 2025. وستُستخدم نتائج التقييم وتوصيات بعد ذلك كأساس للخطة الإستراتيجية الخمسية الجديدة لصندوق النفقة.

15 الملحقات

15.1مقدمة عن الهدف، النتائج، المخرجات، ونظرية التغيير

15.2(LFA)تحليل الإطار المنطقي

15.3SWOT تحليل نقاط القوة، الضعف، الفرص والتهديدات

15.1 مقدمة عن الهدف، النتائج، المخرجات، ونظرية التغيير

الغاية	يتمتع مستحقو النفقة، وخاصة النساء والأطفال، بالحماية والتمكين ومساءلة المحكوم عليهم بالنفقة وتلتزم مؤسسات الدولة بمسؤولياتها لضمان الوصول إلى العدالة.			
نظرية التغيير الاجتماعي	(1) إذا وُجدت بيئة تشريعية وسياساتية داعمة لمستحقي النفقة، بما ينسجم مع القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان؛ وإذا (2) تم تبني نهج تعلمي تشاركي في البيئة المؤسسية لضمان الفاعلية، الاستدامة والتطوير المؤسسي؛ وإذا (3) كان مستحقو النفقة وأفراد المجتمع ذوات فاعلة في تغيير ظروف حياتهم الاجتماعية والقانونية والاقتصادية؛ إذن (4) سيتم تمكين مستحقي النفقة وضمان مشاركتهم في الحياة العامة؛ لأن (5) الآليات الوطنية للمساءلة والحماية ستكون قائمة لتحقيق العدالة.			
النتيجة	1. بيئة تشريعية وسياساتية داعمة لمستحقي النفقة بما ينسجم مع القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. **المؤشرات:** عدد الأطر القانونية والتنظيمية والسياساتية المعمول بها والتي تعزز من حقوق الفئات المستحقة للنفقة تم تحديثها و/ أو تطويرها؛ عدد الآليات الوطنية لحماية الفئات المستحقة للنفقة ومساءلة الفارين من وجه العدالة؛ عدد الخطط القطاعية وعبر القطاعية التي تدمج أصحاب حقوق النفقة (الوصول إلى العدالة، الحماية والتمكين)؛ عدد المواد المعرفية القائمة على النهج النسوي التشاركي مطورة ومنشورة.	2. نهج تعلمي تشاركي في البيئة المؤسسية لضمان الفاعلية، الاستدامة والتطوير المؤسسي. **المؤشرات:** عدد الأنظمة الفعالة المبنية على إدارة النتائج وآليات المساءلة الوطنية تم تحديثها و/ أو تطويرها؛ عدد البرامج الجديدة تم تطويرها؛ % من الموظفين يحصلون على فرص التعلم؛ عدد الشراكات الوطنية والدولية الجديدة.	3. مستحقو النفقة وأفراد المجتمع ذوات فاعلة في تغيير حياتهم الاجتماعية والقانونية والاقتصادية **المؤشرات:** عدد النساء، الأطفال، كبار السن، وذوي الإعاقة والمستفيدين ماليا بشكل شهري من صندوق النفقة؛ % الزيادة في مدفوعات النفقة؛ % الزيادة في الملفات القانونية الجديدة؛ % الزيادة في نسبة الوصول إلى المحكوم عليهم المتخذة بحقهم إجراءات قانونية؛ % الزيادة في الاستشارات القانونية؛ عدد النساء المستفيدات من برامج التأهيل المهني والمشاريع الاقتصادية الجديدة للمساهمة في زيادة الدخل؛ عدد النساء/ الشباب والشابات ممن يواصلون تعليمهم المهني و/ أو الجامعي لتأهليهم لدخول سوق العمل.	4. رفع وعي المجتمع حول مسائل الأحوال الشخصية والفئات المستحقة للنفقة. **المؤشرات:** عدد أنشطة التوعية؛ % التغيّر في المفاهيم والمواقف تجاه مسائل الأحوال الشخصية (الاستمارات القبلية والبعدية)؛ عدد المتوجهين للاستفادة من خدمات الصندوق بناء على أنشطة التوعية؛ عدد الوسائل الإعلامية التي تغطي وتصدر مواد إعلامية عن أنشطة الصندوق؛ عدد المواد الإعلامية المرئية والمسموعة والمكتوبة التي تم إنتاجها ونشرها؛ % الزيادة في عدد متابعي صفحة الصندوق؛و% الزيادة في عدد زوار الموقع الالكتروني للصندوق.
النتيجة المبنية على نظرية التغيير الاجتماعي	إذا (1) وُجدت الآليات والأطر الوطنية للمساءلة؛ وإذا (2) تضمنت الخطط والاستراتيجيات الوطنية الفئات المستحقة للنفقة؛ وإذا (3) تم تطوير مواد معرفية قائمة على الأدلة؛ إذن (4) سيتم الالتزام بتطبيق آليات	إذا (1) وُجدت أنظمة إدارية وآليات مساءلة مطبقة؛ وإذا (2) تمكنت الفئات المستحقة للنفقة من الوصول إلى الخدمات؛ وإذا (3) جسّد صندوق النفقة ثقافة التعلم؛ وإذا (4) مكنت الشراكات المستدامة وصول الفئات المستحقة للنفقة إلى	(1) إذا تم تعزيز قوة مطالبة النساء بحقوقهن؛ وإذا (2) تمتعت النساء بالأمن الاقتصادي؛ وإذا (3) تمت مساءلة المحكوم عليهم؛ وإذا (4) تم تهيئة البيئة المحيطة لتعزيز التعلم المستمر للفئات المستحقة للنفقة خاصة للنساء ممن	(1) إذا أعطت وسائل الإعلام الأولوية لتغطية فعاليات الصندوق وإصدار التقارير؛ وإذا (2) غطت أنشطة التوعية مدى واسع من المحافظات حول مسائل الأحوال الشخصية؛وإذا (3) كان الطلبة الجامعيين على

	الحماية والمساءلة؛ لأن (5) جميع الظروف اللازمة متاحة لاحترام وحماية وإحقاق حقوق الفئات المستحقة للنفقة، وأصحاب الحقوق.	العدالة؛ وإذا (5) مكنت الشراكات مساءلة الفارين من وجه العدالة، إذن (6) التطوير المؤسسي سيكون مستداما؛ لأن (7) مأسسة عمل الصندوق تضمن استدامته لتحقيق العدالة بشقيها الحماية والمساءلة.	يرأسن أسرهن؛ إذن (6) الفئات المستحقة للنفقة ممكنين اجتماعيا، قانونيا واقتصاديا؛ لأنها (7) تم تصميمها بناء على الاحتياجات والأولويات التي تبلورت بالشراكة مع الفئات المستحقة للنفقة.	معرفة بمسائل الأحوال الشخصية؛ إذن (4) سيناصر المجتمع حقوق الفئات المستحقة للنفقة؛ لأن (5) مواقف المجتمع وتصوراته تجاه أصحاب حقوق النفقة قد تعدلت.
المخرجات	1.1 .قانون الأحوال الشخصية و/ أو أية قوانين ذات علاقة، السياسات والإجراءات التي تؤثر على الفئات المستحقة للنفقة، تم مراجعتها ووضع التعديلات عليها من قبل صندوق النفقة. 1.2 حقوق وأولويات واحتياجات الفئات المستحقة للنفقة تم تحديدها وتضمينها في آليات التخطيط الوطنية. 1.3 الفئات المستحقة للنفقة مشمولة على الأقل في أربع خطط وطنية وعبر قطاعية. 1.4. مواد معرفية كمية ونوعية ذات تأثير على صانعي القرار لتبني سياسات وتشريعات ضامنة لحقوق الفئات المستحقة للنفقة. 1.5 قدرات المؤسسات في قطاعي العدالة، والحماية تم تعزيزها لخلخلة الصورة النمطية تجاه الفئات المستحقة للنفقة من منظور حقوقي ومراعاة المساواة بين الجنسين. 1.6 الفئات المستحقة للنفقة مشمولة في التقارير والمرجعيات الدولية، كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، وقرار مجلس الأمن رقم (1325).	2.1 أنظمة إدارية للمتابعة والمراقبة داخل الصندوق مطورة ومطبقة. 2.2. قاعدة بيانات مشتركة شاملة للمساءلة (مع شركاء استراتيجيين وطنيين) مطورة ومطبقة. 2.3 البرامج الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للنساء والشباب والأطفال متاحة للوصول. 2.4 بيئة مؤسسية قائمة على النهج التشاركي التعلمي ممكنة للموظفين، المتطوعين والمتدربين. 2.5 الشراكات مع المؤسسات الوطنية والدولية، تضمن تحقيق العدالة بشقيها الحماية والمساءلة. 2.6 دائرة الإعلام تم تأسيسها. 2.7. طاقم صندوق النفقة قادر على الوصول إلى كافة مستحقي النفقة في جميع محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة.	3.1 تعزيز قدرات الفئات المستحقة للنفقة للمطالبة بحقوقهم ومحاسبة المحكوم عليهم؛ 3.2 خدمات قانونية شمولية للشباب/الأطفال، للنساء، كبار السن، وذوي الإعاقة. 3.3 تحسين جودة الظروف الحياتية، للفئات المستحقة للنفقة والأكثر انكشافا؛ 3.4 تعزيز قدرات النساء على تطوير وإدارة المشاريع الاقتصادية على المدى البعيد؛ 3.5 الفئات المستحقة للنفقة من الشباب والأطفال من كلا الجنسين يواصلون تعليمهم الأكاديمي والمهني؛ 3.6 تعزيز قدرات الشباب من كلا الجنسين لدخول سوق العمل.	4.1 رفع وعي الإعلاميين/ ات في مسائل الأحوال الشخصية وحقوق الفئات المستحقة للنفقة. 4.2 وصول أكثر انتشارا لمؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات القاعدية في جميع محافظات الضفة الغربية لرفع مستوى الشراكة. 4.3 مناهج التعليم الجامعي تتضمن مفاهيم الحماية والمساءلة لرفع مستوى الوعي حول حقوق الفئات المستحقة للنفقة. 4.4 زيادة الوعي لدى أفراد المجتمع بما يضمن وصول الفئات المستحقة للنفقة إلى العدالة. 4.5 زيادة وعي المجتمع بكافة مكوناته يعزز إدماج الفئات المستحقة للنفقة بالتشريعات والسياسات الوطنية.

15.2 تحليل الإطار المنطقي (LFA)

الغاية	يتمتع مستحقو النفقة، وخاصة النساء والأطفال، بالحماية والتمكين ومساءلة المحكوم عليهم بالنفقة وتلتزم مؤسسات الدولة بمسؤولياتها لضمان الوصول إلى العدالة.				
النتيجة	**المؤشرات**	**خط الأساس**	**الهدف**	**وسائل التحقيق**	**الموازنة**
1. بيئة تشريعية وسياساتية داعمة لمستحقي النفقة بما ينسجم مع القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان.	- عدد الأطر القانونية والتنظيمية والسياساتية المعمول بها والتي تعزز من حقوق الفئات المستحقة للنفقة تم تحديثها و/ أو تطويرها.	3 :2015	3 :2022/2021 2 :2024/2023	- مسودات التعديلات والتوصيات، محاضر الاجتماعات والدعوات.	مستوى الناتج:
	- عدد الوثائق المستندة إلى الأدلة التي تم وضعها ونشرها.	6 :2020	5 :2022/2021 5 :2024/2023 2 :2025	- البحوث والدراسات والمقالات والمجلات الإلكترونية وموقع الصندوق على شبكة الإنترنت وصفحة فيسبوك.	
	- عدد الآليات الوطنية لحماية الفئات المستحقة للنفقة ومساءلة الفارين من وجه العدالة.	2 :2019	6 :2021/2020 3 :2023/2022	- محاضر الاجتماعات، دعوات لإضافة آليات وطنية ووثائق واستراتيجيات وطنية وقطاعية مشتركة. - مذكرة تفاهم مع النيابة العامة، ومجلس القضاء الأعلى، والشرطة، ووزارات العدل، التنمية الاجتماعية، الشؤون الخارجية، والاقتصاد الوطني، شؤون المرأة، والثقافة وغيرها.	

المخرجات 1.1. قانون الأحوال الشخصية و/أو أية قوانين ذات علاقة، السياسات والإجراءات التي تؤثر على الفئات المستحقة للنفقة، تم مراجعتها ووضع التعديلات عليها من قبل الصندوق.	- التعديلات المقترحة من قبل الصندوق بشأن مسألة الطلاق المدني. - التعديلات المقترحة من قبل الصندوق بشأن الاستثناءات المتعلقة بالحد الأدنى لسن الزواج. - التعديلات المقترحة من قبل الصندوق بشأن تقدير قيمة النفقة.	2015: 4 (مراجعة المواد المتعلقة بالنفقة في قانوني الأحوال الشخصية واصول المحاكمات الشرعية)	2022/2021: 3 2024/2023: 2	- يقود الصندوق وينسق مسودات والتوصيات على مادتين من قانون الأحوال الشخصية (الطلاق المدني والحد الأدنى لسن الزواج)، والدعوات، ومحاضر الاجتماعات، مسودات الوثائق. - الصندوق مدعو لإنشاء تحالفات مع اللجان والشبكات والائتلافات الوطنية للقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة مشروع قانون حماية الأسرة.	

الأنشطة الإرشادية:

1.2.1 إعداد أوراق سياساتية حول الحد الأدنى لسن الزواج والطلاق المدني وتقدير قيمة النفقة باستخدام بيانات الصندوق والمحاكم وتحليلها.

1.2.2 إعداد مسودات التعديلات بشأن معايير الاستثناءات المتعلقة بالحد الأدنى لسن الزواج والطلاق المدني وتقدير قيمة النفقة.

1.2.3 عقد لقاءات لضغط على اللجان والشبكات والائتلافات الوطنية على التعديلات المقترحة.

المخرجات 1.2. حقوق وأولويات واحتياجات الفئات المستحقة للنفقة تم تحديدها وتضمينها في آليات التخطيط الوطنية.	- عدد الآليات الوطنية لحماية الفئات المستحقة للنفقة وتمكينهم.	2 :2020	6 :2022/2021 (مجموعة العمل على العدل، مجموعة العمل على الأمن، مجموعات العمل القطاعية: بما يشمل التعليم والتدريب التقني والمهني والأمن الاقتصادي، ولجنة سيداو الوطنية للقضاء على التمييز ضد المرأة التي ترأسها وزارة شؤون المرأة، واللجنة الوطنية لقرار (1325) المرأة، السلام والامن، واللجنة الوطنية للعدل الاقتصادي للمرأة وغيرها).	- محضر اجتماعات مجموعة العمل على الحماية الاجتماعية والتحالف الوطني لحماية الأطفال. - دعوة للانضمام لقطاعات العدالة، الأمن والعمل بما يشمل التعليم والتدريب التقني والمهني، الأمن الاقتصادي والمجموعات القطاعية، محاضر الاجتماعات والوثائق؛ والمراسلات والوثائق الداعمة للجان الوطنية التي تقودها وزارة شؤون المرأة.	

الأنشطة الإرشادية:

1.2.1 الاجتماع مع مكتب رئيس الوزراء لمناقشة المساهمات الهامة التي يقدمها الصندوق إلى المجموعات القطاعية.

1.2.2. عقد اجتماعات مع الوزارات المعنية لمناقشة المساهمات الهامة التي يقدمها الصندوق إلى المجموعات القطاعية.

1.2.3. تقديم عرض عن الصندوق في كل المجموعات القطاعية.

1.2.4. المساهمة في خطط المجموعات القطاعية والتقارير وأية وثائق أخرى.

1.2.5. يساهم الصندوق في اللجان الوطنية التي تقودها وزارة شؤون المرأة الداعمة لحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين ووزارة العدل، من خلال الاجتماعات وحلقات العمل والمؤتمرات والمساهمات في وضع وتعديل الوثائق.

1.2.6. مواصلة جهود الضغط لتعزيز الحماية والمساءلة والوصول إلى العدالة بالنسبة للفئات المستحقة للنفقة.

المخرجات 1.3. الفئات المستحقة للنفقة مشمولة على الأقل في أربع خطط وطنية وعبر قطاعية	- عدد الخطط الوطنية والخطط المشتركة بين القطاعات تشمل الفئات المستحقة للنفقة (الوصول الى العدالة والحماية والتمكين).	2020: 4	2026/2023: 6/5	- الاستراتيجيات القطاعية والاستراتيجيات المشتركة بين القطاعات، بما في ذلك التنمية الاجتماعية، والعدالة، والاقتصاد الوطني، والشرطة، والشؤون الخارجية، من بين أمور أخرى.	
الأنشطة الإرشادية: 1.3.1 المشاركة في استعراض الاستراتيجيات الحالية. 1.3.2 تقديم مدخلات وتوصيات في الاستراتيجيات التي تعكس عمل الصندوق والجهود والمبادرات التكميلية. 1.3.3 تعديل و/أو تطوير مذكرة التفاهم النهائية الموقعة (مذكرة تفاهم مع النيابة العامة، مجلس القضاء الأعلى، الشرطة، وزارات العدل، التنمية الاجتماعية، الشؤون الخارجية، الاقتصاد الوطني، شؤون المرأة، وزارة التربية والتعليم، وزارة الداخلية، وزارة الصحة، وزارة الثقافة، وغيرها). 1.3.4 خطط عمل لترجمة مذكرة التفاهم إلى أنشطة ذات إطار زمني واضح، وموازنة، وآليات مراقبة.					
المخرجات 1.4 مواد معرفية كمية ونوعية ذات تأثير على صانعي القرار لتبني سياسات وتشريعات ضامنة لحقوق الفئات المستحقة للنفقة.	- عدد البحوث والدراسات والأوراق السياساتية والمقالات والمواد السمعية والبصرية المطبقة وذات الأدلة التي تم تطويرها ونشرها.	2020: 6	2022/2021: 5 2024/2023: 5 2025: 2	- المنتجات المعرفية المنشورة في المجلات الإلكترونية، وموقع الصندوق وغيرها من المواقع الإلكترونية وصفحات وسائل التواصل الاجتماعي.	
الأنشطة الإرشادية: 1.4.1. مسودة ورقة سياساتية عامة بشأن معايير الاستثناءات لسن الزواج استنادا إلى بيانات الصندوق والمحاكم الشرعية. 1.4.2. مسودة ورقة سياساتية بشأن الطلاق المدني استنادا إلى بيانات الصندوق، آليات تقدير النفقة، والمحاكم الشرعية. 1.4.3. إنتاج مواد سمعية وبصرية لصفحة الصندوق على فيسبوك وموقعه على الإنترنت.					

1.4.4. إعداد دراسة عن قانون الأحوال الشخصية، المؤسسات الشبيهة وبالأساس للنفقة، وحقوق النفقة بالاشتراك مع الصناديق والمنظمات النسوية في الأردن وتونس وسوريا والمغرب. 1.4.5. المؤتمرات الإقليمية السنوية.					
المخرجات 1.5. قدرات المؤسسات في قطاعي العدالة، والحماية تم تعزيزها لخلخلة الصورة النمطية تجاه الفئات المستحقة للنفقة من منظور حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.	- عدد الاجتماعات التي عقدت مع صانعي القرار وواضعي السياسات.	2020: 7	2022/2021: 15 2024/2023: 10 2025: 7	- محاضر الاجتماعات بما في ذلك إجراءات المتابعة والتغطية الإعلامية والصور.	
	- عدد ورش العمل التي عقدت مع صانعي القرار وواضعي السياسات.	2020: 0	2022/2021: 10 2024/2023: 10 2025: 5	- التقارير والصور والتغطية الإعلامية.	
الأنشطة الإرشادية: 1.5.1. تنظيم اجتماعات مع صانعي القرار وواضعي السياسات. 1.5.2. تطوير خطط عمل للمتابعة مع وضع أطر زمنية واضحة للأنشطة. 1.5.3. التخضير لورش العمل (المواد، المكان، قائمة المشاركين). 1.5.4. عقد ورش عمل لممثلين يمثلون مختلف المؤسسات والهيئات الوطنية.					
المخرجات 1.6. الفئات المستحقة للنفقة مشمولة في التقارير والمرجعيات الدولية، كاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، وقرار مجلس الأمن رقم (1325).	- إدماج الفئات المستحقة للنفقة في ثلاثة تقارير على الأقل من تقارير اللجان الدولية.	2018: 1	سيستند هذا إلى تقارير السنة (السنوات) المطلوبة للتقديم.	تقديم الصندوق للمؤسسة الفلسطينية ذات الصلة.	
الأنشطة الإرشادية: 1.6.1. الاجتماع مع الوزارات التنفيذية المعنية ووزارة الشؤون الخارجية.					

1.6.2. تجهيز المعلومات لإدماجها في التقارير. 1.6.3. مراجعة جميع التقارير وتقديم المدخلات على الوثائق الكاملة. 1.6.4. ممثل الصندوق يقدم ملاحظاته خلال اجتماعات اللجنة الدولية.					
2. نهج تعلمي تشاركي في البيئة المؤسسية لضمان الفاعلية، الاستدامة والتطوير المؤسسي.	- عدد الأنظمة الفعالة المبنية على إدارة النتائج وآليات المساءلة الوطنية تم تحديثها و/أو تطويرها.	2011: 1	2022/2021: 7	- شبكة خارجية مشتركة مع الشركاء والإدارة الداخلية القائمة على النتائج.	
	- عدد البرامج الجديدة تم تحديثها.	2020: 0	2021: 4	- وثائق البرنامج للبرامج الاربعة (برنامج القانوني، برنامج الحماية والادماج، برنامج الحد من الفقر والتمكين، برنامج التكفل)	
	- % من الموظفين يحصلون على فرص تعليم/تدريب.	2020: 19	2021: 20 2022: 30 2023: 30 2024: 35 2025: 35	- تقارير الصندوق، تقارير الموظفين/ات، المتطوعين/ات والمتدربين/ات. - شهادات تدريبية/اكاديمية - دعوات لورشات عمل.	
	- عدد الشراكات الوطنية والدولية الجديدة.	2020: 15	2022/2021: 19 2024/2023: 17 2025: 11	- اتفاقيات/عقود مع الممولين - أوراق مفاهيمية أولية ومشاريع للدعم. - محاضر الاجتماعات ومذكرات التفاهم مع البلديات.	

				- محاضر الاجتماعات ومذكرات التفاهم مع القطاع الخاص. - اتفاقيات مع الجامعات.	
المخرجات 2.1. أنظمة إدارية للمتابعة والمراقبة داخل الصندوق مطورة ومطبقة.	- تطوير نظام جديد للإدارة القائمة على النتائج.	2020: 0	2021: 1	- الشروط المرجعية، عقد مع شركة مختارة	
	- عدد الموظفين المدربين، والاستفادة من نظام الإدارة القائمة على النتائج.	2020: 0	2021/2022: 18 2023/2024: 5	- مواد التدريب، كشف الحضور.	
	- عدد التقارير الجديدة المستخرجة من النظام.	2020: 0	2021/2022: 12 2023/2024: 12 2025: 12	- التقارير	
الأنشطة الإرشادية: 2.2.1 تطوير الشروط المرجعية لنظام الإدارة القائمة على النتائج لتعكس احتياجات الصندوق. 2.2.2 يجب على الشركة المتعاقدة تطوير نظام الإدارة القائمة على النتائج (الإعداد المسبق للمعلومات المطلوبة من قبل موظفي الصندوق). 2.2.3 تدريب الموظفين على الاستفادة من النظام. 2.2.4 التتبع المنهجي، المراقبة، وتحديث المعلومات. 2.2.5 إنتاج تقارير شهرية، ربع سنوية، نصف سنوية، وسنوية من النظام (داخلية وخارجية).					
المخرجات 2.2. قاعدة بيانات مشتركة شاملة للمساءلة (مع	- تطوير النظام المشترك مستكمل: مع أجهزة الشرطة والوزارات والمؤسسات الحكومية ذات الصلة.	2020: 0	2023/2021: 1	- محاضر اجتماعات وتقارير	

شركاء استراتيجيين وطنيين) مطورة ومطبقة.	- عدد الموظفين والشركاء المدربين للاستفادة من النظام الإلكتروني المشترك.	2020: 0	2023/2021: 25 2025/2024: 15	- صور، كشف الحضور، تقارير الصندوق	
	- عدد المحكوم عليهم ممن اتخذ بحقهم الإجراءات القانونية بسبب النظام المشترك.	2020: 0	2021/2022: 200 2023/2024: 300 2025: 150	- تقارير الصندوق	
الأنشطة الإرشادية: 2.2.1. يقوم موظفو الصندوق والشركاء بتحديث المتغيرات ليتم دمجها في النظام. 2.2.2. الاجتماع مع وزارة الاتصالات الفلسطينية لتطوير النظام. 2.2.3. يقدم موظفو الصندوق معلومات محدثة بشكل دوري لمتابعة النظام. 2.2.4. متابعة محامي الصندوق مع المؤسسات والهيئات الوطنية. 2.2.5. يقوم محامو الصندوق باتخاذ الإجراءات أمام المحاكم. 2.2.6. يجتمع محامو الصندوق مع المحكوم عليهم من أجل إعداد شروط اتفاق لاسترداد الأموال التي أنفقت من قبل الصندوق. 2.2.7. يقوم محامو الصندوق بإبرام التسويات و/او التحصيل من المحكوم عليهم					
المخرجات 2.3. البرامج الاقتصادية والاجتماعية والنفسية للنساء، الشباب، الأطفال وكبار السن متاحة للوصول.	- عدد ونوع البرامج الجديدة طويلة المدى التي تم تطويرها	2020: 0	2021/2023: 3	- وثائق البرنامج	
الأنشطة الإرشادية: 2.3.1. مراجعة المعلومات ومقارنتها مع نتائج نقاشات المجموعات البؤرية التي عقدت في عام 2020 مع التركيز على التحديات والتوصيات. 2.3.2. مراجعة وجمع المعلومات من قاعدة بيانات الفئات المستحقة للنفقة بما في ذلك سن الزواج والتحصيل الأكاديمي والوضع الاقتصادي، من بين أمور أخرى.					

2.3.3. مراجعة المعلومات ذات الصلة بالوضع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي الوطني. 2.3.4. إعداد تحليل السياق لحالة الأطفال، الشباب، النساء، وكبار السن. 2.3.5. إعداد مخطط لتطوير وثائق البرنامج.					
المخرجات 2.4 بيئة مؤسسية قائمة على النهج التشاركي التعلمي ممكنة للموظفين، المتطوعين والمتدربين.	- الاستعداد للمخاطر وخطة الاستجابة	2020: نعم	2021: تحديث	- خطة الاستعداد للمخاطر	
	- عدد الموظفين/ات الذين يشاركون في أنشطة التعلم بما في ذلك إعداد التقارير، والمراقبة، وتحليل البيانات، والإدارة القائمة على النتائج، ومجالات التخصص الموضوعية بما يتماشى مع الصندوق.	2020: 2 *ملاحظة العدد غير طبيعي بسبب جائحة كورونا 2019: 7	2022/2021: 18 2024/2023: 18 2025: 12	- تقارير الموظفين/ات، برنامج تنمية القدرات، الدعوات من المؤسسات/المنظمات، المنشورات على صفحة الفيسبوك والموقع الإلكتروني، الصور	
	- عدد المتطوعين والمتدربين للتوظيف.	2020: 2	2022/2021: 10 2024/2023: 10 2025: 5	- مراسلات مع إدارات الجامعة، استمارات التقديم، تقارير المتدرب، الصور.	
	- عدد مستحقي النفقة الذين تم دمجهمفي المنظمات/المؤسسات كمتطوعين ومتدربين.	2020: 0	2022/2021: 5 2024/2023: 5 2025: 5	- مراسلات مع مؤسسات/منظمات، تقارير الصندوق، وصور.	
الأنشطة الإرشادية: 2.4.1. مراجعة خطة الطوارئ السابقة التي تم تطويرها استجابة لـ.Covid-19 . 2.4.2. تحديث معلومات الاتصال للمؤسسات والمنظمات ولجان الطوارئ في الضفة الغربية وقطاع غزة (حسب الوضع السياسي). 2.4.3. تم تطوير وتحديث خطط الاستعداد والاستجابة للمخاطر.					

2.4.4. تطوير برنامج تنمية القدرات لموظفي الصندوق والفئات المستحقة. 2.4.5. اجتماعات مع إدارات الجامعة لمناقشة إمكانيات التطوع/التدريب في الصندوق. 2.4.6. قائمة بالمؤسسات/المنظمات المحتملة لتوظيف الفئات المستحقة من الصندوق التي تم تطويرها وعملية التوظيف.					
المخرجات 2.5 الشراكات مع المؤسسات الوطنية والدولية، تضمن تحقيق العدالة بشقيها الحماية والمساءلة.	- شراكات جديدة مع المانحين الثنائيين.	2020: 1	2022/2021: 3 2025/2024: 2	- محاضر الاجتماعات ومذكرات مفاهيمية ومقترحات المشاريع والتقارير.	
	- شراكات جديدة مع 13 بلديات و/أو مجالس محلية ومحافظات.	2020: 3	2022/2021: 8 2024/2023: 3 2025: 2	- جمع معلومات عن البلديات ذات القاعدة الفلسطينية خارج فلسطين، محاضر الاجتماعات، الرسائل.	
	- تقدم شركات القطاع الخاص وفاعلي الخير في فلسطين والخارج مساهمات عينية ومالية للصندوق.	2020: 8	2022/2021: 5 2024/2023: 7 2025: 3	- المراسلات والتقارير المالية.	
	- مذكرة تفاهم مع وزارة الاقتصاد الوطني ووزارة العمل ووزارة الخارجية ووزارة التنمية الاجتماعية والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان.	2020: 3 (بما في ذلك الشرطة)	2022/2021: 6	- محاضر الاجتماعات ومذكرات التفاهم.	
	- مذكرات تفاهم واتفاقيات مع جامعات وطنية وإقليمية ودولية ومراكز بحثية.	2020: 0	2022/2021: 2 2024/2023: 3 2025: 1	- محاضر الاجتماعات ومذكرات التفاهم.	

	- الصناديق في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يؤسسون سياسات وإجراءات جديدة للفئات المستحقة للنفقة.	2020: 0	2022/2021: 2 2024/2023: 2 2025: 2	- الاتفاقات والمواد المعدة	
الأنشطة الإرشادية: 2.5.1. مراجعة استراتيجيات الجهات المانحة الثنائية؛ تحديد نقاط الدخول؛ تم تحديد جهة اتصال مع جهات مانحة ثنائية لتقييم إمكانية الشراكة؛ وإعداد أوراق مفاهيمية أولية ومشاريع للدعم. 2.5.2. تحديد وإعداد قائمة البلديات الموجودة في الخارج؛ الاتصال بالبلديات وعقد اجتماعات معها؛ تحديد المجالات المحتملة للعمل المشترك والمساهمات؛ إعداد مذكرات التفاهم؛ والاستمرار في الاجتماعات والمراسلات المنتظمة. 2.5.3. تحديد وإعداد قائمة بشركات وأفراد القطاع الخاص. الاتصال وعقد اجتماعات مع القطاع الخاص؛ تحديد المجالات المحتملة للعمل المشترك والمساهمات؛ إعداد مذكرات التفاهم؛ والاستمرار في الاجتماعات والمراسلات المنتظمة. 2.5.4. اجتماعات ومراسلات منتظمة مع وزارات العدل، الداخلية، والتنمية الاجتماعية، والعمل، والاقتصاد، والنقل، والشؤون الخارجية، المحاكم المختصة، ومكتب المدعي العام، وسلطة النقد الفلسطينية، واتحاد الغرف التجارية، من بين جهات أخرى، لملاحقة المحكوم عليهم واتخاذ الإجراءات القانونية المطلوبة. تم وضع مذكرات التفاهم وإعداد خطط العمل مع الشركاء الوطنيين المعنيين. 2.5.5. مذكرة تفاهم مع الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني لإدماج الفئات المستحقة للنفقة في المسح الوطني والاتفاق التعاقدي لبيانات محددة عن الفئات المستحقة للنفقة. 2.5.6. مذكرة تفاهم مع الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ليشمل عمل الصندوق ومستحقي النفقة (من إعداد الصندوق) ضمن تقارير حقوق الإنسان الخاصة بهم. 2.5.7. التواصل مع إدارات الجامعة لمناقشة إدماج الصندوق في المناهج الدراسية في أقسام القانون وحقوق الإنسان والعلوم الاجتماعية. إعداد المناهج الدراسية بما في ذلك توجه الصندوق ونهجه ومجالات العمل (مع التركيز على الجوانب القانونية بما في ذلك ما هي النفقة وعلاقتها بقانون الأحوال الشخصية وقانون العقوبات). يقوم المختصون بتدريس المناهج للطلاب المسجلين في برامج البكالوريوس والماجستير. 2.5.8. المتابعة مع الصناديق الوطنية في الأردن وتونس وسوريا وغيرها للمساهمة في تطوير مؤسساتها بناءً على طلبات سابقة بما يتماشى مع نهج الصندوق الشامل. توفير تنمية القدرات المستمرة لموظفي هذه المؤسسات (التعاون بين بلدان الجنوب). إعداد ونشر أوراق العمل والدراسات والبحوث المشتركة. قيادة وعقد المؤتمرات السنوية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.				
المخرجات 2.6 دائرة الإعلام تم تأسيسها.	- قسم إعلامي فعال	2020: لا	2022/2021: نعم 2025/2023: نعم	- الشروط المرجعية للتوظيف وخطة العمل وشراء المعدات المطلوبة.	
الأنشطة الإرشادية:					

2.6.1. إعداد الشروط المرجعية للتوظيف. 2.6.2. إعداد أسئلة المقابلة والاختبار الكتابي. 2.6.3. وظيفة شاغرة (أو البحث عن الأشخاص ذوي الخبرة). 2.6.4. مراجعة الطلبات؛ معاملة القائمة الطويلة؛ معاملة القائمة المختصرة؛ المقابلات؛ والاختيار. 2.6.5. شراء المعدات المطلوبة بما في ذلك الكاميرات وكاميرات الفيديو والحوامل ثلاثية القوائم وغيرها.					
المخرجات 2.7. طاقم الصندوق قادر على الوصول إلى كافة مستحقي النفقة في جميع محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة (حسب الواقع السياسي).	- النسبة المئوية للطلبات الجديدة المقدمة للنفقة والتي تم صرفها وفقًا لإيرادات الصندوق	2020: 100 2019: 119	2021: 25% زيادة 2022: 25% زيادة 2023: 25% زيادة 2024: 25% زيادة 2025: 25% زيادة	- التطبيقات، وسجلات الصندوق، والتقارير المالية والفنية للصندوق.	
الأنشطة الإرشادية: 2.7.1. استمرار تشغيل مكاتب الصندوق في رام الله (التي تخدم أربع محافظات)، والخليل (لخدمة محافظتين)، ونابلس (تخدم خمس محافظات). 2.7.2. توسيع خدمات الصندوق في محافظات إضافية (إما من خلال الاستضافة من قبل مؤسسات قائمة أو إنشاء مكاتب جديدة للصندوق). 2.7.3. إنشاء مكتب للصندوق في قطاع غز ة (حسب الواقع السياسي).					
النتائج 3 مستحقو النفقة وأفراد المجتمع ذوات فاعلة في تغيير حياتهم الاجتماعية والقانونية والاقتصادية.	- عدد النساء، الأطفال، كبار السن، وذوي الإعاقة والمستفيدين ماليا بشكل شهري من الصندوق.	2020: 18,607 2019: 15,363	2021: 20% زيادة 2022: 20% زيادة 2023: 20% زيادة 2024: 20% زيادة 2025: 20% زيادة	- التقارير المالية والفنية	

	- % الزيادة في مدفوعات النفقة	2019: 15،363	2021: 25% 19,203 2022: 25% 24,003 2023: 25% 30,003 2024: 25% 37,500 2025: 25% 46,875	- التقارير المالية والفنية	
	- % الزيادة في الملفات القانونية الجديدة.	2019: 210 (وجه لوجه) 2019: 5,469 (من خلال الهاتف)	2022/2021: 40% زيادة 2024/2023: 40% زيادة 2025: 40% زيادة	- وثائق وتقارير الصندوق	
	- % الزيادة في نسبة الوصول إلى المحكوم عليهم المتخذة بحقهم إجراءات قانونية.	الأحكام: 2019: 40 ملفات التنفيذ: 2019: 976 الإجراءات القانونية: 2019: 3,893 أوامر الحبس: 2019: 1,763	الأحكام: 2022/2021: 50 2024/2023: 50 2025: 50 الإجراءات القانونية: 2022/2021: 7,040 2024/2023: 10,100 2025: 5,500 أوامر الحبس:	- أوامر التنفيذ، الاتفاقيات القانونية مع المحكوم عليهم، أوامر الحبس، الحجوزات، التقارير المالية والفنية للصندوق.	

		(جديد ومستمر) زيارات المحكمة: 2019: 551 زيادة ل23 محكمة في الضفة الغربية.	6,000 :2022/2021 3,000 :2024/2023 2,300 :2025 زيارات المحكمة: 700 :2022/2021 700 :2024/2023 400 :2025		
	- % الزيادة في الاستشارات القانونية.	510 :2019	25% :2022/2021 25% :2024/2023 25% :2025	تقارير الصندوق	
	- عدد النساء المستفيدات من برامج التأهيل المهني والمشاريع الاقتصادية الجديدة للمساهمة في زيادة الدخل. - عدد النساء/الشباب والشابات ممن يواصلون تعليمهم المهني و/أو الجامعي لتأهليهم لدخول سوق العمل.	0 :2020	10 :2022/2021 15 :2024/2023 20 :2025	وثائق البرامج، تقارير الصندوق، المراسلات مع جهات الاختصاص	
	- عدد المشاريع الاقتصادية الجديدة وزيادة نسبة المساهمة في الدخل.	0 :2020	7 :2022/2021 7 :2024/2023 10 :2025	- تقارير الصندوق	

المخرجات 3.1 تعزيز قدرات الفئات المستحقة للنفقة للمطالبة بحقوقهم وملاحقة المحكوم عليهم.	- ٪ زيادة المعرفة بقوانين الأحوال الشخصية، قانون الصندوق وقوانين التنفيذ.	2020/2019: 0 (هناك زيادة بناءً على التعليقات على وسائل التواصل الاجتماعي ولكن لم يتم قياس ذلك)	2022/2021: 70% 2024/2023: 70% 2025: 90%	- استبيانات قبلية وبعدية، وتقييمات برامج بناء القدرات، وتبادل المعلومات من قبل رواد الصفحة وتحليلها على منشورات وسائل التواصل الاجتماعي.	
	- % أصحاب الحقوق المشاركين في حملات لتعزيز مراجعة السياسات والإطار القانوني.	2020/2015: 0	2022/2021: 7% 2024/2023: 7% 2025: 7%	- المنشورات والصور على وسائل التواصل الاجتماعي، محاضر الاجتماعات مع صانعي القرار وصانعي السياسات.	
	- عدد الفئات المستحقة للنفقة التي تبادر بالأنشطة التوعوية والتواصل الاجتماعي مثلما يفعل موظفي الصندوق.	2020/2019: 0	2021/2022: 10 2023/2024: 15 2025: 20	- وسائل التواصل الاجتماعي والتغطية الإعلامية والصور وتوثيق تجارب الفئات المستحقة للنفقة.	
الأنشطة الإرشادية: 3.1.1. ورش عمل للتوعية بقوانين الأحوال الشخصية، قانون الصندوق للتوعية بحقوق الفئات المستحقة للنفقة. 3.1.2. يدعم الصندوق الفئات المستحقة للنفقة في إعداد الرسائل وتنظيم الحملات التي تستهدف صانعي القرار وواضعي السياسات. 3.1.3. لقاءات مع مستحقي النفقة البالغين من الإناث والذكور لمناقشة استعدادهم للمشاركة في تيسير ورش عمل لتوعية الفئات المستحقة للنفقة والمجتمع.					
المخرجات 3.2 خدمات قانونية شمولية للنساء، الشباب، الأطفال؛ كبار السن، وذوي الإعاقة.	- عدد الأفراد المستفيدين بشكل مباشر من خدمات وبرامج الصندوق.	2019: 15,363	2022/2021: 15% زيادة 2024/2023: 15% زيادة 2025: 15% زيادة	- التقارير الفنية للصندوق، ملفات مستحقي النفقة، قاعدة البيانات.	

	- عدد الاسر مستحقي النفقة الذين يحصلون على قيمتها من الصندوق.	2018: 158 معاملة منها 75 جدد و83 مستفيدة سابقا. 2019: 175 معاملة منها 93 جدد و82 مستفيدة سابقة. 2020: 157 معاملة منها 92 جدد و65 من المستفيدات فعليا.	2021/2022:25% زيادة 2023/2024: 25% زيادة 2025: 25% زيادة	- تقارير الصندوق	
	- عدد التحويلات من الصندوق إلى مؤسسات ومنظمات أخرى (على سبيل المثال التأمين الصحي، الإرشاد النفسي، الإرشاد الأكاديمي – للأطفال المصابين بالتوحد، المنح، وحزم الطعام والنظافة، من بين أمور أخرى)	2019: 103 منها 47 جدد و56 مستفيدة سابقاً	2022/2021: 20% زيادة 2024/2023: 20% زيادة 2025: 20% زيادة	- المراسلات مع المنظمات والمؤسسات، تقارير الصندوق.	
الأنشطة الإرشادية: 3.2.1. برامج قانونية شاملة مطورة للفئات المستحقة للنفقة. 3.2.2. وجود نظام للتحويل في جميع مواقع الصندوق وجهات الاختصاص وتحديد جهات الاتصال.					
المخرجات 3.3 تحسين جودة الظروف الحياتية، للفئات المستحقة للنفقة والأكثر انكشافا.	عدد مستحقي النفقة ممن تغيرت ظروفهم الاجتماعية/ النفسية عدد مستحقي النفقة ممن تغيرت ظروفهم الاقتصادية عدد مستحقي النفقة ممن تغير ظروفهم الصحية	2020: لا يوجد معلومات	2022/2021: 20% تحسين 2024/2023: 20% تحسين 2025: 20% تحسين	التقارير الداخلية لدى الصندوق، تصميم استمارة تتعلق بأثر النفقة والخدمات الشمولية على تغيير ظروف حياتهم للأفضل، ونتائج تقييم الاستمارة المتعلقة بأثر دفع قيمة النفقة وتقديم الخدمات الشمولية.	
الأنشطة الإرشادية: 3.3.1. قاعدة بيانات محدثة للفئات المستحقة للنفقة لرصد احتياجاتهم الاجتماعية، النفسية، الاقتصادية والصحية					

3.3.2.. لقاءات دورية مع الشركاء لتلبية احتياجات الفئات المستحقة للنفقة.					
3.4 رفع نسبة التحصيل من المحكوم عليهم بالنفقة.	% من المحكوم عليهم المتخذة إجراءات قانونية بحقهم	2019: 614 أمر حبس	2022/2021: 15% زيادة 2024/2023: 15% زيادة 2025: 15% زيادة	- أوامر الحبس، عدد الحجوزات والمراسلات مع الشركاء.	
	% زيادة في التسويات المبرمة مع المحكوم عليهم لاسترداد الأموال.	2019: زادت التحصيلات بنسبة 18% عما هو في سنة 2018 من ناحية مالية. 2019: وزادت التحصيلات من حيث عدد الملفات بنسبة 73% عما هو في سنة 2018.	2021/2022: 10% زيادة 2023/2024: 10% زيادة 2025: 10% زيادة	التسويات، تقارير الصندوق -	
	% زيادة في الأموال المستردة من المحكوم عليهم.	استرداد أموال الصندوق: 2019: 915,989.53 شيكل تم تحصيل 915,989.53 شيقل في سنة 2019 مقارنة مع 777,674.26 في سنة 2018	2022/2021: 20% زيادة 2024/2023: 20% زيادة 2025: 20% زيادة	- التسويات/الاتفاقيات، تقارير الصندوق	
الأنشطة الإرشادية: 3.4.1. التنسيق مع الشرطة، وزارة الخارجية، وزارة الحكم المحلي، وزارة الداخلية، سلطة النقد الفلسطينية، والشركاء الاستراتيجيين الآخرين من أجل تنفيذ الإجراءات القانونية الصادرة بحق المحكوم عليهم. 3.4.2. لقاءات مع المحكوم عليهم لتسوية الديون المترتبة بذمتهم. 3.4.3. الجدول الزمني لاسترداد أموال الصندوق بحسب التسويات مع المحكوم عليهم.					
المخرجات 3.5 تعزيز قدرات النساء على تطوير وإدارة	- عدد من النساء المدربات.	2020: 0	2022/2021: 50 2024/2023: 100	- المرسلات مع المؤسسات الداعمة للمشاريع، تقارير الصندوق، كشف	

المشاريع الاقتصادية على المدى البعيد.			2025: 50	الحضور، التغطية الإعلامية، الصور.	
	- عدد النساء اللواتي يقمن بإنشاء مشاريع جديدة و/أو توسيع نطاق المشروع الحالي	2020: 0	2022/2021: 5 2024/2023: 10 2025: 25	- تقارير الصندوق.	
الأنشطة الإرشادية: 3.5.1. جمع المعلومات الاقتصادية/الاجتماعية لجميع مستحقي النفقة (سن الزواج، الموقع الجغرافي، مستوى التعليم المكتمل، من بين أمور أخرى). 3.5.2. استنادًا إلى 3.5.1 والمناقشة مع النساء، تحديد المستفيدين من التدريب، ونوع التدريب، والقطاع، من بين أمور أخرى. 3.5.3. إعداد المذكرات المفاهيمية ومقترحات المشاريع لبرنامج تمكين المرأة بما في ذلك الأمن والحقوق الاقتصادية. 3.5.4. تعزيز التعليم المستمر بين الفئات المستحقة للنفقة.					
المخرجات 3.6 الفئات المستحقة للنفقة من الشباب والأطفال من كلا الجنسين يواصلون تعليمهم الأكاديمي والمهني	- % الأطفال والشباب والنساء الذين ينتقلون إلى المستوى الأكاديمي التالي	2020: 872 2019: 654	2022/2021: 80% 2024/2023: 80% 2025: 80%	- الوثائق والمراسلات الداخلية مع وزارة التربية والتعليم العالي	
	- عدد التحويلات إلى مستشاري وزارة التربية والتعليم العالي و/أو المؤسسات المتخصصة للأطفال المصابين بالتوحد	2019: 3	2022/2021: استنادا إلى التقييمات 2024/2023: استنادا إلى التقييمات 2025: استنادا إلى التقييمات	- التقارير الداخلية والمراسلات مع المؤسسات ذات الصلة	
	- عدد الأطفال الذين انتقلوا إلى مسارات التعليم المهني (كان هذا طلبًا من الأمهات خلال مجموعات بؤرية	2019: 0	2022/2021: بناء على التقييمات مع وزارة التربية والتعليم العالي 2024/2023: بناء على التقييمات مع وزارة التربية والتعليم العالي	- التقارير والمراسلات الداخلية مع وزارة التربية والتعليم العالي	

			2025: بناء على التقييمات مع وزارة التربية والتعليم العالي		
الأنشطة الإرشادية: 3.6.1. التتبع والمراقبة المنهجية للفئات المستحقة للنفقة من الأطفال والشباب بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم العالي 3.6.2. معلومات أولية عن الأطفال والشباب (تطبيق استمارة الصندوق عن الوضع الاقتصادي والاجتماعي). 3.6.3. المراسلات مع المؤسسات ذات الصلة بما في ذلك وزارة التربية والتعليم العالي والمتابعة مع أولياء الأمور.					
المخرجات 3.7 تعزيز قدرات الشباب من كلا الجنسين لدخول سوق العمل.	- عدد الشباب المتدربين	2019: 0	2022/2021: 15% 2024/2023: 15% زيادة 2025: 15% زيادة	- بيانات مصنفة حسب الجنس، وأجندات تدريب، وتقارير، وصور	
	- عدد الشباب ممن تم توظيفهم (متطوعين ومتدربين) في منظمات مختلفة.	2019: 0	2022/2021: 15% 2024/2023: 15% زيادة 2025: 15% زيادة	- الاتفاقيات مع المنظمات و/أو مذكرات التفاهم، وتقارير التوظيف (الشباب، والمؤسسة المضيفة)	
	- عدد المنح التي يتم الحصول عليها من خلال التنسيق والشراكات مع الصندوق.	2020: منحة واحده لطالب بنسبة اعفاء30%	2021/2022: سيعتمد هذا على عدد خريجي المرحلة الثانوية 2023/2024: سيعتمد هذا على عدد خريجي المرحلة الثانوية 2025: سيعتمد هذا على عدد خريجي المرحلة الثانوية	- مراسلات بين الصندوق ووزارة التربية والتعليم العالي، خطابات قبول للمنح الدراسية.	
الأنشطة الإرشادية: 3.7.1. إجراء تقييم للشباب (إناث وذكور) الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و29 عامًا من أجل جمع المعلومات المتعلقة بمجالات الاهتمام والموقع الجغرافي، من بين أمور أخرى. 3.7.2. تحديد المؤسسات والمنظمات المحتملة للتعيين على المستوى المحلي والمستوى والوطني (المؤسسات والهيئات الحكومية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات القاعدية).					

3.7.3. عقد اجتماعات مع المنظمات المحددة لمناقشة إمكانية التوظيف. 3.7.4. إعداد برامج تنمية القدرات السنوية وتحديثها حسب الاقتضاء (تحديد مجالات الاهتمام، والتدريب المطلوب/المهارات الشخصية والصلبة، إذا كان التدريب داخلي - إعداد وثائق التدريب) 3.7.5. اتفاقيات مع المنظمات/ المؤسسات للتوظيف (متطوعين ومتدربين مستحقي النفقة).					
النتائج 4. رفع وعي المجتمع حول مسائل الأحوال الشخصية والفئات المستحقة للنفقة.	- عدد المتوجهين للاستفادة من خدمات الصندوق بناء على أنشطة التوعية.	2019: 240	2021/2022: 15% زيادة 2023/2024: 15% زيادة 2025: 15% زيادة	- سجلات وتقارير الصندوق.	
	- % زيادة في التحويلات إلى الصندوق.	2019: 240	2021/2022: 15% زيادة 2023/2024: 20% زيادة 2025: 20% زيادة	- سجلات وتقارير الصندوق	
	- عدد الوسائل الإعلامية التي تغطي وتنتج مواد إعلامية عن أنشطة الصندوق.	2020: 4	2021/2022: 10% زيادة 2023/2024: 20% زيادة 2025: 20% زيادة	- التقارير الإعلامية بما في ذلك المواد السمعية والبصرية والمكتوبة وتقارير الصندوق.	
	- عدد الشراكات الجديدة مع مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات القاعدية.	2019: 36	2021/2022: 10% زيادة 2023/2024: 10% زيادة 2025: 10% زيادة	- المراسلات وحزم معلومات الصندوق بما في ذلك الكتيبات والرسوم البيانية والتقارير السنوية وغيرها	
	- % التغيّر في المفاهيم والمواقف تجاه مسائل الأحوال الشخصية.	2020: 0	2021/2022: 50% زيادة 2023/2024: 50% زيادة 2025: 50% زيادة	- الاستمارات القبلية والبعدية	
	- عدد المواد الإعلامية المرئية والمسموعة والمكتوبة التي تم	2020:	2022/2021:	- التقارير الإعلامية بما في ذلك المواد السمعية	

	إنتاجها ونشرها؛ % الزيادة في عدد متابعي صفحة الصندوق؛ و% الزيادة في عدد زوار الموقع الالكتروني للصندوق.	من قبل الصندوق: المرئي: 25 المكتوب: 53 مادة اعلامية توعوية واخبار نشرها الصندوق: 34 من قبل شبكات اعلامية: المرئي: 7 المسموع: 8 المكتوب: 2	المرئي: 50 المسموع: 50 المكتوب: 60 2023/ 2024: المرئي: 50 المسموع: 50 المكتوب: 60 2025: المرئي: 25 المسموع: 25 المكتوب: 30	والبصرية والمكتوبة وتقارير الصندوق.	
المخرجات 4.1 رفع وعي الإعلاميين/ات في مسائل الأحوال الشخصية وحقوق الفئات المستحقة للنفقة.	- إنشاء مجموعة إعلامية ذات رؤية لتحديد أولويات التغطية لتعميق رؤية ورسالة واهداف وأنشطة الصندوق.	2020: 0	2022/2021: 10 2024/2023: 25 2025:20	- الدعوات، محاضر الاجتماعات، تسجيل الحضور، العروض التقديمية.	
	- عدد المقالات والأنشطة المغطاة والمواد السمعية والبصرية التي تنتجها وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمكتوبة.	2020: اخبار ونشاطات: 25 المواد السمعية والبصرية: 25 المقالات المكتوبة من قبل الصندوق ونشرت: 3، وهناك 2 تم كتابتهم عن	2022/2021: 25 2024/2023: 25 2025: 10	- تتبع التغطية الإعلامية وتوثيقها ومطالبة الصحفيين ووسائل الإعلام بمشاركة الوثائق مع الصندوق من أجل تحميلها على موقع الصندوق	

		الصندوق بعد اجراء لقاء صحفي: الايام والحدث		الإلكتروني وصفحة الفيسبوك.	
الأنشطة الإرشادية: 4.1.1. ثلاث ورش عمل تدريبية (يومان لكل منهما) لثلاثين إعلاميًا يعملون في وسائل الإعلام في جنوب ووسط وشمال الضفة الغربية. 4.1.2. مسابقة سنوية لأفضل صحفي سلط الضوء على دور الصندوق في قطاع العدالة. 4.1.3. جائزة سنوية لأفضل إعلامي قام بتغطية إعلامية نوعية تجسد رؤية ورسالة وأهداف وأنشطة الصندوق. 4.1.4. استضافة موظفي الصندوق من قبل وسائل الإعلام.					
المخرجات 4.2 وصول أكثر انتشارا لمؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات القاعدية في جميع محافظات الضفة الغربية لرفع مستوى الشراكة.	- % زيادة في تحويلات من مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات القاعدية.	2019: 12.5٪ من إجمالي التحويلات	2021/2022: 2% زيادة 2023/2024: 3% زيادة 2025: 5% زيادة	- تقارير الصندوق	
	- عدد الشراكات الجديدة مع مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات القاعدية	2019: 36 مؤسسات	2022/2021: 15 2024/2023: 15 2025: 10	- تقارير الصندوق، محاضر الاجتماعات، الصور، التغطية على وسائل التواصل الاجتماعي والموقع الالكتروني.	
الأنشطة الإرشادية: 4.2.1. الاتصال والاجتماع مع مؤسسات المجتمع المدني (وطني) والمؤسسات القاعدية (محلي). 4.2.2. عقد اجتماعات مع المنظمات وإعداد قائمة بإجراءات المتابعة مع إطار زمني واضح للتنفيذ. 4.2.3. تحضير المعلومات للتحويلات ومشاركتها مع المنظمات.					
المخرجات 4.3 مناهج التعليم الجامعي تتضمن مفاهيم الحماية والمساءلة لرفع مستوى الوعي	- تجربة الصندوق مدرجة في مساق جامعي.	2020: 0	2021: ما قبل (التحضير) 2023/2022: 2	- اتفاقية/مذكرة تفاهم مع الجامعات؛ المناهج/المواد التعليمية	

حول حقوق الفئات المستحقة للنفقة.	- عدد الطلاب المسجلين في المساق.	2020: 0	2022/2023: 20 2024/2025: 20	- قائمة الطلاب المسجلين	
الأنشطة الإرشادية: 4.3.1. لقاءات مع إدارات جامعة بيرزيت وجامعة القدس. 4.3.2. تطوير، تعديل وانهاء المنهج/المساق. 4.3.3. تفاهمات مشتركة بين الصندوق والجامعات الوطنية لاعتماد التدريب في الصندوق كساعات تدريبية معتمدة لطلبة الجامعات 4.3.4.يحدد الصندوق الطلاب المحتملين للحصول على منحة في مكاتب الصندوق.					
المخرجات 4.4 زيادة الوعي لدى أفراد المجتمع بما يضمن وصول الفئات المستحقة للنفقة إلى العدالة.	- % زيادة في المعرفة بقانون الأحوال الشخصية وقانون الصندوق.	2020: 0	2021/2022: 50% 2023/2024: 50% 2025: 50%	- الاستمارات القبلية والبعدية	
	- ٪ زيادة في متابعي وسائل التواصل الاجتماعي و٪ زيادة في زوار الموقع.	2020: الفيس بوك (22،951) الموقع الإلكتروني (16،854) 2019: الفيس بوك (4,099) الموقع الإلكتروني (12،800)	2021/2022: الفيس بوك 25،000 الموقع الإلكتروني 17,500 2023/2024: الفيس بوك 27،000 الموقع الإلكتروني 18,500 2025:	- تحليل البيانات	

			الفيس بوك 29،000 الموقع الإلكتروني 19,500		
الأنشطة الإرشادية: 4.4.1. تنسيق ورش توعوية. 4.4.2. تطوير الاستبيان (سيتم استخدام نفس الاستبيان قبل ورشة العمل وبعدها لقياس التغيير). 4.4.3. أنشطة توعية في 11 محافظة في الضفة الغربية تشمل القرى ومخيمات اللاجئين والمدن. 4.4.4. إطلاع المشاركين/ات خلال ورش العمل على الأدوات الإعلامية للصندوق والتي تشمل صفحة الفيسبوك والموقع الإلكتروني.					
المخرجات 4.5 افراد المجتمع بكافة مكوناته (افراد، مؤسسات، هيئات، تنظيمات، الخ...) مشاركون فاعلون في ادماج الفئات المستحقة للنفقة بالتشريعات والسياسات الوطنية.	- عدد مبادرات أفراد المجتمع/المنظمات لإدماج الفئات المستحقة للنفقة.	2020/2019: 0	2022/2021: بناءً على عمل الصندوق 2024/2023: بناءً على عمل الصندوق 2025: بناءً على عمل الصندوق	- المواد السمعية والبصرية والمكتوبة التي ينتجها أفراد المجتمع.	
	- عدد الاجتماعات التي يقودها أعضاء المجتمع مع صانعي القرار والسياسات على المستوى الوطني والمحلي.	2020/2019: 0	2022/2021: بناءً على عمل الصندوق 2024/2023: بناءً على عمل الصندوق 2025: بناءً على عمل الصندوق	- محاضر اجتماعات، تغطية إعلامية، صور.	
الأنشطة الإرشادية: 4.5.1. دعم الصندوق (الوقت والوثائق) للأفراد والجماعات الذين يخططون للتعبئة من أجل إدماج الفئات المستحقة للنفقة في التشريعات والسياسات الوطنية. 4.5.2. دعم الأفراد في تنظيم لقاءات مع صناع القرار وواضعي السياسات على المستوى المحلي والوطني. 4.5.3. حضور الاجتماعات وورش العمل والتجمعات التي تطالب بإدماج الفئات المستحقة للنفقة في التشريعات والسياسات الوطنية.					

15.3 تحليل نقاط القوة، الضعف، الفرص والتهديداتSWOT

أظهرت نتائج ورشات تحليل الSWOT التي عقدت داخليا مع طاقم الصندوق جملة من عناصر (نقاط القوة، نقاط الضعف، الفرص، التهديدات) وتمت مناقشتها والخروج بالعديد من التدخلات المقترحة من قبل الطاقم للسنوات الخمس القادمة والجدول أدناه يوضح هذه العناصر:

نقاط القوة	التدخلات المقترحة
سيادة القانون	- تعميق العلاقات مع الشركاء خاصة المسجلة لديهم الأموال المنقولة وغير المنقولة. - تعميق وعي الشركاء بالدور الذي يلعبونه في سيادة القانون (اجتماعات وورش عمل). - تفعيل باقي بنود الايرادات حسب نص المادة 10 فقرة (4، 5) من قانون صندوق النفقة.
طاقم مميز	- المواظبة على العمل بروح الفريق من خلا عقد المزيد من التدريبات، اجتماعات دورية، عمل مشترك. - تطوير خطاب طاقم الصندوق بما ينسجم مع فلسفة ورؤية ورسالة وقيم الصندوق. - قيم ومبادئ الصندوق فاعلة ومن ينتهكها يقع تحت المساءلة الإدارية وفقا لسياسات الصندوق. - تطوير جميع سياسات وإجراءات وأنظمة العمل تحقيقا لمبدأ الشفافية والنزاهة ولضمان جودة العمل. - وضع سياسات وأنظمة لتقييم وتحفيز طاقم العمل بشكل دوري. - تمكين وتدريب الطاقم بشكل مستمر.
التفرد في نوع الخدمة وتنوعها	- المساعدة القانونية عن طريق تنفيذ أحكام متنوعة، رفع دعاوى، تحويل للمؤسسات. - تطوير برامج دعم اجتماعي واقتصادي للفئات المستحقة للنفقة.
نقاط الضعف	**التدخلات المقترحة**
عدم كفاية الموارد المالية الحالية	- استثمار أموال الصندوق وذلك عن طريق المشاريع الاستثمارية. - تجنيد اموال من ممولين تقليديين وغير تقليديين ويشمل تمويل حكومي، دولي، مؤسسات الامم المتحدة، الصناديق العربية والإسلامية، والقتاع الخاص (شركات واشخاص).

عدم وجود الصندوق في كافة محافظات الوطن	- العمل على زيادة مكاتب الصندوق في مناطق مختلفة (بيت لحم، جنين)، من خلال البحث عن فرص وإمكانيات متاحة أو استضافته مع الشركاء.
العلاقة مع المستفيدات (عدم الايفاء بالالتزامات ووجود تحايل)	- نظام الكتروني يهل من عملية تجديد بيانات المستفيدات والكفلاء والمتابعة معهم، بشكل دائم ومستمر. - تكثيف البحث والتحري للتأكد من مدى صحة أي معلومة تصل للصندوق.
الفرص	**التدخلات المقترحة**
مصادر التمويل	- عقد اتفاقيات تمويل برامج الصندوق مع ثلاث دول مانحة خلال الخمس سنوات القادمة. - بناء شراكات فاعلة مع المجتمع المحلي والإسلامي لتمويل الصندوق باستثمار وجود الفتوى الشرعية لإجازة الزكاة والتبرعات والهبات والوقف. - استثمار موارد الصندوق.
التوسيع الجغرافي ومؤسسية	- نقل الخبرات للدول العربية. - تميز العمل على مستوى عربي/ استضافة من قبل المؤسسات. - وجود دائرة إعلامية من شأنه أن يزيد المعرفه بعمل الصندوق وأماكن تواجده.
العمل مع الجامعات لغايات ارسال متطوعين ومتدربين	- تضمين قانون الصندوق وآليات عمله في المساقات الحرة والقانونية لضمان انشار المعرفة بالصندوق. - توفير بلورة اتفاقيات تعاون للتطوع و/أو التدريب الطلاب ضمن الساعات المعتمدة بناء على تخصصهم.
استثمار في قدرات ومهارات المستفيدات للإنتاج والتسويق من قبل المؤسسة	- بناء شراكات مع مؤسسات لتطوير مهارات الإنتاج والتسويق للفئات المستحقة للنفقة. - بناء شراكات مع مؤسسات لتقديم مشاريع اقتصادية للفئات المستحقة للنفقة. - بناء شراكات مع مؤسسات لدعم الفئات المستحقة للنفقة من خلال برامج وفعاليات تمكنهم اقتصادياً واجتماعياً ونفسياً.
التهديدات	**التدخلات المقترحة**
عدم استثمار أموال الصندوق	- إقامة مشاريع استثمارية، المساهمة في مشاريع قائمة، شراء الأسهم، التوسع في نطاق الاستثمار عبر البنوك وحفظ الودائع للحصول على أرباح وفوائد.

عدم الإيفاء بالالتزامات من قبل المستفيدات (التحايل)	- تطوير نظام رقابة ومتابعة مع الفئات المستحقة للنفقة والكفلاء. - تعميق الشراكة مع الشركاء لضمان الاستعلام عن المحكوم لهم (المحاكم الشرعية، سلطة النقد، وزارة الحكم المحلي ... الخ)
وضع المحكوم عليهم وأماكن تواجدهم	- تطوير نظام الكتروني مع الشرطة لتفعيل نافذة الاستعلام لأوامر الحبس حتى تتمكن محاميات الصندوق من الفحص الكترونياً على رقم هوية المحكوم عليه. - تعزيز التواصل مع سفارات، ممثليات، فلسطين في الخارج من خلال وزارة الخارجية لضمان مساءلة ملاحقة المحكوم عليهم خارج البلاد وتحصيل أمواله. - تعزيز التواصل مع الهيئة العامة للشؤون المدنية- الارتباط لضمان مساءلة وملاحقة المحكوم عليهم المتواجدين داخل الخط الأخضر وتحصيل أمواله عبر تقييد استصدار التصاريح لهم. - براءة الذمة: أن تكون براءة الذمة من صندوق النفقة كشرط من شروط استكمال أي معاملة في الدوائر الرسمية إضافة الى عدم المحكومية وجسن السيرة والسلوك وبراءات الذمة الأخرى.